

UNIVERSAL
LIBRARY

OU_234885

UNIVERSAL
LIBRARY

فهرس المطالب الواقعة في هذه الحاشية

١٦ تعريف اللفظ	٢ شرط لزوم مطابقة الخبر للمبتدأ
١٨ تقرير الاستعارة في المضارع المستعمل في الماضي	٢ بيان معنى العبارة
١٩ في اقسام الوضع احتمالات اخر	٣ معنى الخارج في تعريف الحمل الابحاثي
١٩ ان مجريان الاقسام الثلاثة في الوضع النوعي وامثله	٤ تقرير استعارة هذه
٢٠ بيان انحصار الوضع النوعي في القسم الواحد في الهامش	٤ اذا دار الصفة او الضمير بين المضاف والمضاف اليه
٢١ بيان استحالة القسم الرابع من الوضع	٤ مبحث تعريف الفائدة
٢٢ بيان تحقق الوضع الخاص لموضوع له خاص مع عموم الة الملاحظة في تسمية الاولاد قبل الرؤيه	٦ بيان اماره كون قيد الحيثية للاطلاق اول للتقييد اول لتعليل وبيان ان كونها للاطلاق عند كونها عين المحيث اكثرى لاكلى
٢٢ وذلك بان يعقل امر مشترك	٦ دليل اعتبار الحيثيات في كل من تعاريف الفائدة والغاية والفرض والعلة الغائية
٢٣ تقرير الاستعارة في ذلك من وجهين	١٠ في مقام التفسير يلزم ستة اشياء
٢٣ انظر مشترك هل هو اسم فاعل او اسم مفعول	١١ مادة الالف والنون اذا وقعت خبر اعن اسم معنى قد تكسر وقد تفتح
٢٣ تقرير الاستعارة اذا استعمل الاخبار في معنى الانشاء	١٣ التام للنقل يكون مجازا وحرير استعارته
٢٤ استعمال كلمة التوهم والايهام	١٣ مبحث المقدمة
٢٥ بيان الاختلاف بين الفريقين في القسم الثاني من الوضع	١٥ اللفظ قد يوضع لشخص بعينه
٢٦ بيان التسويق بين الفريقين وبيان انواع المغايرة	١٥ اذا اجتمع شيان احدهما اعرف من الاخر

- ٢٧ الاتحاد الخارجي لازم في الحمل
الايجابي لا السلبي لكن يلزم
في السلبى صلاحية الاتحاد
ليفيد النفي
- ٢٧ كلية الوضع بسبب كلية الة
الملاحظة
- ٣٠ تنبيه
- ٣٣ الفرق بين اللفظ الموضوع
لمشخصات بوضع كلي وبين
الالفاظ المشتركة
- ٣٤ التقسيم
- ٣٥ تقرير استعارة الفاء اذا كان
للتعقيب الرتبى
- ٣٥ اذا كان المضاف اعم فالمائد
في الخبر الى المضاف اليه عائد
الى المضاف بحسب الحقيقة
- ٣٦ التقسيم بحسب الاجمال
والتفصيل ثلثة
- ٣٧ بيان النسب بين الجاصل
في العقل والمفهوم والمدلول
والموضوع له والمعنى
- ٣٨ الفرض يحى المعنيين
- ٤٠ بيان تعريف انتم الجنس على
مذهب النحاة وعلى مذهب
اهل البيان
- ٤٢ الذات يطلق على معان ثلثة
- ٤٣ معنى القيام بالغير
- ٤٤ لم اعتبار النسبة في الفعل من
جانب الحدث وفي المشتق من
جانب الذات
- ٤٧ العائد في الجملة الواقعة خبرا
قديكون لام العهد وقديكون
وضع الظاهر موضع الضمير
- ٤٧ نسبة المشخص والكلى الى
الوضع مجاز عقلى
- ٤٨ وضع اعلام الاجناس من
قبيل الوضع الخاص للموضوع
له الخاص عندالمص ومن قبيل
الوضع العام للموضوع له العام
عندالشارح
- ٤٨ تقرير الاستعارة في لفظ في
اذا استعمل في السببية
- ٤٩ الاعتراض على تعريف الضمير
بدخول المعرف بلام العهد
فيه والجواب عنه
- ٥١ في الضمائر المستترسة مذاهب
- ٥٢ بيان الاعتراض على تعريف
الضمير واهم الاشارة والموصول
والجواب عنه
- ٥٣ بيان وضع اسماء حروف المباني
- ٥٤ بيان وضع اسامى الكتب
- ٥٤ الحائمة
- ٥٥ الف الجمع بمنزلة العاطفة بين
المتعاطفات

بمجموع الفعل والفاعل محكوما
عليه ومحكوما به والجواب
عنه

٧٢ اعتراض آخر على كون مجموع
الفعل والفاعل غير صالح لان
يكون محكوما عليه ومحكوما
به والجواب عنه

٧٣ تبعية النسبة في الملاحظة لاتنافي
مقصوديتها في الافادة

٧٣ التنبية الخامس

٧٤ النسبة المعتبرة في مفهوم الفعل
بمعنى الوقوع والنبوت لا بمعنى
الاثبات

٧٤ المراد بالحدث ما الذي هو جزء
مفهوم الفعل ما صدق عليه
الحدث لا مفهومه حتى يلزم
استدراك النسبة

٧٥ الاعتراض بانه اذا كان الفعل
موضوعا للنسبة القيامية يلزم
خروج الفعل المجهول عن
تعريف الفعل والجواب عنه

٧٥ التنبية السادس

٧٦ اذا اريد باسم الجنس الماهية
يكون مجازا على مذهب من
قال بوضعه المفرد المنتشر
ويحتمل ان يكون حقيقة واذا
اريد به الفرد المعين يكون مجازا

٥٦ التنبية الاول

٥٧ كون الشيء اذا اعيد معرفة
عين الاول اكثرى

٥٧ المركب من المستقل وغيره
قسمان

٥٨ التنبية الثاني

٥٩ بيان لزوم الاستدراك والدور
في فلذلك والجواب عنه

٦١ التنبية الثالث

٦٢ اسئلة واجوبة نافعة مفيدة
جدا

٦٤ بيان ان المجاز في لفظ دون لم
كان بمراتب ثلث وتقرير المجاز
فيه

٦٥ التنبية الرابع

٦٧ تقرير الاستعارة في لفظ
في المستعمل في معنى السببية

٦٨ طريق وضع الباء للالضاق

٦٩ النسبة الحكمية متجدة

في الموجبة والفعالبة عند

التأخرين ومتعددة فيهما عند

المقدمين

٧١ الاعتراض على كون مجموع

معنى الفعل غير مستقل

والجواب عنه

٧١ الاعتراض على عدم كون

- ٨٣ على مذهب من قال بوضعه
للماهية ويحتمل ان يكون
حقيقة
- ٧٧ الاعتراض بانه اذا وضع اسم
الجنس لغير معين ثم حصل
التعيين يلزم جمع المتسافين
والجواب عنه
- ٧٧ التنبيه السابع
- ٧٨ الاعتراض بلزوم الدور في
الموصول والجواب عنه
- ٧٩ التنبيه الثامن
- ٨٠ اعادة الشيء معرفة في مادة
لم يكن فيها التباس في مرجع
الضمير تدل على المغايرة
- ٨٠ في الفعل احتمالات سبعة وهو
باعتبارها لا يكون محكوما عليه
وان كان محكوما به في بعضها
- ٨١ بيان الوضع الغير القصدي
- ٨١ الاعتراض على اثبات الوضع
الغير القصدي والجواب عنه
- ٨٣ التنبيه التاسع
- ٨٣ الزمان المتعبر في مفهوم الفعل
معين بتعين زعي لا شخصي
- ٨٣ غير المستقل لا يكون كليا
- ٨٣ سبب تقديم المشبه به في امثال
تولهم كما ان ذلك كذا هذا كذا
- ٨٤ الفعل بتمام معناه مستقل على
القول بوضعه لنسبة الحديث
الى فاعل ما
- ٨٤ اذا كان الفعل موضوعا للنسبة
الى فاعل ما لا يلزم التجريد
او التأكيد في الاستعمال
- ٨٤ فرق النسبة في الوضعين
في الفعل
- ٨٥ الفعل باعتبار جزء معناه وان
امكن كونه مخبرا عنه لكنه
خلاف وضعه
- ٨٦ التنبيه العاشر
- ٨٦ في ضمير الغائب مذاهب ثلاثة
- ٨٨ التنبيه الحادي عشر
- ٨٨ التنبيه الثاني عشر
- تم الفرس بعون الله الملك المتقدس



وبالله التوفيق

وضعيه شرحی علی قوشی ایله حافظ سید مرحومك حاشیه سی
وبعض فوائدی متضمن منهواتی هامشـنده مندرج اولدینی
حالده بو کره دخی صحاف حاجی توفیق افندیك
معرفتیله طبع اولمشدر

معارف نظارت جلیله سنك رخصتیله طبع اولمشدر

استانبول

(مهران) مطبعه سی — باب عالی جاده سنده نومرو ۷

۱۳۰۵

الحاشية الجديدة

على على قوشى لسيد حافظ

بسم الله الرحمن الرحيم

قال القاضي عضد الدين رحمه الله (هذه فائدة) افردا ٢ مع ان المشار اليه فوائدا للاشارة الى كمال المناسبة بين اجزاء الرسالة حتى كأن الكل شئ واحد اوالى الوحدة الطارئة من جهة الوحدة اوالى سهولة تناول او للمطابقة لافراد هذه وعلى الكل تنوينها للتقليل ٣ اولل تعظيم (قوله المشار اليه) معناه الشئ الذى اشير اليه فتذكير ضمير اليه باعتبار لفظ اللام ومعناه وهو الشئ فان قيل لم يوجد المطابقة بين المبتدأ وهو اللام بمعنى الموصول والخبر وهو العبارات وهى مؤنثة فيقال ههنا ليست بلازمة لعدم شرط اللزوم وهو اشتقاق الخبر وضميره العائد الى المبتدأ وعدم مساواة تذكير الخبر وتأنيته والكل منتف همنا (قوله بهذه) اى بلفظة هذه ٤ ويمكن ان يراد معناها ويشار بها الى لفظة هذه فى المتن ففيه لطافة (قوله العبارات) جمع العبارة وهى فى اللغة اما بمعنى العبور والانتقال واما بمعنى التعبير والتفسير وفى العرف اللفظ فعلى الاول تسمية اللفظ بالعبارة تسمية السبب باسم المسبب لكون اللفظ سببا لعبور المخاطب الى معناه وعلى الثانى كذلك لكون اللفظ سببا لتفسير المتكلم لمعناه للمخاطب وانما خص الاشارة بهذه بالعبارات دون النقوش او المعاني او غير ذلك لان الكتب والرسائل عبارة من الالفاظ فى المختار فيناسب

٢ قوله مع ان المشار اليه فوائدا مع ان الاشياء التى اشير اليها فوائدا فتذكير ضمير اليه باعتبار لفظ اللام واتيان فوائدا بصيغة الجمع باعتبار معناها ولا يمكن ان يكون معنى اللام هنا الشئ الذى آه كما فى قول الشارح الا ترى ولان المقام اب عنه لان هذا القول مسوق لبيان تعدد المشار اليه فى نفس الامر لانه وجدنا شرط لزوم مطابقة الخبر للمبتدأ

٣ او هذه لمنع الجمع فانه
لم يرد في الكلام الفصيح
اجتماع التقليل
والتعظيم في لفظ

٤ وفي التعبير بالامكان
اشارة الى ضعفه فانه
لو اريد معناها ينبغي
ان يقال بها بدل
بهذه لان الاشارة
الى الذات والوصف
معاو هذا ليس كذلك

٥ قوله وكونها ذهنية
آه قول الشارح
العبارات الذهنية وان
كان تركيبا وصفا
بحسب الظاهر الا انه
مشمتمل على الحكم
بحسب الحقيقة لان
الاوصاف بعد العلم
بها اخبار والاخبار
قبل العلم بها اوصاف
فلذا باشر اثبات
كونها ذهنية

الاشارة اليها فان قيل كذا يقال قرأت الكافية يقال فهمت الكافية واشترت
الكافية فواجه المختار فيقال كتاب الله تعالى عبارة عن الالفاظ لقوله تعالى .
فاقرأوا ما تيسر من القرآن . ولا جماع فالظاهر المناسب مطابقة سائر
الكتب الى القرآن في كونها عبارة عن الالفاظ (قوله الذهنية) صفة للعبارات
وكونها ذهنية لكونها كلية لان المشار اليه بهذه الالفاظ المطلقة سواء
تكلم بها المص او غيره لانه لو لم يكن الفاظا مطلقة وكان الالفاظ التي تكلم
بها المص لم تكن الالفاظ التي تكلم بها غيره فائدة وهذا خلف والالفاظ
المطلقة كلية على التحقيق وهو كون الاعراض متبدلة بتبدل المحال
لكونها تابعة لها في الوجود والتشخص، والكلية غير موجودة في الخارج عند
التحقيق على ما تقرر في موضعه فالعبارات ذهنية وفائدة التقييد بالتي اء على
هذا التقدير دفع احتمال الكذب بالنسبة الى نفس الامر لا الى الحرية في قضية
هذه فائدة لانها لو لم تقيد لزم حمل الخاص وهو فائدة آه على العام وهو
الالفاظ المطلقة المشار اليها بهذه على تقدير عدم التقييد وهو يحتمل
الكذب كقولنا الحيوان انسان فانه يحتمله لجواز تحقق الحيوان المطلق
في ضمن غير الانسان فكذا الالفاظ المطلقة ههنا لجواز تحققها في ضمن
غير الفائدة المشتملة فقيد لدفع هذا الاحتمال وكونها ذهنية على المشهور
وهو كون الاعراض كالجواهر غير متبدلة بتبدل المحال لعدم الوجود
في الكتابة والتلفظ وفائدة التقييد بالتي الى آخره على هذا التقدير بيان
الذهنية مع الفائدة الاولى على التقدير الاول لانه يكون معناه حينئذ اراد
كتابتها وبيانها ولم يكتب ولم يبين وعلى هذا التقدير يرد على الشارح
تخصيص الاشارة بهذه بتقدير تقدم الديباجة وهو خلاف المشهور
بين الشارحين بخلاف التقدير الاول في بيان الذهنية لان معنى التقييد
حينئذ اراد الكتابة والبيان سواء كتب وبين اولا فيشتمل تقدير التقدم
والتاخر فكذا الاشارة فان قيل اذا كان المشار اليه ذهني فلا يوجد الحمل
الايجابي بين المبتدأ والخبر لان معناه اتحاد المتغايرين في الذهن خارجا فيقال
لانسلم عدم وجود الحمل كيف ومعنى الخارج في تعريف الحمل الايجابي
اعم من الخارج المحقق او الموهوم كافي شريك الباري ممتنع وفي بعض
النسخ وقع بدل الواو كلمة اوفهى لمنع الحلو (قوله نزلت منزلة المشخص

الى آخره) جواب سؤال مفدر تقديره بان لفظة هذه موضوعة للمشخص
 المشاهد المبصر والعبارات الذهنية ليست بموجودة في الخارج* فضلا
 عن البصرية فلا يصح الاشارة بهذه وتقرير الجواب بان مسح استعمال
 اللفظ في المعنى لو كان منحصر في الوضع لورد السؤال المذكور لانه لم
 يوجد ههنا لكنه لم ينحصر لان مصحح الاستعمال اما وضع ان استعمال
 اللفظ في الموضوع له واما علاقة ان استعمال اللفظ في غير المعنى الحقيقي
 وههنا وان لم يوجد المصحح الاول وهو الوضع لكن الثاني وهو العلاقة
 موجود ٦ فيصح الاستعمال بطريق المجاز وهو الاستعارة وتقريرها
 بالتركي كال امتيازده عبارات مشخص مشاهد محسوس بالبصره تشبيه
 اولدى جنسندن اولمى ادعا اولدى مشخص مشاهد محسوس بالبصره
 موضوع اولان هذه عبارته استعمال اولدى استعارة مصرحة اصله
 اولدى (فان قيل غبارة الشخص المشاهد المحسوس تشتمل الاستدراك لان
 معنى المشاهد ههنا هو المبصر وهو اخص من المحسوس اذ معناه المحسوس بالحواس
 الخمس الظاهرة فلا حاجة الى ايراد العام بعد ايراد الخاص فيقال نعم
 لو حملا على المعنيين المذكورين وهو ممنوع بل حمل المشاهد على معنى
 الحاضر والمحسوس على معنى المبصر فلا استدراك (قوله الموضوعه) صفة
 للفظه هذه المضاف اليها الكلمة فان قيل ان المشهور اذا دار الصفة او الضمير
 بين المضاف والمضاف اليه فيصرف الى المضاف على ما هو الظاهر لكونه
 مقصودا والمضاف اليه يحى لبيانه فكيف يكون لفظه الموضوعه صفة
 للمضاف اليه وهو لفظه هذه فيقال ان المشهور فيما كان المضاف غير لفظ كل
 او بعض وفيما لم يكن الاضافة من قبيل اضافة علم النحو وعلم الفقه والا
 فيصرف بحسب الظاهر الى المضاف اليه كما فينا نحن فيه (قوله والفائدة
 ماحصلته) الواو فيه عاطفة لهذه الجملة على الجملة المشار اليه بهذه العبارات
 عطف القصة على القصة لاشتراكهما في بيان قول المصنف هذه فائدة
 (قوله من علم) اما متعلق بمحصلته فيخرج من التعريف ماحصلته من الجاه
 والمنصب مع انه من افراد المعرفة واما حال من ضمير المنسوب وبيان لما
 فيخرج نفس الجاه والمنصب مع انه من افراد المعرفة فان قيل فيكون فاسدا
 لكونه غير جامع لافراد المعرفة فيقال ذكر المال والعلم فيه لكونهما اشرف

٦ ان قيل لا يصح استعمال اسم الاشارة ههنا مع كونه مجازا لانه مشروط بسبق المشار اليه اذا استعمال في المعقول كضمير الغائب فلا سبق ههنا فيقال ان الشرط سبقة لفظا او معنى او حكما كما في ضمير الغائب والا ولان ههنا متفيان والثالث متحقق لان كمال امتياز المشار اليه بمنزلة السبق فيتحقق الشرط وهو السبق الحكمى كذا قال المحشى في حاشية على شرح العصام

الفائدة محمول على التمثيل بقريضة ذكر الخبر بدل العلم في بيان ماخذ الاشتقاق حيث قال مشتق من الفيد بمعنى استعحدث المال والخير ولفظ استحدثات في هذا التول ٧ مضاف الى المفعول به غير الصريح على تقدير تعلق من الى حصلته في التعريف ومضاف الى المفعول به الصريح على تقدير كونها للبيان للمناسبة التامة بينهما وان قيل حمل التعريف على الفائدة يقتضى ان يكون المراد بها المعنى وحمل مشتق يقتضى ان يكون المراد بها اللفظ لكون الاشتقاق من قبيل اوصاف الالفاظ فايهما يراد لا يراد الآخر لكونه جمعا بين المعنيين في اطلاق واحد في لفظ واحد وهو باطل فيقال انما يلزم البطالان اذا اريد المعنيان بطريق الحقيقة او اذا اريد احدهما بطريق الحقيقة والآخر بطريق المجاز وههنا ليس الامر كذلك لانه اذا اريد المعنيان ههنا بطريق عموم المجاز وهو ههنا ما يطلق عليه لفظ الفائدة سواء كان مفهوم الفائدة ولفظ الفائدة فهذه الارادة صحيحة وعلاقة هذا المجاز العموم والخصوص وقريضة حمل الخبرين وفائدته الاستغناء عن ذكر الفائدة مرتين وان قيل لم عدل من التعريف المشهور وهو ما استفدته من علم او مال فيقال لاستلزامه الدور لان جهالة المشتق وتعريفه باعتبار المأخذ وهو الفيد ههنا فلو عرف بما استفدت لتوقف معرفة استفدت على معرفة مأخذ الاشتقاق وهو الاستفادة ومعرفتها على معرفة الثلاثي وهو الفيد وهو المعروف بحسب الحقيقة فيلزم توقف معرفة الفيد على معرفته وهو الدور والجواب بحمل المعرف على الاصطلاحى وما وقع في التعريف على اللغوى ليس بصحيح ههنا لان الغرض تعريف معنى اللغوى وان صح الجواب بان التعريف تنسيه او لفظي لكنه تكلف فلذا عدل عن المشهور (قوله قيل اسم الفاعل الى آخره) فان قيل ذكر اسم الفاعل ههنا دون ما سبق يقتضى عدم كون ما سبق اسم الفاعل مع انه اسم الفاعل فيقال حذف اسم الفاعل من الاول بقريضة ذكره في الثاني وحذف من الثاني لفظ مشتق بقريضة ذكره في الاول فيوجد ههنا صنعة الاحتباك من علم البديع فلا اقتضاء فان قيل اذا كان لفظ الفائدة على التقدير الاول اسم الفاعل كان معناه محصلة اسم الفاعل لا ما حصلته لان ما حصلته معنى اسم المفعول فيقال ان الفائدة اذا اسندت الى غير المحصل كان اسنادها مجازا فالمعنى ٨ الحاصل للفائدة اسم الفاعل بملا حظة كون

٧ قوله مضاف الى
المفعول به غير الصريح
فيكون المعنى الاستحداث
من المال والخير قوله
على تقدير تعلق من
في قوله من علم او مال
الى حصلته حال كون
لفظ من ولفظ حصلته
في التعريف فهو
حال منهما

٨ كما في ان المعنى الحاصل
في عيشة راضية عيشة
مرضية (منه)

الاسناد مجاز اماحصلته الى آخره والجواب بان اسم الفاعل بمعنى اسم
المفعول غير مرضى لانه حينئذ تكون الفائدة مجازا لغو يا وقوله في اللغة
آب عنه لانه لا يبحث فيها من المعنى المجازي لان علم اللغة علم يبحث فيه
عن احوال جواهر المفردات بحسب معانيها الاصلية فان قيل كون اسناد
الفائدة مجازا ينافي الى ما سبأني من الشارح وهو قوله راماحل الفائدة
آه فالجواب الذي يقال انه غير مرضى مرضى فيقال الاسناد المجازي
في التوجيه باعتبار نسبتها الى الفاعل وانتفاء الاسناد المجازي كما فهم
من قوله الاتي باعتبار نسبتها مع الفاعل الى المبتدأ فلاتنا في ولارضاء
بغير المرضي (قوله من فادته) بالمتكلم ظاهره شامل لمذهب الكونية
والبصرية لانه يحتمل انه مشتق من فادته لا من مصدره ويحتمل انه
مشتق من فادته بالذات كما هو مذهب الامام الاعظم رحمه الله تعالى
وبالواسطة من مصدره والاحتمال الاول مذهب الكوفية والثاني مذهب
البصرية فلا منافاة بين هذا القول وبين القول السابق وهو قوله مشتق
من الفيدلان هذا القول على الاحتمال الاول غير مرضى عند الشارح
كادل عليه قوله قيل والقول الاول مرضى عنده فلاتنا في وعلى الاحتمال
الثاني بيان الاشتقاق بالذات والقول الاول بيان الاشتقاق بالواسطة (قوله
اذا اصبحت فؤاده) بالخطاب على ما هو قاعدة التفسير باذا وهي ككون
الكلمة الواقعة في التفسير مخاطبا اذا كانت الكلمة الواقعة في المفسر
متكلما كما قال دده افندي والمعنى اللغوي للفائدة على الثاني مصيبة مؤثرة
في الفؤاد للحسن واللطافة (قوله وفي العرف) ٩ اي العرف العام ٢
كما هو المتبادر من اطلاق العرف (قوله المصلحة) بمعنى المنفعة فيخرج
المضرة من جنس التعريف (قوله من حيث هي ثمرة ونتيجته) كلمة من
متعلقة بالمرتبة وفيد الحيثية للاطلاق وفائدتها التعميم بمعنى سواء كانت
تلك المصلحة مطلوبة للفاعل بالفعل او كان صدور الفعل لاجلها او
لا ليتناول التعريف الى الغرض والعللة الغائية وان امكن اتمس على
التقييد او التعليل لكن لم يفد التعميم المطلوب نصا ٣ لاحتمال كون
معنى الحيثية على تقدير التقييد والتعليل من حيث هي ثمرة ونتيجته
فقط فلا يتناول لما ذكر لاشتماله على الزائد على مجرد كون المصلحة

٩ العرف هو ما استقر
في النفوس من جهة
شهادات العقول
وتلقته الطباع السليمة
بالقبول وقيل العرف
هي الالفاظ المنقولة
من معانيها الاصلية
والعرف العام هو
الا لفاظ المنقولة
لاستعمال العام في
بعض ما وضع له اولا
وهجر الاول وقيل
ما كان الناقل غير
معلوم

٢ قوله كما هو المتبادر
عند اطلاق العرف
اما لكونه حقيقة فيه
ومجازا في غيره اولا لكونه
سببا لكثرة استعماله
في القدر المشترك في
ضمنه كانه حقيقة فيه
ومجاز في غيره

٣ وان افاد التعميم
المطلوب ظاهرا لان
التقييد بلفظ خلاف
الظاهر واثار المحشى

ثمرته ونتيجته بخلاف الحمل على الإطلاق لانه ينافى في التقييد فقط فيكون
نصافي المطلوب وهو المطلوب فان قيل يقال اذا كان قيد الحيثية عين
المحيث فهو للإطلاق كقولنا كل انسان من حيث انه انسان حيوان
واذا كان غيره فان صلح للتعليل فهو له كقولنا كل انسان من حيث
انه متمتع بضاحك والافه للتقييد كقولنا كل انسان من حيث انه
ضاحك متمتع فهنا ليس عين المحيـث لان الثمرة والنتيجة ليست
مذكورة في المحيـث وهو ظ فكيف يكون للإطلاق فيقال ان هذا القول
ليس بكل بل أكثرى ويدل على حقيقة هذا الجواب كون الحيثية المذكورة
في تعريف الحقيقة والمجاز للتقييد او التعليل مع انها عين المحيـث كما
عرف في موضعه (قوله على الاقدام) ٤ بمعنى القـدم بمعنى الجـرأة والا
فيكون معنى باعثة للفاعل على الاقدام حاملة له على الحمل فلا محصل
له (قوله وصدور الفعل) اما منصوب معطوف على اسم ان وقوله
لاجلها ظرف مستقر معطوف على خبر عطف الشئين بحرف واحد
وهو الواو او ههنا على معمولي عامل واحد وهو ان ههنا وامام فروع
مطعوف على خبر ان وقوله لاجلها ظرف لغو لصدور وعلى التقديرين
فالمعطف عطف تفسير للمعطوف عليه وهذا ان الاحتمال ان هما الظاهران
وان امكن غيرهما لكنه خلافه (قوله فالفائدة آه) الفاء متفرع
على التعريفات المستفادة باعتبار الحيثيات المذكورة في التقسيم (قوله
متحد ان بالذات) ٥ معناه متحد ان بحسب الافراد يعنى كلما صدق
عليه الفائدة صدق عليه الغاية وبالعكس (قوله مختلفان بالاعتبار) اى
باعتبار الحيثية يعنى بحسب المفهوم من حيث هو هو (قوله ايضا) كناية
عن الاتحاد بالذات (قوله كذلك) كناية عن الاختلاف بالاعتبار (قوله
لان الحيثيتين آه) دليل للامور الاربعة المذكورة على سبيل التنازع لان
معناه لانهما سواء كانتا بين الغاية والفائدة او بين الغرض والعللة الغائية
متلازمتان والتلازم يقتضى المغايرة بين المتلازمين واللازم ولو اعتبارية
كما ههنا وقد يقتضى المساواة في الصدق كما ههنا فقد ثبت الدعاوى
الاربعة بهذا الدليل وبيان التلازم ظاهر ٦ (قوله ودليل اعتبار آه) ٦
جواب عن سؤال مقدر تقديره انما ثبت الدعاوى المذكورة بالدليل

٤ قوله بمعنى القـدم
بمعنى الجرأة الاخصر
ان يقول بمعنى الجرأة

٥ قوله معناه آه يريد دفع
ما اورد على الشارح
من ان التلازم بين
الحيثيتين لا يستلزم
الاتحاد بل المساواة
بان الاتحاد هنا بمعنى
الاتحاد في الافراد
يعنى المساواة

٦ لانه حيثية كونها
ثمره الفعل مستلزمة
لكونها على طرف
الفعل وبالعكس
وحيثية كونها
مطلوبة للفاعل
مستلزمة لكونها
باعثة للفاعل على
الاقدام على الفعل
وبالعكس

(من حاشية الحروبوتى)

المذكور لو ثبت اعتبار الحثيات في الامور الاربعة وهو ممنوع وتقرير
الجواب ان صواب عرف العام اضافوا الغرض الى الفاعل فيقولون
غرض الفاعل من هذا الفعل كذا و اضافوا العلة الغائية الى الفعل فيقولون
علة غائية الفعل مثلاً فلذا اعتبر حثية كون المصلحة مطلوبة للفاعل في الغرض
وحثية كونها صدور الفعل لاجلها في العلة الغائية و اضافوا الفائدة والغاية
الى الفعل فيقولون فائدة الفعل كذا وغايته كذا فلذا اعتبر حثية كون
المصلحة ثمرة الفعل ونتيجته في الفائدة وحثية كونها على طرف الفعل
في الغاية ولكن اضافتهم الفائدة والغاية الى الفعل ظاهرة فلذا ترك بيان
الاضافة فيهما (قوله فيما اعتبرت فيه) ضمير اعتبرت راجع الى حثية
وفي بعض النسخ فيما اعتبر فيه فنائب فاعل اعتبر اما ضمير راجع الى
حثية بتا ويل ان مع الفعل يعنى ان يحث واما ضمير راجع الى مصدر
اعتبر واما فيه (قوله الغرض) منصوب مفعول به للاضافة (قوله والعلة)
اما منصوب معطوف على الغرض فقوله بالعكس على هذا اما متعلق
بالاضافة بواسطة العطف فالباء بمعنى الى واما ظرف مستقر حال من
علة الغائية واما مرفوع مبتدأ فقوله بالعكس على هذا ظرف مستقر
خبره والجملة حال من الغرض (قوله فالاولان) الفاء جواب لشرط
محذوف والتقدير هكذا اذا عرف النسبة بين الاولين وبين الاخيرين
بالاتحاد الذاتي والاختلاف الاعتباري وارىد النسبة من جهة اخرى
بين الاولين والاخيرين فالاولان آه (قوله اذ ربما يترتب) كلمة اذ علة
لا عم (قوله لا تكون مقصودة) كالاستغلال المترتب على غرس شجر
التمر لان المقصود من الغرس هو الثمر لا الاستغلال فيكون فائدة وغاية
ولا يكون غرضا وعلة غائية فيكون الاولان اعم من الاخيرين (قوله
واما حمل آه) الواو فيه عاطفة لهذه الجملة على مقدرة تقديرها اما حال
هذه وحال الفائدة ما ذكر فالقدرة عديل لاما المذكورة (قوله لغة
وعرفا) تميز من النسبة الاضافية لحمل الفائدة والتقدير حمل شئ
الفائدة من جهة اللغة والعرف يعنى بشئ الفائدة من جهتهما معناه
الفوى والعرفى فاللايق تقديمهما على لفظ حقيقة الا انه اخرهما ليكون
الحكم بحقيقة على الحمل مطلقا ومحملا ثم يكون مقيدا ومفصلا فيتحقق

٧. لانها اى العبارات محصلة من العلم (٩) اما ان يتعلق من بمحصلة فيكون المعنى محصلة من العلم

بمعانيها واما ان يكون
بيانا للمحصلة حالا
من الضمير المستتر تحتها
فتكون نفس العبارات
علما لانه الصورة
الحاصلة في الذهن
ولاشك ان العبارات
لكونها ذهنية صورة
كذلك اولان العلم
بمعنى المعلوم

٨ قوله على رأى اى
على رأى من لم يجوز
عطف الجمل التى لها
محل من الاعراب على
المفرد واما على رأى
من جوزه فلا حاجة
الى التأويل قال السيد
السند فى حاشية المطول
ان الجمل التى لها محل
من الاعراب واقعة
موقع المفردات ويجوز
عطفها على المفردات
وعكسه ويحسن اذا
روعى فى التفنن نكتة

٩ وهو اى ذلك التأويل
ههنا هكذا جاز كون
الجمل مجازا على تقدير

الاجمال اولا والتفصيل ثانيا فيكون اوقع فى النفوس (قوله اذ العبارات)
تعليلا لنسبة حقيقة الى حمل الفائدة (قوله فى نفسها) وفى بعض النسخ
انفسها بصيغة الجمع معناه مع قطع النظر عن المعانى اومع قطع النظر
عن التعدد الحاصل بتعدد المحال (قوله اما باعتبار آه) تقديره اما كون
العبارات فائدة فى نفسها باعتبار اللغة فظاهر ٧ لانها محصلة من العلم
على المعنى الاول من اللغويين وانها مؤثرة فى الفؤاد للحسن على المعنى
الثانى منهما (قوله تترتب على تصحيح حروفها واخر اجها عن محالها)
يعترض على هذا بان المشار اليه بهذه العبارات الذهنية على مامر والعبارات
الذهنية لا تترتب على التصحيح والاخراج بل المترتبة عليهما العبارات
الخارجية فالمحمول عليها الفائدة ليست بمترتبة ولا فائدة والمترتبة والفائدة
ليست بمحمول عليها فيجاب بان العبارات الذهنية مع قطع النظر عن التعدد
العارض مترتبة عليهما فى وقت النطق فيكون قضية هذه فائدة وقتية
مطلقة كقولنا كل قمر منخفض وقت الحيلولة لكن هذا الجواب انما يصح
على القول المشهور فى العبارات الذهنية دون التحقيق لانها على التحقيق
كلية فلا يتعلق النطق بالكلية فى حال من الاحوال فالجواب على التحقيق
ان العبارات الذهنية الكلية عنوان الموضوع وافرادها ذات الموضوع
والحكم على ذات الموضوع لا على عنوانه فلا يرد السؤال لان ذات الموضوع
موجودة مترتبة عليهما ومعنى قوله فى انفسها على التحقيق مع قطع النظر عن
المعانى لامع قطع النظر عن التعدد العارض بتعدد المحال لانه لو قطع عن
التعدد المذكور لم تكن العبارات موجودة فى الخارج مطلقا لكونها كلية
مجردة عن اعتبار الافراد لانه يحصل باعتبار التعدد على التحقيق فلم تكن
فائدة بخلاف المشهور لانه لو قطع عن التعدد لكانت موجودة فى الخارج
لكونها مشخصة لازل الاعراض على المشهور كالجواهر وهى موجودة
مع قطع النظر عن التعدد المذكور فالاعراض كذلك فيمكن عن يحمل
قوله فى نفسها على المعنيين كما سبق الاشارة اليه (قوله ويجوز ان يكون
مجازا) الواو فيه عاطفة لهذه الجملة على جملة واما حمل آه او عاطفة لها على
الخبر وهو لفظ حقيقة بتأويل احدهما بالاخر ٨ على رأى ٩ وهو ههنا
هكذا جاز كون الجمل مجازا او يكون حقيقة فان قيل يقتضى المعطوف

تأويل هذه الجملة بالمفرد او يكون حقيقة على تقدير تأويل الخبر بالجملة (٢)

٢ اعلم ان التفسير يقتضى باعثا ومصححا ومرجحا وفائدة (١٠) لان التفسير يلزم ان يكون واضحا

وكاشفا عن المنسر
فيكون المفسر مبهما
والا بهام يكون باعثا
ويلزم ان يصح ارادة
المفسر من المفسر
فيكون مابه التصحيح
مصححا ويلزم ايضا
ان يحتمل المفسر للمفسر
وغيره فلا بد من مخصص
فيكون مابه التخصيص
مرجحا وايضا يلزم ان
يكون للتفسير غرض
وفائدة لان فعل العبد
لا يخلو منه فيكون فائدة
(كذا في بعض حواشي
عصام الفريدة)

عدم كون العبارات ماهولة للفائدة والمعطوف عليه يقتضى كون
العبارات ماهولة لها فيتحقق التناقض بينهما فيقال ان المعطوف عليه
مبنى على ارادة الفائدة المطلقة منها والمعطوف مبنى على ارادة الفائدة
المعتد بها منها لان الالفاظ متصودة للمعاني والمعاني مقصودة بالذات فتكون
المعاني ماهولة للفائدة المعتد بها والالفاظ ماهولة للفائدة المطلقة فلا يتحقق
التناقض لا اختلاف الجهة وعلاقة المجاز في الاسناد على ما بين الشارح
بقوله باعتبار ان لتلك العبارات آه السببية اى كون غير ماهولة وهو
العبارات سببا لما هو له وهو المعاني ويمكن ان تكون الدالية والمدلولية
(قوله اما خبر بعد خبر آه) قدم خبرية تشتمل على الحالية لكون خبر
ركنا من الكلام والركن اشرف من الفضلة التى هى الحال هنا وعلى
الوصفية لكون الخبرية مفيدة للنسبة المجهولة والوصفية لا تفيد لما يقال
الاصناف قبل العلم بها اخبار وبعد العلم بها اوصاف والمفيد اولى من غير
المفيد وقدم الحالية على الوصفية لان الحال وان كانت فضلة بالنسبة الى
العامل لكنها مفيدة معلمة للنسبة المجهولة بالنسبة الى ذى الحال بخلاف
الصفة لانها غير مفيدة لما مر بل مخصصة او مادية او غير ذلك فان قيل
قول المصنف تشتمل دون مشتملة مطابقة للفائدة وهى الخبر الاول يرجح
الحالية والوصفية فتعارض الترجيحان فلم قدم الخبرية عليهما فيقال
ان الترجيح الاول من جهة المعنى المقصود والثانى من جهة اللفظ الغير
المقصود فالترجيح الاول اولى من الثانى فلا تعارض بينهما (قوله والمراد
آه) ٢ وفى مقام التفسير باعث عام وهو الابهام وفائدة عامة وهى رفع الابهام
وهما متحدان فى كل تفسير وباعث خاص وهو ورود السؤال بخصوص
بحسب المقام وفائدة خاصة وهى رفع السؤال بخصوص وهما متغايران فى
كل مقام ٣ ومصحح التفسير كالعلاقة فى التفسير بالمجازى والوجود فى اللغة
فى التفسير بالحقيقى واداة التفسير كالى واعنى ويعنى فالاولان والسادس
ههنا معلومة وتقرير الثالث ههنا بان عبارة تشتمل فاسدة لانها مستلزمة
لاشتمال الشيء على نفسه واشتمال الشيء على نفسه فاسد فهذه العبارة
مستلزمة للفاسد وكل مستلزمة للفاسد فاسد فعبارة تشتمل فاسدة وتقرير
الرابع ههنا باننا لانسلم ان هذه العبارة مستلزمة للاشتمال المذكور كيف

٣ قوله ومصحح
التفسير كالعلاقة آه
اشار باتيان الكاف الى
انه غير منحصر فيهما
فان الوجود فى الشرع
والعرف والاصطلاح
واللزوم فى الكناية
وتقدم المرجع لفظا
او حكما فى الضمير
مصحيح ايضا

٤. ومحقق ذلك ما قال عظام الدين (١١) في شرح الكافية في قول ابن الحاجب وانواع رفع ونصب

وحر من ان العطف
في الشايع متأخر عن رب
الشيء بالمعطوف عليه
اوربط المعطوف بشيء
ربما يتقدم فيفيد ربط
المجموع و الربط
بالمجموع لكن جعل
هذا دخلا في المعطوف
مشكل لان المعطوف تا
مقصود بالنسبة ولا نسب
هنا ولا تبعية في الاعراب
لان المعنى المقضى
للاعراب قائم بالمجموع
لا بكل واحد فالمجموع
يستحق اعرابا واحدا
الا انه لما تعدد ذلك
المستحق مع صلاحية
كل واحد للاعراب
اجرى اعراب الكل
على كل دفعا لتحكم
فليس هنا عطف بل
صورته و ما قيل ان
العطف مقدم على
الربط مسامحة

٥ قوله في هذه الرسالة
لا يقال يلزم ظرفية
الشيء لنفسه اذ الرسالة
عين العبارات لا نا
نقول الرسالة من حيث
الاجمال بمنزلة الظرف

والمشتمل ههنا محمل للتعبير عنه بلفظ واحد وهو ضمير تشتمل والمشتمل عليه
مفصل للتعبير عنه بالفاظ متعددة او المشتمل كل والمشتمل عليه كل جزء
من اجزائه وعبرة الشئ تحتها كلا التوجيهين وان كان الظاهر هو الثاني
من لفظ كل واجزائه والتوجيه الاول مبنى على ملاحظة العطف قبل
الحكم بالاشتراك والثاني على ملاحظة الحكم قبل العطف والخامس استعمال
حرف العطف عند البلاء على الوجهين (قوله وجه الترتيب) انما عدل
عن التعبير المشهور وهو وجه الضبط لان الترتيب يستلزم الضبط مع
افادته حسن الانتظام لانه وضع كل شئ في مرتبته اللائقة بخلاف
الضبط لانه يدل على الحصر لاعلى حسن الانتظام مع ان الدليل يفيد
بل لفظ مقدمة وتقسيم وخاتمة في المتن فلذا عدل عنه اليه (قوله ان ما
ذكره الى آخره) مادة الالف والنون ههنا بالفتح لانها اذا وقعت خبرا عن
اسم معنى قد يحوز فيها الكسر فقط كقولك العلم انه حسن لانها لو فتحت
فيه لكان المعنى بعد التأويل بالمصدر العلم كونه حسنا فلا يصح الحمل بينهما
لعدم الاتحاد الخارجي لانه ليس بمتحد مع الكون المذكور بل متحد مع
حسن وقد يحوز الفتح فيها فقط كقولك مأمولى انك قائم لانها لو كسرت
لكان المعنى مأمولى انك ثابت القيام فلا يصح الحمل بينهما لان المأمول نفس
القيام لا نفس المخاطب لانه لو كان نفسه ليقال مأمولى انت ولو كان
المخاطب من حيث انه قائم لرجع المعنى الى صورة الفتح فلا فائدة في الكسر
بل لا صحة له لعدم العائد من الجملة الى المبتدأ فانحن فيه من قبيل الثاني
لان وجه الترتيب كينونة ما ذكر لا فائدة كذا ولا فائدة كذا لانفس ما ذكر
ولعدم العائد ويحوز الفتح ههنا بتقدير حرف الجر اى وجهه حاصل
بان ما الى آخره ٥ (قوله في هذه الرسالة) ان قيل ان ما ذكره عبارة
عن الالفاظ بقرينة بيانه بقوله من العبارات والرسالة عبارة عنها على
المختار على ما مر فيلزم ظرفية الشئ لنفسه فيقال الالفاظ التى هى عبارة
عنها الرسالة خاصة والالفاظ التى ما ذكره عبارة عنها عامة فيكون الظرفية
ظرفية الكل للجزء لان الخاص مقيّد العام مطلق والمطلق جزء
المقيّد وهو كل له فلا يلزم ظرفية الشئ لنفسه وان قيل قوله من العبارات
مستدرك لان ما ذكره لا يحتمل غيرها فيقال انا لا نسلم انه لا يحتمل

ومن حيث التفصيل بمنزلة المظروف وهذا المقدار من المغايرة كاف في الظروف المجازية (ايراني)

٦ قوله تخصيص ما ذكر
والى هذا الجواب
اشار الشارح المحقق
فى شرحه الكبير بحيث
قال فيه لان ما يذكر
ويعد جزءاً برأسه
ويعنون عنه باسم
الح فزاد ما زاد لخراج
بعض كل وتبعه الشارح
ابوالقاسم السمرقندى

غيرها كيف ولفظ ذكره اما مشتق من الذكر بضم الذال وهو التعلل
واما مشتق من الذكر بالكسر وهو التلفظ وعلى هذا لفظ ذكر مشترك
يحمل المعنيين التعلل والتلفظ وقرينة ايراد التلفظ قوله من العبارات
فلا استدراك او يقال فانه دفع احتمال كون النسبة الوقوعية لذكر
الى ضمير المفعول مجازا لكون ما عبارة عن المعانى وتقرير وجه الضبط
على طريق مفصول النتائج ظاهر وتقريره على موصول النتائج هكذا
ما ذكر فى هذه الرسالة مرتب على مقدمة وتقسيم وخاتمة لانه اما ان
يكون لافادة المقصود او لافادة ما يتعلق به وكلما كان الاول فهو التقسيم
فما ذكر فيها اما تقسيم او لافادة ما يتعلق به وكلما كان الثانى فاما ان يكون
ذلك التعلق تعلق السابق باللاحق او تعلق اللاحق بالسابق وكلما كان
الاول فهو المقدمة فما ذكر فيها اما تقسيم واما مقدمة واما ان يكون ذلك
التعلق تعلق اللاحق بالسابق وكلما كان ذلك التعلق تعلق اللاحق بالسابق
فهو الخاتمة فما ذكر فيها اما تقسيم واما مقدمة واما خاتمة وكل شئ شأنه
كذا فهو مرتب على مقدمة وتقسيم وخاتمة فما ذكر فيها مرتب عليها وهو
المطلوب فان قيل لانسلم كلما كان الاول فهو التقسيم كيف وجزء التقسيم
من الاول ليس بتقسيم فيقال جزء التقسيم ليس من الاول لان المقصود
من قوله لافادة المقصود لافادة جميع المقصود والجزء ليس لافادة جميعه
فان قيل فعلى هذا الجواب يرد السؤال على قوله كلما كان الثانى فاما ان
يكون ذلك الى آخره بان الجزء اذا لم يدخل فى الاول يدخل فى الثانى
مع انه يتعلق به تعلق الجزء بالكل ولا تعلق السابق باللاحق وبالعكس
فانحصار الثانى فى التعلقين ممنوع فيقال انه لم يدخل فى الثانى لانه يخص
من الثانى تعلق الجزء فان قيل يرد السؤال على هذا الجواب على انحصار
ما ذكر فى افادة المقصود وافادة ما يتعلق به فالجواب الحاسم لاصل الشبهة
٦ تخصيص ما ذكر بما يكون جزءاً مستقلاً وجزء الجزء ليس جزءاً مستقلاً
فلم يدخل فى المقسم وهو ما ذكر حتى يرد السؤال (قوله والمقدمة آه)
قدم اشتقاقها من قدم اللازم على اشتقاقها من قدم المتعدى لان المناسبة
على الاشتقاق الاول ظاهرة دون الثانى بين المعنى الاصطلاحي واللغوي
لان التقدم صفة حقيقة للمعنى العرفي والتقديم صفة مجازية بطريق السببية

٧ قوله او العموم والخصوص (١٣) هذا مبني على الاحتمال الاول فحسب اعني اشتقاق

المقدمة من قدم اللازم
كما اشار اليه بقوله لان
معناه امور متقدمة
حيث لم يقل او مقدمة

٨ هذا اذا كان قوله
بالذات او بالواسطة
قيدا للمقاصد اما اذا
كان قيدا للتقديم فيكون
المراد بالمقاصد التقسيم
هنا وبالمقدم بالذات
معاني المقدمة وبالمقدم
بالواسطة الفاظها
وهذا المعنى اظهر
من جهة المعنى

٩ فيه ان هجر المعنى
المنقول عنه شرط
في النقل والمعنى العرفي
لم يهجر بل استعملت
هنا في غير ما وضعت
هي له على سبيل المجاز
فلا يصح اطلاق النقل
على هذا الاستعمال
الا ان يكون النقل بالمعنى
اللفوي او يعتبر الهجر
في خصوص هذه الرسالة

لا حقيقة بطريق الصدور لان التقديم لكونه من الافعال الاختيارية
يقضي الاختيار في المصدر ولا اختيار في المعنى العرفي فالمناسبة ظاهرة على
الاول دون الثاني فلذا قدم الاول واخر الثاني (قوله عبارة عما يتوقف)
معناه يعبر عنها بما آه (قوله لتقدمها) ناظر الى الاشتقاق من اللازم والمناسبة
بين المعنيين اللزوم على الاحتمالين لان كلا من التقديم والتقديم لازم للمعنى
العرفي وهو ظاهر ٧ او العموم والخصوص لان معناه اللفوي امور متقدمة
والمعنى العرفي بعض من هذه الامور فيكون من قبيل نقل العام الى الخاص
(قوله اول تقديمها الطالب) ناظر الى الاشتقاق من المتعدي معناه لتقديم
الطالب العالم بها على غير العالم بها والتاء فيها بعد النقل اما للتأنيث ان
قدر الموصوف مؤنثا كطائفة وامور واما للنقل ان قدر الموصوف مذكرا
كشيء وامر والتاء للنقل يكون مجازا وتقريره بالتركى فرعيه نقلية
مطلقة تأنيث مطلقة تشبيه اولندي جنسندن اولسنى ادعا اولندي
تأنيث مطلق نقلية مطلقة هذه بحسب الارادة استعمال اولندي استعارة
مصرحة اصلية اولدي بو استعاره تبعه تأنيث مطلقك جزئياته موضوع
اولان تاء نقلية مطلقة نك جزئياتندن بر جزئيسى اولان مقدمه لفظك
نقليتند استعمال اولندي استعارة مصرحة تبعه اولدي (قوله في المقاصد
بالذات) ٨ كمعاني التقسيم ههنا والقياس في المنطق (قوله او بالواسطة)
كالمقاصد التقسيم ههنا والقضايا في المنطق (قوله المعاني الخصوصية
والعبارات) فان قيل تقديم كون المقدمة عبارة عن المعاني على كونها
عبارة عن الالفاظ يدل على رجحانية كونها عبارة عن المعاني وتخصيص
الاشارة في هذه بالعبارات يدل على رجحانية كونها عبارة عن الالفاظ
فيلزم التناهي بين كلاميه فيقال ان ما سبق مبني على الرجحانية في نفس
الامر وما ذكر ههنا مبني على الرجحانية بالنسبة الى ٩ نقل المقدمة
من المعنى العرفي الى احدها لان المعنى العرفي من قبيل المعنى فيكون المعاني
المنقول اليها ههنا من افراده فيكون المناسبة تامة بخلاف الالفاظ
لانها ليست من افراده فلا يكون المناسبة بينها تامة فيختلف جهتا
الرجحانيتين فلا يلزم التناقض (قوله فلا بد من اختيار التجوز) فيه
نظر لان التجوز ليس بلازم على التقدير الاول لانه يجوز ان يكون

٢ والجواب الاول ناظر الى نسخة من اختيار التجوز (١٤) والثاني الى نسخة من اعتبار التجوز (منه)

الاستعمال حقيقة بان استعمال العام بعمومه في الخاص فلا وجه للزوم
فيجاب بان هذا النظر انما يرد لولم يكن لفظ اختيار او الزوم المستفاد
من لابد بمعنى الوجوب الاستحسانى وهو ممنوع وحاصل الكلام على
التوجيهين ٢ يحسن التجوز سواء كان واجبا كما بالنظر الى العلاقة
الثانية ولم يكن واجبا كما بالنظر الى العلاقة الاولى بل حسنا لان الحقيقة
المذكورة تستلزم ارادة غير المراد مرجوحة بالنظر الى الحجاز والحجاز
المذكور حسن بالنظر اليها (قوله من قيل اطلاق الكلى على بعض
جزئياته) ناظر الى احتمال المعانى والكلى ما يتوقف آه وبعض جزئياته
معانى المقدمة ههنا (قوله او اطلاق اسم المدلول) ناظر الى احتمال
الالفاظ (قوله على ما دل عليه) ان قيل ان الاسم المدلول لم يطلق على
جميع ما دل عليه بل على بعض ما دل عليه ولم يدل عليه لفظ الشارح
بل على الاول الغير المراد ههنا فيقال ان عدم الدلالة على المطلوب ممنوع
لان لفظ فيما دل للعهد الذهني اولان ضمير عليه راجع الى بعض جزئياته
اولان ضمير عليه ٣ محمول على الاستخدام والمراد منه بعض المدلول
وعلى التقادير الثلاثة تفيد لفظه المطلوب فان قيل ان الوضع والتقسيم
ليس بعلم ٤ بل مبادئ العلوم العربية او مبادئ علم اللغة فلا يصدق
ما يتوقف عليه الشروع في العلم على معانى المقدمة ههنا لانها ما يتوقف
عليه الشروع في التقسيم وهو ليس بعلم فيقال انا لانم عدم الصدق
كيف والتوقف المذكور في التعريف اعم من التوقف بالذات او بالواسطة
والشروع في العلم الذى الوضع مبادله يتوقف على الشروع في الوضع
والتقسيم والشروع على وجه البصيرة في التقسيم يتوقف على المقدمة
ههنا فالشروع في العلم المقصود يتوقف على المقدمة بالواسطة فيصدق
ما يتوقف عليه الشروع في العلم فيصح العلاقتان المذكورتان او يقال
انا لانم ان الوضع ليس بعلم وكيف وقد عرف الحادى رح في رسالة
البسملة علم الوضع بانه علم يبحث فيه عن احوال الوضع بحسب الكلية
والجزئية واذ كان الوضع علما فيصدق التعريف المذكور على مدلول
المقدمة ههنا بلا تعميم التوقف فيه فيصح العلاقتان (قوله اذا التنيه
من المقدمة) لان ما ذكر فيه يشتد ارتباطه بها ولانه مذكور منكرا

٣ حمل الضمير على
الاستخدام مبنى على
ان يكون المراد بالمدلول
كل المدلول اما اذا كان
المراد به بعض المدلول
بان يحمل اللام فيه على
العهد الذهني كما استفيد
ن الشرح الكبير فيحصل
المرام بلا حمل الضمير
على الاستخدام تأمل

٤ قوله بل مبادئ العلوم
العربية ان كانت المقاصد
المذكورة في الرسالة
معرفة المفهومات
الاصطلاحية لعدة
من اللفظ التي يحكم على
مدلولاتها في العلوم
العربية قوله او مبادئ
علم اللغة ان كانت المقاصد
المذكورة في الرسالة
معرفة وضع ما يصدق
عليه المفهومات
الاصطلاحية ولا
يذهب عليك ان كون
الوضع والتقسيم على
هذا التقدير من مبادئ

علم اللغة مبنى على ان يخص ذلك العلم بمعرفة الاوضاع تفضيلا لحفظها لما هو الشايم . (مخالفا)

• وأما أن جعل ذلك العلم معرفة أو ضاع (١٥) الالفاظ مطلقا اجمالا وتفصيلا فيكون الوضع والتقسيم

بعضاً من علم اللغة وقد
ين في كتبه وضع الالفاظ
على وجهه الا جمالا
فيقال كل ما فيه الحميم
والنون يدل على الستر

مخالفا لاختويه التقسيم. والخاصة (قال المصنف المقدمة) اللام للعهد
الخارجي لتقدم ذكرها صراحة ان كان المراد بهما واحدا او كناية
ان كان المراد بهما مختلفا بان يكون المراد باحد هما الالفاظ وبالاخر
المعاني فان قيل المراد بمدخول العهد الحصة وهي تقتضي ذا الحصة
فما هو فيقال ما يطلق عليه لفظ المقدمة سواء كان معنى عرفيا او معنى
لغويا او معنى مرادا ههنا اولفظ المقدمة والمعنى المراد ههنا حصة من
هذا المطلق العام وهو ليس بمراد ههنا بل يعتبر لمجرد وجدان ذى الحصة
لها (قوله مبتدأ) خبر مبتدأ محذوف والتقدير هو اى لفظ المقدمة (قوله
او بالعكس) ظرف مستقر عطف على مبتدأ فان قيل لم قدم احتمال كون
المقدمة مبتدأ والخبر محذوفا واخر العكس فيقال لان المقرر عندهم اذا
اجتمع الشيثان اللذان احدهما اعرف من الآخر فيجعل الاعرف
مبتدأ وغير خبرا وههنا المقدمة اعرف من الخبر لتقدم ذكرها والخبر
وهو الذى نشرع فيه ليس باعرف منها لعدم تقدم ذكرها فلذلك فعل
كذلك (قوله واما جعل آه) جواب عن سؤال مقدر تقديره بان في كلا
الاحتمالين حذفاً وتكلفاً وفي احتمال جعل المقدمة مبتدأ والخبر العبارات
المذكورة رجحانا عليهما لعدم الحذف فيه فترجيحهما عليه رجحان المرجوح
على الراجح وحاصل الجواب ان هذا الاحتمال غير مناسب ومرجوح من
جهة المعنى فقط والاحتمال الاولان مرجوحان من جهة اللفظ فقط
ففيهما جزالة المعنى وركاكة اللفظ وفي ذلك الاحتمال ركاكة المعنى وجزالة
اللفظ ولذا اجتمع الجزالتان يرجح جزالة المعنى ويترك جزالة اللفظ
ويختار تكلفه لان المعنى مقصود بالذات واللفظ مقصود لاجل المعنى
فناسب ترجيح جزالته على جزالة اللفظ ووجه ركاكة المعنى على هذا
الجعل انه اذا جعل العبارات المذكورة خبرا للمقدمة يكون نسبتها لها
مقصودة لانها اذا لم تكن مقصودة والنسبة بين العبارات مقصودة لم
تكن خبرا كقولك زيد قام ابوه لانه لم تكن نسبة قام الى الاب مقصودة
لانها لو كانت مقصودة لم يكن قام ابوه خبرا لزيد لانه لم تكن النسبة
المقصودة في الكلام اثنتين فهنا اذا كان العبارات خبرا للمقدمة لم تكن
النسبة بين العبارات مقصودة مع انها مقصودة في نفس الامر فيلزم ح

• اذا اراد الامر بين
كون المحذوف مبتدأ
وكونه خبرا فايهما
اولى قال الواسطى
الاولى كون المحذوف
مبتدأ لان الخبر محط
الفائدة وقال العبدى
الاولى كونه خبرا لان
التجوز في آخر الجملة
اسهل ولو عرض
ما يوجب التعبير بعمل به
(من معنى اللبيب)

ان تكون النسبة المقصودة غير مقصودة فيلزم الركاقة من جهة المعنى (قوله تأمل) اشارة الى ما ذكر في بيان عدم المناسبة وهو بيان عدم الجزالة ووجهه (قوله وتعقل الموضوع له) عطف على مدخول الاعتبار وهو خصوص الوضع بقرينة قوله في جواب لما بدأ بتقسيم اللفظ بذلك الاعتبار دون تعقل الموضوع له (قوله كذلك) ظرف مستقر حال من الموضوع له ومعنى كذلك خصوص الموضوع له وعمومه والغرض من قضية لما كان الى آخره بيان وجه الابتداء بلفظ قد يوضع الى آخره (قوله اعلم ان اللفظ الى قوله فلا يقال) خلاصته ان اللفظ في اصل اللغة الرمي مطلقا فنقل منه الى ما لم يكن حرفا آه وفي عرف اللغة الرمي من الفم اى النطق فنقل الى ما صدر من الفم آه وكلا النقلين يكون من قبيل نقل المتعلق الى المتعلق بالفتح ثم نقل الى المعنى الاصطلاحي بطريق نقل الاعم من وجه الى الاخص من وجه ٦ على الاول وبطريق نقل الاخص المطلق الى الاعم المطلق ٧ على الثانى (قوله فلا يقال لفظة الله) تفريع على الثانى لانه لكون الثانى مخصوصا بما صدر من الفم يشعر له تعالى فما هو منزعه عن الفم الجارحة بخلاف القول بالمعنى الاول لعدم التخصيص والاشعار (قوله بل كلمة الله تعالى) فان قيل ان اللفظ مأخوذ في تعريف الكلمة فلزم ان لا يقال كلمة الله تعالى كما لا يقال لفظة الله تعالى فيقال انا لانسلم اللزوم المذكور لان اللفظ المعبر في ماهية الكلمة بالمعنى الاصطلاحي ٨ وهو لا يشعر بالكلمة لا يشعر (قوله احكامه) المراد به الاحكام اللفظية بقرينة ان التعريف للنسبة بقرينة كالعطف والا فيدخل في التعريف الدوال الاربعة لانها تشارك لما من شأنه ان يصدر آه في الدلالة على المعنى وهذه المشاركة في الحكم المنوى ولا مشاركة لها في الحكم اللفظى فاذا خصصت الاحكام المذكورة في التعريف باللفظية فلم تدخل الدوال الاربعة في التعريف (قوله فيندرج فيه) اى فى اللفظ او فى تعريفه كلمات الله تعالى تفريع على التعريف بكلا القسمين لان المراد بها الكلمات الواصلة بينا الكلمات النفسية القائمة بذاته تعالى لانها ليست بلفظ باى معنى كان وللكلمات اللفظية نسبتان نسبة الينا ونسبة الى ذاته تعالى وبالنسبة الينا الفاظ تصدر من احين

٦ اى على تقدير نقله من معنى الرمي مطلقا لاجتماعهما فى الكلمة الملفوظة و لا افتراق اللغوى فى رعى الحجر وافتراق الاصطلاحى فى الضمائر المستترة

٧ اى على تقدير النقل من معنى الرمي من الفم الى المعنى الاصطلاحى لاجتماعهما فى ضرب مثلا ولو جود الثانى فى الضمائر المستترة دون الاول

٨ فان قيل هذا الجواب يستدعى ان يقال لفظ الله بالمعنى الاصطلاحى مع انه لم يقل قلت الحق ان عدم جواز نسبة لفظ لا الله تعالى لعدم ورود الشرع به فسواء اريد به المعنى اللغوى او الاصطلاحى لا ينسب اللفظ الى الله تعالى

القراءة بالفعل فهذه الحثية ليست بمرادة في التفریع ٩ وبالنسبة الى ذاته تعالى ليست صادرة منا بالفعل بل من شأنها ان تصدر او يجرى عليها احكام اللفظ لان من شأنها النسبة لنا فهذه الحثية داخلة في التفریع على القسمين ٢ (قوله وكذا الضمائر) تفریع على القسم الثاني فقط فلذا اخر هذا التفریع عن تفریع كلمات الله تعالى (قوله التي يجب استئثارها) احتراز عن جائز الاستئثار فانه مما يصدر بالفعل في بعض الاحيان (قوله اللام فيه للجنس آه) فان قيل لم قدم بيان اللفظ على بيان اللام مع ان اللام مقدم في الذكر في المتن فيقال ان اللام حرف وهي محتاجة الى مدخولها في الافادة وهو لفظ وبيان المحتاج اليه مقدم على بيان المحتاج وان قيل لم لم يذكر الاستغراق والجنس من حيث هو هو فيقال لعدم صحتهما ههنا اما الاستغراق فلانه اذا حمل اللام عليه فكان معنى كلام المص كل لفظ من الالفاظ مطلقا سواء كان مهنلا او لا قد يوضع وهو فاسد لانه يستلزم عدم وجود المهمل مع انه موجود كجسق واما الجنس من حيث هو هو فلانه اذا حمل اللام عليه فكان معناه مفهوم اللفظ من حيث هو هو قد يوضع وهو فاسد لان الواضع لا يتعلق بالمفهوم والماهية بل يتعلق بما يصدق عليه المفهوم فلذا لم يذكرها وان قيل لم قدم العهد الذهني على العهد الخارجي فيقال لانه اذا حمل اللام على العهد الذهني فلا يحتاج الى التأويل في قد يوضع لان معنى اللفظ حينئذ بعض افراده وهو وان كان محتملا للموضوع لكنه لا يستلزم تحصيل الحاصل في حكم قد يوضع لجواز ان يحمل التقليل المستفاد من لفظة قد على التقليل بالنسبة الى عدم الوضع لا بالنسبة الى مقابل هذا القسم وهو باعتبار امر عام فيكون معنى الكلام بعض افراد اللفظ قد يوضع وبعضه قد لا يوضع فالوضع يعتبر بالنسبة الى غير الموضوع وعدم الوضع بالنسبة الى الموضوع فلا احتياج الى التأويل بخلاف العهد الخارجي لان المراد حينئذ من اللفظ اللفظ الموضوع فيلزم تحصيل الحاصل وان حمل التقليل على التقليل بالنسبة الى عدم الوضع لانه يكون المعنى حينئذ اللفظ الموضوع قد يوضع وقد لا يوضع والوضع بالنسبة الى الموضوع تحصيل الحاصل او يقال ان بعض الافراد المراد

٩ المهور اندراجها
بهذا الاعتبار فلا
حاجة الى الارادة في
التفریع (منه)

٢ وهذا التوجيه مبني
على عطف يجرى على
يصدر في تعريف اللفظ
والاعلى ماهو الظاهر
لعدم الاحتياج الى
ادخال من شأنه على
يجري لتحقيق الاجراء
بالفعل في الضمائر المستترة
ودخول الكلمات
المذكورة في ما من شأنه
ان يصدر فيكون اندراج
كلمات الله تعالى متفرعا
على القسم الاول من
اللفظ فقط لعدم اجراء
الاحكام بالفعل بهذا
الاعتبار كما كان الضمائر
المستترة متفرعة على
القسم الثاني فقط
فيكون التفریع نشرًا
على ترتيب اللف
(منه)

من العهد الذهني يخصص بفهم الموضوع بقرينة قد يوضع وان كان محتملا للموضوع بالنظر الى ذاته فلا يلزم في الحكم بالوضع الفساد المذكور وان حمل التقليل على التقليل بالنسبة الى المقابل بخلاف العهد الخارجي لان المراد من اللفظ حينئذ اللفظ الموضوع فلم يمكن التخصيص فليزم الفساد المذكور قطعاً على انه يرد السؤال على الحمل على العهد الخارجي بانه مشروط بتقدم الذكر صريحاً او كناية او حكماً وهو منتف وان امكن الجواب بان تقدم الذكر ههنا حكماً منحقق وهو معلومية اللفظ الموضوع وهو الحصة ههنا بقرينة التبادر والكمال فيه فلذا قدم العهد الذهني وَاخِرُ العهد الخارجي (قوله وحينئذ الى آخره) اي حين اذا كان اللام للعهد الخارجي المراد منه الموضوع يجب الى آخره لئلا يلزم تحصيل الحاصل (قوله اما الاستحضار الصورة) اللام فيه متعلق بالعدول مع الاحتمال الى التعلق بالحمل وبيان نكتة المجاز في يوضع باعتبار معنى الحال الحاضر لان الاستحضار انما يكون بلفظ دال على الحاضر (قوله لنوع غمراية) تعليل لاستحضار وبيان لشرط كونه نكتة لان كون الاستحضار نكتة مشروط ٣ بالغمراية وبيان غمراية ٤ صورة الوضع بان الوضع مع انه امر يسير المعرفة يحصل به نظام الدنيا والاخرى لانه يحصل به فهم احكام الدنيا والاخرى من الالفاظ وتقرير المجاز على هذا التوجيه بالتركي نصب العين واجب المشاهدة او لمقلده وضع في الماضي وضع في الحاضر تشبيه اولدى جنسندن اولمسي ادعا اولدى وضع في الحاضر وضع في الزمان الماضي استعمل اولدى استعاره مصرحة اصلية اولدى بو استعاره تبعاً بوضعك هيئتي زمان ماضيه استعمل اولدى استعاره مصرحة تبعية اولدى ويمكن ان يكتفى بالتشبيه في المصدرين وان يكون الاستعاره في الزمانين اصلية (قوله ولتأخر الوضع الى آخره) علة للعدول وبيان لنكتة المجاز في يوضع باعتبار معنى الاستقبال وتقريره كامراً (قوله الى الذات) اي الى ذات اللفظ يعني اللفظ الغير المقيد بقيد الموضوع وانما قيد بهذا احترازاً عن اللفظ الموضوع لانه متأخر عن الوضع والمتقدم على الوضع ذات اللفظ كالضرب فانه نسبة متأخر عن ذات الضارب والمضروب والضارب من حيث

٣ لان ذلك لا يفضي الا في امر يهتم بمشاهدته لغمراية او فظاعة او نحو ذلك وهو الكلام كثير (كذا في المطول)

٤ الصورة الغريبة المعجبية الشأن هي صورة تعيين الواضع مفردات الالفاظ لمعانيها على اختلاف اجناسها وانواعها و اضافها و افرادها مع اعتبار التناسب والتباين والعموم والخصوص بينهما ورعاية الانفراد والاشتراك والترادف والافراد والتثنية والجمع والتعريف والتكثير فيها الى غير ذلك من الامور اللازمة الاعتبار مما ذكر في كتب اللغة والصرف والنحو والمعاني ولا شك ان ذلك مما يحتاج الى صرف العناية اليه والاستحضار عند الادباء (من حاشية الكردي على شرح اللبني)

٥ يجوز ان يكون متعلقا بالتقسيم (١٩) اى تقسيما اوليا لاثانويا لان الاقسام الحاصلة من التقسيم

الناوى تسعة كما سيأتى
فى التقسيم
(منه)

٦ وقيل بلا ملاحظة
كونه مستجيلا والا
فمقد العقل ايضا ثلاثة
قلت هذا احسن ما
قيل فى هذا المقام وقيل
بلا ملاحظة ان لا
وجود للاقسام فى
نفس الامر والمتبادر
كما سلف بقريضة
التقسيم انه بلا ملاحظة
كونه مستجيلا اذا
لقسم الرابع مستحيل
عقلا وخارجا
(خروبي)

٧ ويحتمل ان يكون
راجعا الى ذات
لاكتساب مرجعه
التذكير من المضاف
اليه وهو قليل بالنسبة
الى اكتساب المضاف
التأنيث من المضاف
اليه
(كذا فى حاشية
الحقناوى)

انه ضارب والمضروب من حيث انه مضروب متأخر عن الضرب وهو
ظاهر (قوله واذا تمهد هذا) اى معنى اللفظ واللام والمراد ههنا
والفرض من هذا الكلام الى قوله واكتفى ببيان القسمين الغير المذكورين
وقوله واكتفى اعتذار عن ترك ذكر القسمين (قوله على ما يقتضيه
التقسيم العقلي) ظرف مستقر صفة لاقسام وفائدتها صحة الحمل باربعة
على اقسام ولكن حصول هذه الفائدة يحتاج الى قوله ابتداء لان هذا
القول بدونه يحتمل ان يكون معناه اقتضاء التقسيم العقلي مع النظر الى
الخارج او مع قطع النظر عنه وصحة الحكم باربعة انما هى بالنسبة الى الثانى
دون الاول لانها بالنسبة اليه ثلاثة فلذا قيد الاقتضاء بابتداء فهو مفعول
فيه له ٥ ومعناه ٦ فى حالة الابتداء اى مع قطع النظر عن ملاحظة
الخارج فان قيل ههنا احتمالات اخر ككون آلة الملاحظة امر اجزئيا
والموضوع له جزئيات متعددة وكونها امر اكليا والموضوع له كليات
متعددة وكونها امر امبائنا له فلا يصح الحمل بعد التقييد فيقال ان هذه
الاحتمالات خارجة عن طرف المبدأ بقيد الاقتضاء اذ المراد منه الاقتضاء
المناسب وهذه الاحتمالات بعيدة عن العقل فلا يتحقق الاقتضاء المناسب
فيها فيخرج عن المبدأ فلا اشكال ويمكن ان تدرج هذه الاحتمالات
فى الاقسام الاربعة (قوله لموضوع له) اللام فيه اما متعلق بوضعا او ظرف
مستقر صفة لوضعا خاصا (قوله خاص) صفة لموضوع له (قوله ذات
زيد) ان اريد بزيد لفظه فاضافة ذات اليه من قبيل اضافة المدلول
الى الدال وان اريد معناه فالاضافة بيانية لغوية من قبيل اضافة العام
الى الخاص (قوله لفظه بازائه) الظاهر ضمير لفظه ٧ راجع الى زيد
لثأنيث الذات بحسب الظاهر وعلى التقدير الاول فى الاول فالاضافة
كالثانى وعلى الثانى فيه كعكس الاول (قوله بازائه) ضميره عبارة عن
المدلول قطعا اما بطريق الاستخدام على تقدير رجوعه الى زيد على
التقدير الاول او بلا استخدام على التقدير الثانى او برجوعه الى ذات
لكونها عبارة عن المدلول مثال القسم الاول من الوضع النوعى وضع
الاوزان بان كل ما يطرء الى تركيب فعل فهو موضوع لجنس ما يوزن به
فطرف الموضوع يلاحظ بالنوع اعنى ما يطرء وطرف الموضوع له

٨ هذا هو المشهور وما هو غيره ان يدرج القسم الاول (٢٠) والقسم الثالث في القسم الثاني

وهو الوضع العام
للموضوع له الخاص
لتقليل الاقسام
والانتشار لتسهيل
الضبط بان مايوزن به
باعتبار ذاته آلة
الملاحظة وباعتبار
افراد الموضوع له
للاوزان فيكون
وضعا من قبيل وضع
العام للموضوع له
الخاص من النوعي
وبان من قام به مأخذ
الاشتقاق مثلا باعتبار
ذاته آلة الملاحظة
وباعتبار افراد
الموضوع له لاسم
الفاعل مثل من قام به
الضرب لضارب ومن
قام به العلم لعالم ومن
قام به الجهل لجاهل
فيكون وضع هيئة
المشتقات من قبيل
وضع العام للموضوع
له الخاص فيتحقق
القسم الثاني من الوضع
النوعي فقط (منه)

جنس مايوزن به وهو آلة الملاحظة مثلا فعل بالفتح من افراد ما يطرؤ
يلاحظه ويوضع له هيئة ضرب وقتل وفتح مثلا فان اعتبر تعدد الهيئة
باعتبار تعدد المادة فالموضوع له كلي معين من حيث انه معين قلاوزان
من قبيل اعلام الاجناس والافهي من قبيل اعلام الاشخاص وعلى الاول
يكون التميز في طرف الموضوع له بلفظ الجنس اي جنس مايوزن به
وعلى الثاني بغير لفظ الجنس اي مايوزن به والاو هو المشهور ومثال
الثاني من الوضع النوعي وضع هيئة عامة الافعال بان يقال كل فعل ماض
فهو موضوع لنسبة الحدث الى فاعل معين او الى فاعل ماض في الزمان
الماضي فطرف الموضوع يلاحظ بالنوع وهو الماضى وطرف الموضوع له
اعني كل نسبة جزئية من نسبة الحدث الى فاعل معين او الى فاعل
ماضي الزمان الماضى يلاحظ بالكلي اعني مطلق نسبة الحدث آه لا كل فرد
من افراد مطلق النسبة مثلا هيئة ضرب في ضرب زيد ملحوظة بالكلي
وهو الماضى وموضوعه لنسبة الضرب الى زيد في الزمان الماضى الملحوظة
بمطلق نسبة الحدث الى فاعل معين او فاعل ماضى في الزمان الماضى ومثال
الثالث من النوعي وضع عامة المشتقات للذات بان يقال مثلا كل اسم
فاعل وهو طرف الموضوع فهو موضوع لمن قام به مأخذ اشتقاقه وهو
آلة الملاحظة باعتبار ذاته والموضوع له باعتبار افراد الكلية مثلا ضارب
ملحوظ بالعنوان الكلي وهو اسم الفاعل فهو موضوع لمن قام به الضرب
بواسطة وضع كل اسم فاعل لمن قام به مأخذ الاشتقاق ٨ (قوله وهذا
القسم مما لا وجود له) يعنى بدليل الاستقراء (قوله بل حكموا) بل
للترقى من دعوى عدم الوجود الى دعوى الاستحالة وهى الاعلى ويمكن
ان يوجد الترقى باعتبار الدليلين لان دليل عدم الوجود الاستقراء وهو
لاحتماله ان يكون ناقصا ناقصا بالنسبة الى الثاني فيتحقق الترقى بالنسبة اليهما
(قوله لا يعقل كونها امرأة) اي لا يتصور ولا يدرك فان قيل حينئذ
يرد انه لا حجر في التصورات بل تتعلق بنقيض نفسها فكيف يصح هذا
النفى فيقال ان الامكان يلزمه التصور في الجملة وانتفاء التصور يلزم
انتفاء الامكان في الجملة لان انتفاء اللازم وهو التصور ملزوم لانتفاء
الملزوم وهو الامكان فيكون لا يعقل كناية عن لا يمكن ٩ وقرينتها ذكر

فكيف يصح اثبات المحسوس هنا قرينة للكناية قلت المنى في تعريف الكناية . (الاستحالة)

• انما هو القرينة المانعة
والثبت هنا قرينة
معينة وهذه لازمة
في المجاز والكناية وانما
افتراق المجاز عنها
ب لزوم القرينة المانعة
فيه واشترط عدمها
في الكناية (كما حقق
الحشى في شرح العلاقة

٢ قوله بان الجزئيات
اي بان آلة ملاحظة
الشيء لا بد ان تكون
مرتبطة به والجزئيات
لتأصلها آه لا ترتبط
بالكلييات

الاستحالة في الدعوى وفائدتها المبالغة فان قيل لم يكن مجازا فيقال لا مكان
ارادة المعنى الحقيقي ههنا بالنسبة الى بعض الازدهان والازمان وفي المجاز
يلزم عدم الامكان (قوله بخلاف العكس) ظرف مستقر حال من كونها
اي حال كون الكلمة ملابسا بخلاف العكس وهو عبارة عن كون الكليات
مرأة لملاحظة الخصوصيات والمخالفة بينهما عدم امكان الاول وامكان
الثاني وهو العكس وملازمة الكون الاول الى مخالفة الثاني في الامكان
وعدمه • مؤكدة لمعنى لا يعقل فالحال مؤكدة وبيان عدم الامكان ٢ بان
الجزئيات لتأصلها وتعقلها بالحواس الخمس الظاهرة لا ترتبط بالكليات
المتعلقة بغير الحواس بخلاف الكليات لانها لعدم تأصلها ترتبط بالجزئيات
وغيرها فان قيل تجوز السيد الشريف قدس سره التعريف بالاخص
مخالف لعدم امكان كون الجزئيات مرآة لملاحظة الكليات فيقال ما جوزه
السيد الشريف التعريف بالاخص الكلي والمنفى ههنا التعريف والتعقل
بالخاص الجزئي الحقيقي فلا مخالفة لاختلاف الجهة وان قيل يلزم من تعقل
الجزئيات بالكلي تعريفها به وهو محال ولذا يقال التعريف للماهية لا للانفراد
فيقال ان الانتم اللزوم المذكور كيف وهو انما يتحقق لو كان تعقل الخصوصيات
بالكلي تفصيلا وهو ممنوع لان العلم التفصيلي المستفاد من التعريف انما
يتعلق بالكلي المعرف والعلم المتعلق بالجزئيات علم اجمالي حاصل بالكلي
المعرف فلا يلزم المحال وهو ملاحظة الافراد الغير المتناهية تفصيلا (قوله
كذلك) اي كالثالث في الظهور (قوله الا انه لما شارك الى آخره) ان
قيل كما كان الاول مشاركا للثاني في تشخص المعنى كان الثالث مشاركا له
في عموم الوضع فالمشاركة ان اقتضت ذكر الاول اقتضت ذكر الثالث فيقال
ان مشاركة الاول في المعنى المقصود بالذات ومشاركة الثالث في الوضع الغير
المقصود فلذا اقتضى مشاركة الاول ذكره لمزيد توضيح صاحبه اي الثاني
ولم يقتض مشاركة الثالث (قوله بعينه يحتمل آه) ان قيل يرد على التوجيه
الاول عدم صحة المقابلة بين القسمين لان معنى قوله اللفظ قد يوضع
لشخص بعينه حينئذ انه قد يوضع لشخص معين سواء كان باعتبار امر عام
او باعتبار امر خاص فلا تقابل بينهما فيقال ان المقابلة حاصلة بان يعتبر
قيد الانفراد في الاول وقيد عدم الانفراد في الثاني وان لم تحصل المقابلة

٣ فان قبل المستفاد من تعريف الشخص المشهور فيما بينهم (٣٢) ان الجزئية لازمة في الشخص

والمستفاد من التعميم
ههنا عدم اللزوم فيقال
ان اللزوم بالنظر الى
المعنى الحقيقي للشخص
وعدمه ههنا بالنظر
الى المعنى المجازى له
بطريق ذكر الخاص
وارادة العام وهو المعين
ههنا لان الشخص ههنا
لو كان بمعنى الجزئى
الحقيقى لكان قوله بعينه
مستدركا فانه لا يحتمل
غير المعين بخلاف
ما اذا كان بمعنى المعين
كلما كان او جزئيا لانه
يحتمل عدم اعتبار
التعين باعتبار الكلى
واعتباره فان اعتبر
فيكون اللفظ الموضوع
لذلك المعين علم جنس
والا فيكون اسم جنس
فيكون قوله بعينه
بعد ارادة المعين من
الشخص لافادة اعتبار
تعيه ليخرج من هذا
لقسم وضع اسماء الاجناس
وفائدة هذا المجاز ادخال
وضع علم الجنس في هذا
القسم من الوضع وفائدة
بعينه دفع احتمال دخول

باعتبار آلة الملاحظة وقربة اعتبار الانفراد في الاول المقابلة الى عدم الانفراد
المعتبر في الثانى وقربته قول المصنف في بيان الثانى لكل واحد من هذه الشخصات
وفائدة الصفة ٣ تعميم للشخص الخارجى وهو العلم الشخصى والذهنى وهو
العلم الجنسى ايشمل هذا القسم وضع كلا القسمين للعلم وتخصيص
بحية التعين ليخرج المنكر فقيه شيان مع الكشف وان قيل ان قول المص
هذا غير مقيد باعتبار آلة الملاحظة وعام لقسمي آلة الملاحظة وخصوص
الالة متحقق في قسمي العلم وعمومها في اى موضع يتحقق فيقال يتحقق
في ملاحظة الشخص بكلى منحصر في فرد كافي لفظة الجلالة فانها تلاحظ
مدلولها حين الوضع بانه المعبود بالحق فتوضع لذاته تعالى الملحوظ به وكما
في تسمية الاولاد قبل رؤيتهم وبعد الاخبار و آلة الملاحظة وان كانت كلية
لكنه لا تسمى وضعا عامابا وضعا خاصا لموضوع له خاص ليكون ذلك
الكلى جزئيا بحسب الخارج ولا طراد وضع الاعلام ولا اشتراط الوضع
العام للموضوع له الخاص يكون الموضوع له متعدد فلا نعدّد في هذا فلا
يكون من القسم الثانى والثالث بل من الاول (وان قيل يرد على التوجيه
الثانى بان القسم الاول حينئذ لايشمل الوضع لشخص بملاحظته بكلى
منحصر في فرد لان معنى قول المصنف هذا قد يوضع لشخص بملاحظة
عينه وهى في هذه الصورة لا بالعين فيقال معنى ملاحظة العين اعم من
الاجمال والتفصيل وفي هذه الصورة يتحقق ملاحظة العين به اجمالا وان لم
يتحقق الملاحظة بالعين تفصيلا فيشمل القسم الاول الى هذه المادة ويورد
على هذا التوجيه على القسم الاول اعلام الاجناس بان لفظ شخص عليه
لم يقيد بشئ والتبادر من مطلق الشخص الشخص الخارجى والشخص
في العلم الجنسى ذهنى فلاشغول فلذا اخر هذا التوجيه عن التوجيه
الاول (قوله اى باعتبار تعقله بامرعام) اشارة الى حذف مضاف والمضاف
اليه المذكور مابه المتعل والمتعل محذوف او اشارة الى ان لفظ اعتبار بمعنى الملا
حظة والمتعل والمضاف اليه كما سبق آنفا ولفظ الاعتبار في التفسير معنى
الباء السببية والمذكورة فيه صلة (قال المص وذلك) وضع الظاهر موضع
الضمير لسبق المرجع ليكون اشارة الى الذات مع الوصف وهو باعتبار
امرعام بخلاف الضمير لانه راجع الى الذات وهو ههنا الوضع لشخص

وضع اسم الجنس وكونه قرينة للمجاز (ملخص ما قاله المحشى في حاشية شرح العصام) (وهو)

وهو خلاف المراد وذلك مجاز في ذلك الموضع لكونه إشارة الى غير
المبصر وهو الوضع وتقريره بالتركي كمال امتيازده وضع باعتبار امر عام مبصر
مشاهده تشبيه اولندي جنسندن اولنسى ادعا اولندي مبصر مشاهده
موضوع اولان ذا وضع باعتبار امر عامنده استعمال اولندي استعارة
مصرحة اصلية اولدى وهذا التقرير بالنسبة الى ذا بدونك والتقرير
معه بالتركي بعد فهمى بعد مكانيه مطلق البعده تشبيه اولندي جنسندن
اولنسى ادعا اولندي بعد مكانيه موضوع اولان ذلك بعد فهميده
استعمال اولندي استعارة مصرحة اصلية اولدى فى لفظة ذلك استعارة
من وجهين (فان قيل ان وجه شبه الاول وهو كمال امتياز ووجه شبه
الثانى وهو مطلق البعد الشامل للبعد الفهمى متساويان فيقال ان الاول
بالنظر الى نفس الامر والثانى بالنظر الى المتقدمين المكررين للوضع العام
للموضوع له الخاص فلانناقص (قال المص بان يعقل) بصيغة المجهول اما
من الثلاثى او من التفعيل بمعنى التفعّل (قال المص امر مشترك) اسم فاعل ان
كان بناؤه للمطاوعة واسم مفعول ان كان بمعنى مشارك فيه (قال المصنف
ثم يقال) منصوب معطوف على يعقل ان قيل مَقُول هذا القول وهو
هذا اللفظ موضوع آه كاذب لاقتضاء تحقق الوضع قبل هذا القول مع انه
لايتحقق فيقال هذا المقول مستعمل فى الانشاء كعبت واشتريت فلاكذب
فيه واذا استعمل فيه يكون تقرير المجاز بالتركي هكذا مطلق النسبته
نسبة انشائية مطلقة نسبة خبرية مطلقة تشبيه اولندي جنسندن اولنسى
ادعا اولندي بحسب الارادة نسبة خبرية مطلقة نسبة انشائية مطلقة
استعمال اولندي استعارة مصرحة اصلية اولدى بواستعاره تبعاً نسبة
خبرية مطلقة نك جزئياته وضع اولنان جملة خبرية نك هيئتي نسبة
انشائية مطلقة نك جزئياتندن اولان موضوعيتك هذا اللفظه نسبة
انشائية جزئية سنده استعمال اولندي استعارة مصرحة تبعه اولدى وفائدة
هذا المجاز عدم امكان التعبير عن الانشاء ههنا بالحقيقة (قال المصنف
مخصوصه) ظرف مستقر حال من واحد اوصفة له او متعلق بموضوع
وفائده اشتراط الانفراد فى كون كل واحد موضوعا له يعنى ذلك الواحد
مستقل فى كونه موضوعا له وهذا كذا وغير ذلك كذا واشتراط عدم

٤ جواب سؤال مقرر
 كانه قيل اعتبر قيد
 عدم الانفراد في هذا
 القسم فيما سبق ليدفع
 عن التوجيه الاول من
 توجيهي قول المص
 بعينه فساد عدم
 المقابلة بين القسم
 الاول وبين هذا القسم
 فلو اشترط الانفراد
 في هذا القسم ههنا يلزم
 التسافي فاجاب عنه
 المحشى بقوله واشترط
 عدم الانفراد في
 التوجيه الاول من
 التوجيهين في قول
 المص بعينه بالنسبة
 الى تعلق الوضع يعني
 لا بد ان يكون متعلق
 الوضع في هذا القسم
 امورا متعددة كما
 صرح به الشارح
 واشترط الانفراد
 بالنسبة الى كونه
 موضوعا له ومفهوما من
 اللفظ يعني لا يفهم
 من لفظ واحد اكثر
 من معنى واحد

هـ فان قيل ان الذاتى كلى قطعاً لانه قسم من الكلى وهو (٢٤) يستلزم الاستقلال مع انه لا

استقال في الحرف أصلاً
فلا ذاتى له فيقال ان
معنى الحرف مع قطع
النظر عن التعبير
بالحرف مستقل وذاتى
يصلح ان يكون محكوماً
عليه وبه كما يقال ابتداء
سيرى من البصرة
ابتداء وهذا القدر
كاف في ان يقال الامر
لعام ذاتى لمعنى
لحروف وان لم يكن
ذاتياً من حيث التعبير
بالحرف لعدم استقلاله
من حيث التعبير به
كذا في حاشية المحشى
على شرح العصام وقال
الفاضل الكفوى في
حاشية على ذلك
الشرح وذلك ان
تقول المراد بالذاتى
ما ليس بخارج فان
معانى الحروف خصص
لمطلقاتها الكلية
والكليات انواع
بالنسبة الى خصصها
كما حققه المحقق الرازى
في شرح المطالع
فالمطلقات انواع لمعنى
الحروف ذاتيات لها بالمعنى المذكور

الانفراد في التوجيه الاول في بعينه بالنسبة الى تعلق الوضع فلا تنافى
(قوله اى يعين اللفظ) تفسير ليقال واسارة الى دفع السؤال وهو ان
الوضع تعيين وتخصيص لا قول فلا وجه لذكر القول ههنا وتقرير الدفع ان ذكر
القول ههنا مجاز عن التعيين بملاقة ان التعيين يستلزمه هذا القول وفائدته
ما ذكره الشارح فيما بعد بقوله وانما عبر آه (قوله سواء كان ذلك الامر
العام) الغرض من هذا التعميم بيان اسرعام ودفع لما يرد على المصنف بان
هذا القول يشعر ان المص قائل بعدم الفرق بين ملاحظة الشئ بالوجه
وبين ملاحظة الوجه يعنى ان العلم بالشئ بالوجه علم بذلك الوجه في
التحقيق وعدمه مذهب المنكرين لهذا القسم من الوضع ومناف لمذهب
المصنف فاللائق له ان يقال بان يعقل الشخصات باسرعام بيان الدفع بان
المراد ما هو اللائق على مذهبه ولكن قال هكذا لانه وان كان ذلك الامر
العام في بعض الالفاظ من عوارض الموضوع له لكنه في بعضها هـ من ذاتياته
فكان الامر العام الذاتى داخلاً في ماهية الموضوع له المعلوم به وبهذا
الاعتبار كان معلوماً وللشعار بهذا الاعتبار قال هكذا والمراد غيره
بقريئة لكل واحد من هذه الشخصات وبيان الدخول بان الباء مثلاً
موضوع للصوق الايمان الى الله في تركيب آمنت بالله تعالى وآلة الملاحظة
لوضعه مطلق للصوق وهو جزء من المقيد المذكور وبيان الخروج بان
لفظ هذا موضوع لزيد المشار اليه باشارة حسية وآلة الملاحظة لوضعه
المفرد المذكور المشار اليه باشارة حسية وهو خارج عن ماهية زيدوهى
الحيوان الناطق مع الشخص فقس على المذكور غيره (قوله وذلك الامر
العام) لى قوله وانما عبر بيان الغرض من مجموع هذا الكلام وهو رد
المنكرين لهذا الوضع كما يدل عليه قوله كما توهمه بعض ا قوله هو الوضع
حقيقة) احتراز عن الوضع مجازاً وهو القول والكتابة (قوله غالباً)
اشارة الى ظهور التمين والوضع بغيره كالكتابة والاشارة (قوله بقوله)
يدل من بالحيثية (قوله لئلا يتوهم) علة لقوله وانما قيد وكلة التوهم والايهام
مثلاً قد تستعمل في مقام ضعف المفاد والتوهم وقد تستعمل في مقام
ضعف الافادة وقد تستعمل فيهما وهو المراد ههنا لان المفاد ههنا
ضعيف وباطل كما اشار اليه بقوله فان ذلك باطل والافادة كذلك لانها

٦ يعنى انها اضافة
بيانية لغوية ولامية
اصطلاحية فيكون معنى
قوله مفهوم كل واحد
من افراد ذلك الامر
المشترك مفهوم هو كل
واحد آه

٧ وهى حال مؤكدة
ان كان الحصر فى
قوله الا واحد
بخصوصه حقيقيا اى
بالنسبة الى جميع
ما عداه ومقيدة ان
جعل اضافة اى
بالنسبة الى جملة الا
حاد او بالنسبة اليها
والى الاثنين والجماعة
وح فيكون الغرض
من هذا الحال افادة
ان المراد بو احد
بخصوصه الشخص
المعين واحد كان او
اثنتين او جماعة قيدخل
نحو هذان وهؤلاء
فى اللفظ الموضوع
(من حاشية الجمالوى)

بعد تقيد كل واحد بغيره بخصوصه بمعنى استقلال كل واحد فى كونه
موضوعا له على حدة فى غاية الضعف فقيد بها لدفع التوهم الضعيف
الدال على ضعفه بالتعبير بصيغة التثنية اعنى يتوهم (قوله هو مفهوم كل
واحد) اضافة المفهوم الى كل واحد من قبيل ٦ اضافة العام الى الخاص
وعلى هذا التوهم يكون معنى اللفظ الموضوع بهذا الوضع كمنى مدخول
لام الاستغراق ومدخول لفظ كل يعنى ان كل واحد يكون تمام الموضوع له
والواحد منه جزء الموضوع له (قوله فان ذلك) اشارة الى التوهم المذكور
آفأ والفاء تعليل لثلاث يتوهم او تعليل لقيد المقيد بثلاث يتوهم (قوله
باطل) لانه مخالف لجميع استعمالات العرف واللغة (قوله بل المقصود الى
آخره) عطف على مقدر مستفاد من قوله فان ذلك الى آخره وهو ليس
بالتوهم بمقصود بل الى آه فهى للترقى من نفي مقصودية التوهم الى
اثبات المخالف له وهو اعلى منه ومعنى المقصود مقصود الواضع من قوله
هذا اللفظ موضوع لكل واحد من هذه الشخصات بخصوصه او مقصود
المصنف لنقله كلام الواضع فلجعل هذا محكما قيد بالحيثية المذكورة (قوله
اى متجاوزا) اشارة الى دفع سؤال وارد على كونه حالا لاشتراط
الحالية بالنكرة ودون ههنا لاضافة الى المعرفة وهو القدر معرفة فلا يصح
الحالية بان دون بمعنى متجاوزا يعنى بمعنى اسم الفاعل ولو وضع موضع
دون لكان اضافة لفظية لوجود شرط عمله فكذلك لفظ دون ٧ فيصح
الحالية (قوله بحسب الوضع) احتراز عن الاستعمال فيه بحسب الاستعمال
اى المجاز لانه يجوز وان لم يوجد وخلاصة كلام الشارح رد المنكرين حاصل
بقول المصنف لكل واحد واشتراط الانفراد حاصل بقوله بخصوصه
وقوله بحيث الى دون ناظر الى الثانى وتأكيده وقوله دون القدر المشترك
ناظر الى الاول وتأكيده وبيان الاختلاف بين الفريقين بان المنكرين قالوا
ان اللفظ الموضوع بهذا الوضع عند المصنف موضوع للموضوع له العام بالوضع
العام بشرط الاستعمال فى جزئياته لانه لو لم يوضع لهذا امان يوضع لكل
واحد من هذا العام وهو فاسد لانه يستلزم تعقل الامور الغير المتناهية
ولان العلم بالشئ بالوجه علم بذلك الوجه فالمعلوم ههنا المفهوم العام لاكل
واحد حتى يوضع اللفظ له ولانه يستلزم الاشتراك اللفظى فى الالفاظ الكثيرة

٨ وجه الضعف بان المغايرة بين الشئيين على ثلاثة انواع (٢٦) على ما حققه الفاضل الكليني

حاشية الجلال على التهذيب
في بحث العلم الاول
المغايرة الاعتبارية
وهما شئ واحد في
هذه المغايرة كريد
الضاحك والكاتب
والثاني المغايرة الذاتية
الحقيقية وهما فيها
شئان متغايران في
امر ذاتي حقيقي وهو
الصورة النوعية يعنى
الضاحك والناطق
كالانسان والفرس
اذ هما متغايران في
امر حقيقي والثالث
المغايرة الذاتية الاعتبارية
وهما فيها شئان متغايران
في امر اعتبارى
كالرومى والزنجى اذ
هما متغايران في امر
اعتبارى زائد على
ماهيتهما الحقيقية وهى
الحيوان الناطق وهو
الزنجية والرومية
وما يقال ان المغايرة
بين العلم والمعلوم
اعتبارية وذاتهما متحدة
عند التحقيق فهو
ليس من النوع الاول

على تقدير اشتراط لانفراد ولانه يستلزم ان يفهم من لفظ من هذا القيل كل
واحد على تقدير عدم اشتراط الانفراد وكلاهما ظاهر البطلان واما ان يوضع
لواحد من العام ويكون في الباقي مجازا وهو ظاهر البطلان ايضا والجواب من
طرف المثبت والمصنف بان يختار الشق الاول ويدفع المحذورات بان تعقل الامور
الغير المتناهية على طريق الاجمال جائز وهو كاف في الوضع والتعقل على
طريق التفصيل محال وهو ليس بلازم وبان العلم بالشئ بالوجه وان
كان علما تفصيلا بذلك الوجه في التحقيق لكنه علم بذلك الشئ اجمالا
وهو كاف في الوضع او بان مذهب المثبت لهذا الوضع ان العلم بالشئ
بالوجه علم بذلك الشئ وبان اللفظ موضوع لكل واحد مع شرط
الانفراد والاشراك ليس بلازم على ذلك التقدير لان تعدد الاوضاع
فيه صراحة لازم وههنا ليس بمتحقق لان الوضع فيما نحن فيه في دفعة
واحدة ويعترض بعد الجواب على المنكرين بانه يلزم عليهم مجازات لا
حقايق لهالانه لم يستعمل اللفظ من هذا القيل في المفهوم وهو بعيد
جدا لانه لو كان الالفاظ المذكورة كذا لما تمسك اهل اللغة بامثلة نادرة
في جوازها كالرحمن والتوفيق بين الفريقين وارجاع النزاع الى اللفظ
بان مراد من قالوا ان الوضع للمفهوم الكلى انه للمفهوم من حيث
وجوده في ضمن الجزئيات فيرجع الى مذهب المثبت او من حيث اتحاد
ذلك المفهوم بالجزئيات بناء على اتحاد العلم والمعلوم بالذات وآلة الملاحظة
والعلم بالجزئيات هو المفهوم والمعلوم هو الجزئيات فاذا اتحدا فيكون
الوضع للمفهوم وضعاً للجزئيات فيرجع الى مذهب المص وفي التوفيق
الاخير ضعف ٨ (قول المص فتعقل ذلك المشترك آلة للوضع) الفاء فيه
جواب لشرط محذوف تقديره كما اشار اليه الشارح اذا كان اللفظ
موضوعا بالطريق المذكور او اذا كان اللفظ لا يفهم منه القدر المشترك
فتعقل آه فان قيل هذه العبارة فاسدة لانها مستلزمة لحمل المباين وهو
آلة على المباين الاخر وهو تعقل وهو فاسد فيقال ان اضافة التعقل
الى ذلك المشترك من قبيل اضافة الصفة الى الموصوف بحسب الظاهر
عند البصرين فيكون بمعنى المتعقل اسم مفعول بطريق ذكر الجزء
وارادة الكل مثلا فيكون المعنى الموضوع له لهذا التركيب المتعقل من

من المغايرة لانه لو كان منه لزم ان يكون التصور عين التصديق اذا تعلق به وهو باطل . (جنس

اذها نوعان متغايران بالاتفاق (٢٧) فكان من النوع الثالث منها اذ الثاني لا اعتبارية له فالعلم

والمعلوم متحدان
في الماهية الحقيقية وهي
الصورة الحاصلة عند
العقل فاذا اعتبر انضمام
المقارنة للاذهان لها
فتكون تصديقا او
اذا اعتبر انضمام عدم
المقارنة له فتكون
تصورا فهما نوعان
اعتباريان متغايران
تغايرا ذاتيا اعتباريا
الاول الصورة المقارنة

للاذهان والثاني الصور
الغير المقارنة له وهما
مع المعلوم متحدان
في الجنس وهو الصورة
ومتباينان باعتبار
فصلهما فالتوفيق الا
خير انما يكون معتبرا
لو كانا متحدين معه
في الصورة النوعية
وهو ماذ العلم بالجزئيات
الصورة الحاصلة الغير
المقارنة للاذهان
والجزئيات المعلومة
الصورة المطلقة عن
العوارض الذهنية
وانما كان ضعيفا ولم
يكن فاسد الاستلزام

جنس ذلك المشترك ويكون حاصل المعنى المشترك المتعقل وهو عين
الآلة ههنا فيصح الحمل او بحسب الحقيقة عند الكوفيين فيكون المعنى
الموضوع له لهذا التركيب ذلك المشترك المتعقل فيصح الحمل وعلى التقديرين
نكتة المجاز في المصدر الاشارة الى سببية التعقل لكون المشترك آلة
الملاحظة لانه لا يكون بدون آلة الملاحظة (قوله بتقدير اللام معطوف)
لان المعطوف على الخبر خبر من جهة المعنى فيلزم الاتحاد بينهما وهو منتف
على عدم تقدير اللام لانه بعد تأويل مدخول ان بالمصدر يكون المعنى كون
ذلك المشترك موضوعا له والمبتدأ ذلك المتك المتعقل وهو مبين لهذا
الكون لانه صفة معنوية للمشارك كالضرب بالنسبة الى زيد وعلى تقدير
اللام يكون المعنى كائن لكونه موضوعا له فيتحقق الاتحاد في الجملة فيصح
الحمل فان قيل انه لا يلزم الاتحاد الخارجي ههنا لانه شرط للحمل الايجابي
لا السلبي الموجود ههنا فيقال الاتحاد الخارجي وان لم يلزم لكن يلزم
صلاحية الاتحاد حتى يفيد النفي فائدة واذا لم توجد ههنا لم يفد النفي فائدة لان الصفة
المعنوية وهو ههنا كون ذلك المشترك موضوعا له معلوم بالبداهة عدم
اتحادها بالموصوف وهو المشترك ههنا فلا يفيد النفي فلذا قدر (قوله وان
قراء على صيغة آم) بالباء وان وجد في المتن بالتاء لان الاعجام تترك كثيرا فلا
يعتبر النقطة ان قيل لم ترك التقدير في الحالية مع ان الحال بالنسبة الى
ذي الحال وهو نائب الفاعل ههنا خبره فيلزم التقدير على هذا التقدير
فيقال نعم لكن اكتفى عنه ههنا بما سبق للمعلومية بالمقايسة (قال المصنف
فالوضع كلي) ان قيل ان الوضع عرض نسبي من مقولة الفعل وهو
جزئى لوجوده في الخارج فكيف يصح الحمل عليه بانه كلي فيقال نعم
بالنظر الى ذات الوضع لكن آلة الملاحظة سبب للوضع فيكون الاطلاق
الكلي عليه من قبيل نسبة وصف السبب الى المسبب فيكون من قبيل المجاز
العقلي والطرفان حقيقيان ويمكن ان يكون من قبيل استعمال اسم السبب
في المسبب فيكون النسبة حقيقية وآلة الملاحظة كلية مشبه بها والوضع
مشبه ووجه الشبه التعدد وهو في آلة الملاحظة باعتبار الافراد وفي الوضع
باعتبار التعلق الى كل واحد من الشخصات فيكون الاطلاق من قبيل استعمال
اسم المشبه به في المشبه فيكون استعارة في لفظ الكلي والنسبة حقيقة عقلية

الوضع للمقيد وهو العلم للوضع للمطلق وهو المعلوم في الجملة (منه)

٩ وههنا تفصيل بطلب
من الحاشية على شرح
العصام للوضعية (سته)

٩ (قوله كما قررناه) اى فى الموضعين احدهما قوله بل المقصود آه والثانى قوله ما وضع لمشخص آه فى تقسيمه السابق وفائدته دفع توهم تقييد مشخص بقيد وحده مع ان الموضوع له ههنا يجب ان يكون متعددا (قال المص) وذلك مثل اسم الاشارة) خالف الى طريق المشهور وهو حذف المبتدأ فى مقام التمثيل اعتناء واهتما ما لبيان هذا القسم لانكار المنكرين (قوله نزل ذلك الامر الكلى) وهو اللفظ الموضوع لمشخص باعتبار امر عام اشارة الى ان فى ذلك فى المتن استعارة وتقريرها ظاهر من الشرح وفيه استعارة من جهة ذامع لك وتقريرها بالتركي مر وكذا سؤال المناقاة بين النكتتين ودفعها وههنا دفع آخر بان كمال التميز بالنسبة الى البيان السابق من المصنف والبعده الفهمى مع قطع النظر عنه (قال المصنف فان هذا مثلا موضوع) اى لفظ هذا ولفظ مثلا حينئذ اشارة الى سائر الاسماء الاشارة ويمكن ان يشار بهذا الى اسم الاشارة ولفظ مثلا حينئذ اشارة الى غير اسم الاشارة من المضمرات والموصولات ففيه لطافة (قوله اى كل واحد من افراد مفهوم المشار اليه مطلقا) فائدة هذا التفسير دفع السؤال وهو ان معنى لفظ هذا ليس بمشخص بل كل مشار اليه مشخص والمستفاد من قول المصنف الاول بان اللام فى لفظ المشار اليه للاستغراق فيكون المستفاد هو المعنى الثانى وهو المطوب ولفظ مطلقا على الاحتمال الاول فى فان هذا حال من مفهوم وفائدته تخصيصه بالماهية المطلقة يعنى الماهية لا بشرط شئ لانه اذا اريد به الماهية المجردة يعنى الماهية بشرط لاشئ لا يصح اضافة الافراد واذا اريد الماهية المخلوطة يعنى الماهية بشرط شئ فهمى عين الافراد بحسب المال فلا فائدة فى الاضافة فيقيد بالاطلاق للاحتراز عن الاحتمالين ويمكن ان يقال على الاحتمال الاول انه حال من كل واحد لكونه مقعولا لمعنى التفسير المستفاد من اى وفائدته تعميمه يعنى مذكرا كان او مؤنثا بعد التعميم والتأويل فى ضمير مسماء بان يرجع الى لفظه هذا ومثله بتأويل كل واحد وعلى الاحتمال الثانى مع احتمال الحاشية من المفهوم يكون حالا من كل واحد بلا تأويل فى ضمير مسماء فان اول حينئذ يكون مطلقا مفعولا مطلقا لمشار اليه اى اشارة مطلقة يعنى سواء كانت عقلية كما فى المضمرات او حسية كما فى اسم الاشارة والوجه الوجهية فى توجيه مطلقا الاشارة الى ان معنى الحال وان كان متبادرا من

٩ وههنا تفصيل يطلب
من الحاشية على شرح
العصام للوضعية (منه)

٩ (قوله كما قررناه) اى فى الموضوعين احدهما قوله بل المقصود آه والثانى
قوله ما وضع لمشخص آه فى تقسيمه السابق وفائدته دفع توهم تقييد مشخص
بقيده وحده مع ان الموضوع له ههنا يجب ان يكون متعددا (قال المصنف
وذلك مثل اسم الاشارة) خالف الى طريق المشهور وهو حذف المبتدأ فى
مقام التمثيل اعتناء واهتماما بالبيان هذا القسم لانكار المنكرين (قوله نزل ذلك
الامر الكلى) وهو اللفظ الموضوع لمشخص باعتبار امر عام اشارة الى ان فى
ذلك فى المتن استعارة وتقريرها ظاهر من الشرح وفيه استعارة من جهة ذامع
لك وتقريرها بالتركي مر وكذا سؤال المنافاة بين التكتين ودفعها وههنا
دفع آخر بان كمال التميز بالنسبة الى البيان السابق من المصنف والبعده
الفهمى مع قطع النظر عنه (قال المصنف فان هذا مثلا موضوع) اى
لفظ هذا ولفظ مثلا حينئذ اشارة الى سائر الاسماء الاشارة ويمكن ان يشار
بهذا الى اسم الاشارة ولفظ مثلا حينئذ اشارة الى غير اسم الاشارة من
المضمرات والموصولات ففيه لطافة (قوله اى كل واحد من افراد مفهوم
المشاراليه مطلقا) فائدة هذا التفسير دفع السؤال وهو ان معنى لفظ
هذا ليس بمشخص بل كل مشاراليه مشخص والمستفاد من قول المصنف
الاول بان اللام فى لفظ المشاراليه للاستغراق فيكون المستفاد هو المعنى
الثانى وهو المطلوب ولفظ مطلقا على الاحتمال الاول فى فان هذا حال
من مفهوم وفائدته تخصيصه بالماهية المطلقة يعنى الماهية لا بشرط شئ
لانه اذا اريد به الماهية المجردة يعنى الماهية بشرط لاشئ لا يصح اضافة
الافراد واذا اريد الماهية المخلوطة يعنى الماهية بشرط شئ فهمى عين
الافراد بحسب المال فلا فائدة فى الاضافة فيقيد بالاطلاق للاحتراز عن
الاحتمالين ويمكن ان يقال على الاحتمال الاول انه حال من كل واحد
لكونه مفعولا لمعنى التفسير المستفاد من اى وفائدته تعميمه يعنى مذكرا
كان او مؤنثا بعد التعميم والتأويل فى ضمير مسماء بان يرجع الى لفظه
هذا ومثله بتأويل كل واحد وعلى الاحتمال الثانى مع احتمال الحالية
من المفهوم يكون حالا من كل واحد بلا تأويل فى ضمير مسماء فان
اول حينئذ يكون مطلقا مفعولا مطلقا لمشاراليه اى اشارة مطلقة يعنى
سواء كانت عقلية كما فى المضمرات او حسية كما فى اسم الاشارة والوجه
الوجه فى توجيه مطلقا الاشارة الى ان معنى الحال وان كان متبادرا من

من لفظ المشاراليه لكنه ليس بمراد بل المراد هو المطلق سواء كان الاشارة في زمان الاستقبال او الحال او الماضي ٢ يعنى مع قطع النظر عن وقوع الاشارة في زمان من الازمنة بقرينة وقوع لفظ المشاراليه في تعريف المسمى لما يقال ان الالفاظ الواقعة في التعريفات منسلخة عن اعتبار الزمان فيها سواء كان داخلا في مفهومها ٣ اولا (قوله ولا يجوز ان يكون الشخص صفة للمشاراليه) لانه اما ان يراد به المفهوم كما هو المتبادر فلا يكون الشخص صفة له لانه مشخص خارجي بقرينة بحيث لا يقبل آه وهو لا يتحد مع مفهوم المشاراليه مع ان الاتحاد لازم بينهما كما في المبتدأ والخبر لانهما بحسب المأل كالمبتدأ والخبر واما ان يراد به الفرد معين او غير معين فانه وان صح ٥ ان يكون صفة له مع قطع النظر عن المقام لكنه لا يصح بالنظر اليه لان المقام مقام بيان مسمى هذا وهو كل واحد من الافراد لا الفرد المشخص فتعين ان المراد من المشاراليه الاستغراق بقرينة المقام والممثل فيكون صفة لكل فرد من الافراد بحسب المعنى وان كان صفة للمشاراليه لفظا على تقدير كون اللام حرفا تعريفيا او اسم موصول على رأى او بحسب المعنى واللفظ على تقدير كونها اسم موصول على التحقيق ويمكن ان يوجد الجواز على تقدير ارادة الفرد بان المراد الفرد المشخص مع عدم الافراد كما مر في الموضوعين احدهما الموضوع له مشخص والاخر قد يوضع له لكن في هذا التوجيه حذف وفي توجيه الشارح ليس حذف وهو راجح على الاول وهو مرجوح وهو بالنسبة الى الراجح بمنزلة المنكر عند البلغاء فلذا قال الشارح ولا يجوز ان يكون صفة اى بغير الاستغراق بقرينة المقابلة لما سبق (قوله ذى مسكة) اى ذى عقل (قوله بناء التائيت) ظرف مستقر خبر لقوله (قوله على انه خبر جتاويل اللفظة او الكلمة) ظرف مستقر خبر ثان فائتته دفع اشتباه ناش من التائيت وهو ان المبتدأ مذكر والخبر على هذه النسخة مؤنث فلا يصح الخبرية بان لفظ هذا مأول باحد التأويلين فيتحقق المطابقة بينهما فيصح الخبرية فان قيل ان تذكر ضمير مسماه يتنافى باحد التأويلين فكيف يصح هذا الجواب فيقال اننا لنسلم المنافاة اذ يجوز ان يكون تذكر ضمير

الاول ر بين التوجيه
الثاني على الاحتمال
الاول والثاني والثالث
على الاحتمال الثاني
بان الاول توجيه لقول
الشارح على الاحتمالين
وبان الباقي على
الاحتمالين توجيهه
لقول المص والتوجيه
الرابع وهو التوجيه
الوجيه توجيه لقول
المصنف وغير مخصوص
باحدا الاحتمالين (منه)

٤ لاصالة الجنس
ولاشتهار هذا اللفظ
في آلة الملاحظة (منه)

٥ فان قيل قوله وان
صح آه يقتضى ان يصح
كون الشخص صفة
للمشاراليه على تقدير
ارادة الفرد الغير المعين
منه وهو فاسد لان
المشخص يقتضى التعيين
والمشاراليه الموصوف
يقتضى عدم التعيين
على هذا التقدير فيلزم
جمع المتنافيين فيقال
اننا لنسلم اقتضاء هذا
القول لما ذكر كيف

وهو مبنى على تغليب ارادة المعين على ارادة الغير المعين ولو سلم الاقتضاء المذكور فلانم بطلان المقتضى *

• لجواز ان يكون المراد من المشار اليه الفرد الغير المعين (٣٠) قبل المفهوم من اللفظ ومن المشخص

المعين بعد المفهرمية من لفظ المعرفة فلا تنافي فلا بطلان في المقتضى بالفتح (منه)

٦ فان قيل كما كان في قول المصنف اشارة الى آلة الملاحظة كان في هذا القول اشارة اليها لانه متضمن لها فيقال ان معنى الاشارة ههنا مذكورية آلة الملاحظة بحسب الظاهر والموضوع له بحسب الحقيقة والتأويل وهذا المعنى موجود في لفظ المشار اليه بخلاف كل مفرد مذكر مشار اليه لانه بحسب الظاهر والتأويل عبارة عن الموضوع له لا عن آلة الملاحظة (منه)

٧ فان قيل لما تقرر في العلم المعاني ان كون المبتدأ والخبر معرفتين او نكرتين والمبتدأ معرفة والخبر نكرة جائز بخلاف كون المبتدأ نكرة والخبر معرفة فانه لا يجوز بحسب استعمال اللغة فلا يصح ابتدائية تنبيه (الاحتياج)

مسماة اشارة الى جهة بذكيره بتأويل اللفظ وتأنيث موضوعه اشارة الى جهة تأنيثه باحسد التأويلين وهو حسن ولطيف (قوله على انه من قيل الاسماء) ظرف مستقر بمنزلة الخبر ان كان العطف عطف المفرد او خبر ان كان عطف الجملة على الجملة بتقدير المبتدأ وهو قوله موضوع وعلى التقديرين فائدته دفع اشتباه وهو انه كان المعنى حينئذ ان لفظ هذا موضوع للفظه فلا مناسبة لهذا في هذا المقام لانه مقام بيان الوضع القصدي لبيان وضع اللفظ له وهو الوضع الغير القصدي بان لفظ موضوع حينئذ من قيل الاسماء يعنى من قيل الحذف والايصال كالمفرغ في الاستثناء فيكون المعنى موضوع له لهذا فيناسب المقام ويكون حينئذ قوله ومسماة بياناً له لاتحادهما وعلى الاولى لا يكون بياناً لمغايرتهما لان الموضوعية حينئذ دال والمسمى مدلول (قوله تأكيدهما يستفاد من المشخص) فائدته دفع لتوهم ان يراد من المشخص المعين كلياً كان اوجزئاً (قوله المشخص) صفة ما في ما صدق عليه (قوله الذي آه) صفة له واشارة الى اعراب بحيث لا يقبل بانه ظرف مستقر صفة للمشخص بتقدير المتعلق معرفة (قوله لا مفهوم آه) اشارة الى فائدة القيد والتأكيد وهو ما ذكر آنفاً (قوله والحاصل) اى حاصل كلام المصنف من ومسماة الى لا يقبل الشراكة فائدته بيان المقصود ودفع اشتباه وهو ان المناسب للمصنف ان يقول ومسماة كل مفرد مذكر مشار اليه مشخص حتى لا يحتاج الى التأويل بان ما ذكره المصنف ٦ يشير الى آلة الملاحظة مع افادة المطلوب وان احتاج بحسب الظاهر الى التأويل (قوله بهذا العنوان) اى عنوان الرومى وحاصل التنظير ان الوضع في هذا القسم كالحكم في هذه القضية في التعلق الى الامور الكثيرة واللفظ الموضوع فيه كايض في التعلق المذكور والموضوع له كافراد الرومى في الكون مشخصات كثيرة ملحوظة بامر عام (قال المصنف تنبيه) الظاهر انه خبر مبتدأ محذوف اى هذا الذى نشرع فيه تنبيه لانه لعدم تقدم ذكره نكرة وهى الاصل في الخبر دون المبتدأ لان الاصل فيه التعريف وجه الابتدائية مع المرجوحية كون تنوينه للوحدة فيكون نكرة مخصصة اى تنبيه واحد هذا الذى ٧ نشرع فيه وقد يرجح الابتدائية بان الحذف فيها بعد الاحتياج بخلاف الخبرية لان الحذف فيها قبل

(الاحتياج)

بذكره وخبرية هذا الذي نشرع (٣٩) معرفة فيقال ان المذكور في علم النحو في كون النكرة مبتدأ

تخصصها بوجه مالا
غير والتجويز المذكور
هنا مبنى على
المذكور في علم النحو
لاعلى التحقيق المذكور
في علم المعاني او يقال
ان الخبر وهو هذا
الذي نشرع لاجماله
باعتبار هذا التعبير
في قوة النكرة فيكون
ما هو الجائر في علم
المعاني بحسب الحقيقة
(منه)

٨ سواء احتاج الى
شيء آخر من حدس
او تجرية او غير ذلك
اولم يحتج وبديهي
بهذا المعنى مرادف
للضرورة المقابل
للتظري وقد يطلق
على المقدمات الاولى
وهي مايحزم العقل
بمجرد تصور طرفه
والنسة

الاحتياج اى في طرف المبتدأ وهو خلاف للظاهر لانه كنزح الحذف
قبل الوصول الى الماء فان قيل لا يصح الحمل بينهما لان هذا الذي نشرع
فيه عبارة عن الالفاظ على المختار وتنبية مصدر قائم معناه بالنبه فلا اتحاد
ولا صحة فيقال ان المعنى المصدري ليس بمراد ههنا حتى يرد ما ذكر بل المراد
الالفاظ بطريق نقل المتعلق بالكسر الى المتعلق بالفتح يعنى به معنى اسم
الفاعل او المفعول ومعنى التنبية على الاول والثانى ما يحصل بسببه التنبية
اى ما به التنبية لان المنبه الحقيقي اسم فاعل المتكلم والمنبه الحقيقي اسم مفعول
المعنى والحكم المذكور لا الالفاظ يعنى بعد ان كان التنبية بمعنى اسم الفاعل
او المفعول يكون نسبته الى الضمير المستتر مجازا علقيا ان اعتبر الضمير
والا فيكون مجازا لغويا في المرتبة الثانية بطريق اطلاق اسم الشيء على
سببه باعتبار معنى التنبية او بطريق اطلاق اسم السبب وهو المتكلم على
مسببه وهو الالفاظ الصادرة عنه على التقدير الاول او بطريق اسم المدلول
على الدال على التقدير الثانى (قوله الحكم المذكور) اى المتعلق لانه من الذكر
بالضم فعنى الحكم الوقوع واللا وقوع لانهما المتعلقان لا الايقاع
والانزع لانهما من قبيل التعلل (قوله ان يكون « اى الحكم » معلوما من
الكلام السابق) يعترض عليه بانه لا يستعمل فى الحكم المعلوم صراحة
والمبادر من لفظه المعلوم صراحة لانه حاصل معنى الحال المتبادر من
صيغة اسم المفعول فيجيب ان المراد منه المعلوم التزاما بقرينة ظهور
ان التنبية لا يطلق على الحكم المعلوم صراحة فان قيل اذا كان المراد من
لفظ التعريف متوقفا على المعرف وهو يتوقف على التعريف فلزم
الدور فيقال المعرف من جهة معلوميته وهو عام الاطلاق المذكور
قرينة للمراد من لفظ التعريف وموقوف عليه له ومن جهة مجهوليته
وهى ماهيته موقوف على التعريف فتغاير الجهتان فلا دور (قوله ههنا
الحكم) الظاهر ان المراد به اللا وقوع لاعادته معرفة (قوله بديهي)
هو ما لا يحتاج الى نظر وكسب ٨ (قوله اولى) اى جلى (قوله لان تصور
طريقه آه) علة للاولية وبيان لها وفى بعض النسخ اذ يعنى ان من تصور
ما هو من هذا القبيل وتصور الافادة وتصور الاسناد يعنى لا وقوع
الافادة جزم لا وقوعها بلا احتياج الى امر آخر ويمكن حمل على المعنى

الثاني لان حكم عدم الافادة معلوم مما سبق وهو القول بعد التعقل بامر
كلى بان هذا اللفظ موضوع لكل واحد آه لانه يفهم منه استواء نسبة
الموضع فيفهم منه عدم الافادة ولكن حمل على الاول فقط للمناسبة لثبوت
هذه القضية لاشعار الاول بدايتها دون الثاني لاشعاره معلوميتها فقط
وبدايتها على الاحتمال فلم يشعر الثبوت فلم يناسب (قوله وليس مذكوره
آه) جواب عن سؤال مقدر وهوان تعليل هذا الحكم بقوله لاستواء
نسبة آه يقتضى عدم البداهة وحل التنبية على المعنى الاول يقتضى
البداهة فلزم التناقض بين مقتضيهما فلا يصح الحمل على المعنى الاول اين
الرجحان المستفاد من تخصيصه بالمعنى الاول وتقرير الجواب بان التعليل
الذى ذكر في صورة الدليل ليس بدليل حتى يلزم ما ذكر بل تنبيه في صورة
الدليل فلا يكون مقتضاه عدم البداهة فلا تناقض فيصح ويرجح الاول
فان قيل البديهي ههنا جلي فلا يحتاج ٩ الى التنبية فيعود المحذور فيقال
ان البديهيات ولو كانت جلية تنبه عليها بالنسبة الى الازهان القاصرة
لانها ليست جلية بالنسبة اليها وهذا الجواب معنى قوله والبديهيات
قد تنبه عليها آه يعنى جلاء البداهة وخفائها مختلفان باختلاف الاشخاص
وهذا الحكم وان كان بديهي جليا بالنسبة الى الازهان الكاملة لكنه خفي
بالنسبة الى القاصرة فلذا ينبه عليه (قوله اى ماصدق عليه اللفظ الى آخره)
تفسير لما هو بقرينة كونه مبتدأ لعدم الافادة لان المراد منه الافراد غالبا
وبقرينة لفظة القليل لانها قد تستعمل في جزئيات الشئ ومناسباته
والثاني ٢ غير مناسب فتعين الاول فيكون معنى ما هو جزئيات اللفظ
الموضوع الخ المستفاد من لام القليل لكونها عهدا خارجيا او عو ضاعن
المضاف اليه (قوله وهو لا يختص) اشارة الى مقدمة مطوية علة ومعلوم
للعلة المذكورة والحاصل ان عدم الافادة لعدم الاختصاص وعدمه
للاستواء فعدم الافادة للاستواء فذكر المص العلة بالواسطة وهو الاستواء
وترك العلة بالذات وهو عدم الاختصاص لانفهامه من الاستواء (قوله اى
لاشتراك الكل في ذلك) اى في ذلك الوضع تفسير باللازم واشارة الى
دلالة الاستواء على مقدمة مذكورة آفا (قوله فلا بد في افادة) اشارة الى
النتيجة وهى الدعوى المذكورة في المتن (قوله وهو) اى امر ينضم الى

٩ لان البديهي الجلي
ما يجزم العقل بالحكم
بمجرد تصور الطرفين
ولا يحتاج الى التنبية

٢ بل هو غير صحيح
لان مناسب ما هو من
هذا القليل هو اللفظ
الموضوع بالموضع
الخاص للموضوع له
الخاص و بالموضع
العام للموضوع له
العام واللفظ الموضوع
بكلا الوضعين يفيد
التشخص بلا قرينة
فلا يصح الحكم عليه
بقوله لا يفيد آه اذا
اريد من طرف
الموضوع وهو ما هو
من هذا القليل فلا
صححة لارادة المناسب
(منه)

٣ قيل كما يفرق تعدد
الوضع في المشترك
ووحده فيما هو من
هذا القيل يفرق
لزوم تعيين المعنى فيما
هو من هذا القيل
وعدم لزومه في المشترك
وفيه نظر لانك قد
عرفت انه لا يلزم ان
يكون المعنى فيما هو
من هذا القيل متعينا
كما في وضع اسم الفاعل
كذا قال المولى عصام
الدين ويمكن الجواب
بان المراد لزوم تعيين
المعنى فيما هو من هذا
القيل المذكور في
هذه الرسالة ووضع
اسم الفاعل ليس من
هذا القيل المذكور
فيها اوبان وضع اسم
الفاعل ليس من هذا
القيل لكونه من قيل
الوضع العام للموضوع
له العام كذا قال
الفاضل المحشي في
حاشية شرح العصا
لكن كلا الجوابين
ضعيف كما اشار اليه

الوضع به يحصل التعيين (قوله المعنى) اى المقصود (قوله بالقرينة) اى
قرينة مذكورة في المتن وهى قرينة معينة ولو اريد بها القرينة بلا قيد معينة
لزم استدراك قيد معينة في المتن لوجود التعيين في القرينة المعرفة بهذا
التعريف (قوله فان قيل آه) متفرع على قوله فلا بد آه وجواب لشرط محذوف
مستفاد منه تقديره اذا كان لابد في افادة التعيين من امر ينضم به يحصل
التعيين فان قيل آه والعمدة في منشأ هذا السؤال لفظ قرينة معينة ومورده
دعوى ما هو من هذا القيل آه تقرير السؤال ان ما هو من هذا القيل
يفيد التشخيص بلا قرينة معينة لانه لو لم يفد لزوم عدم الفرق بين ما هو
من هذا القيل وبين الالفاظ المشتركة وهو باطل لمخالفة للاجماع والمقدم
كذا فثبت المطلوب وهو الافادة ونقيض دعوى المصنف وجواب قلنا
للشارح منع للملازمة بانا لانم لزوم عدم الفرق لعدم الافادة بدونها
كيف وفرق بينهما من جهة اخرى وهو لزوم التعيين ٣ في المعنى في ما هو
من هذا القيل وعدم لزومه في المشترك لجواز كونه اسم جنس كعين
ووحدة الوضع صراحة في الاول وتعدد صراحة في المشترك وهذه
المعارضة الصورية على تقدير كون ما في قوله فاما الفرق بينهما استفهامية
انكارية واما اذا كان استفهامية استفسارية كان السؤال استفسارا يافلا يندرج
في الوظائف فلا يحتاج الى التقرير (قوله وعدمه) عطف على لزوم بان
يرجع ضميره المضاف اليه الى اللزوم فيكون المعنى عدم لزوم التعيين
في المشترك سواء كان معينا او غير معين ولو عطف على التعيين مع ارجاع
الضمير اليه او على اللزوم معه لزم ان لا يوجد التعيين في المشترك اصلا وهو
فاسد ولو عطف على التعيين مع ارجاع الضمير الى اللزوم اى لزوم عدم
لزوم التعيين لرجع الى معنى العطف الاول ولكن بعيد عن الفهم (قوله
ووحدة الوضع « في الاول » وتعدد) في المشترك بالرفع معطوفا على
لزوم وبالجر على مدخول لزوم (قوله فان قلت) متفرع على الجواب اى
اذا عرفت جواب الاعتراض المذكور فان قلت آه والمورد والمنشأ كما سبق
بلا فرق وتقرير السؤال بان ما هو من هذا القيل يفيد التشخيص آه لانه
لو لم يفد لزوم المخالفة للاجماع المقرر عندهم وهو الاحتياج الى القرينة
في المجازو عدم الاحتياج في الحقيقة لكن التالى باطل وكذا المقدم فثبت

المطلوب وهو نقيض دعوى المص وتقرير خلاصة جواب قلنا للشارح بان الاحتياج الى القرينة المثبت في المجاز لمجرد صحة الاستعمال والمنفى عند هم في الحقيقة لصحة الاستعمال لانها حاصلة بالوضع بدرن القرينة والاحتياج المثبت ههنا الى القرينة لفهم المراد وتعينه فاثبات الاحتياج اليها بالنسبة الى تعين المراد ونفى الاحتياج بالنسبة الى صحة الاستعمال فلا مخالفة وحاصله منع الملازمة بانالانم انه لو لم يفد لزوم المخالفة كيف والمقرر بالنسبة الى الاستعمال والمذكور المثبت بالنسبة الى فهم المراد وفي هذا الجواب مخالفة للمقرر وهو ان مصحح الاستعمال قسما وضع في الحقيقة وعلاقة في المجاز حتى قالوا في قولك خذ هذا الفرس مشيرا الى الكتاب ان هذا غلط مع وجود قرينة الاستعمال لعدم العلاقة المعتبرة بينهما فقول الشارح ان الاحتياج الى القرينة في المجاز لمجرد الاستعمال مخالف للمقرر الا ان يقال ان المراد القرينة مع العلاقة مصححة الاستعمال والقرينة المجردة مرجحة في المجاز والقرينة مع الوضع مصححة الاستعمال في الحقيقة والقرينة المجردة مرجحة فيها والقرينتان بالنظر الى ذاتيهما مرجحتان وهما مع الانضمام مصححتان متغايرتان لتغاير المضموم اليه فيهما وهو الوضع في الحقيقة والعلاقة في المجاز على ان المخالفة لاتضر جواب الشارح لانها بالنظر الى قرينة المجاز وذكر قرينته في السؤال والجواب استطرادي (قوله لتصرف) اي القرينة وفي بعض النسخ لينصرف اي ذهن السامع (قوله ولما فرغ شرع) قضية شرطية ع لزومية فائدها بيان الشارحين بحسب عادتهم لانتقال المصنفين من بحث الى بحث آخر فان قيل ملازمة هذه القضية ممنوعة لانه لايلزم الشروع للفراغ فيقال طرف المقدم مقيد بالتزام المصنف التكميل فيكون الحاصل لما فرغ والتزم التكميل والشروع في المقصود شرع فثبت الملازمة (قوله فقال) عطف على شرع فان قيل ليس بين الشروع وبين القول تعقيب لاتحادهما فيقال نعم لو حملا على حقيقتيهما لكن شرع لو حمل على معنى اراد الشروع لتحقيق التعقيب لان الارادة متقدمة على القول او يقال الفاء ههنا تفصيلية مستعملة في التعقيب الرتبى وهو تعقيب رتبة التفصيل عن الاجمال بطريق المجاز المرسل من قبيل ذكر المقيد وهو التعقيب الزماني واردة المطلق وهو

٤ وبعضهم جعل هذه
القضية و امثالها
الاتفاقية

التعقيب المطلق وذكره، وإرادة المقيد وهو التعقيب الرتبى أو بطريق الاستعارة وتقريرها بالتركي تعقيب زمانى مطلقه به تعقيب رتبى مطلق مطلق التعقيده تشبيه اولدى جنسندن اولسى ادعا اولدى بحسب الارادة تعقيب زمانى مطلق تعقيب رتبى مطلقه استعمال اولدى استعارة مصرحة اصله اولدى بو استعاره تبع تعقيب زمانى مطلقه نك جزئياته موضوع اولان فاء تعقيب رتبى مطلقه نك جزئياتندن اولان قولك شروعن تعقيب رتبى سنده استعمال اولدى استعارة مصرحة تبعه اولدى (قوله على مامر) كلمة على متعلق بالحكم بالابتدائية والخبرية وكلمة ما عبارة عما ذكره الشارح فى المقدمة هو مخدوفية الخبر او المبتدأ مع عدم مذكورية الخبر بان جعل الالفاظ المذكورة خبرا (قوله والمخدوف هو المذكور) اى المخدوف فى المتن ههنا المذكور فى الشرح فيما سبق وهو الذى ندرج فيه او المراد لفظ المذكور فلاننا فى بين المخدوفية والمذكورية (قوله ومعنى التقسيم) ان اريد بالتقسيم لفظه فاضافة معنى اليه من قيل اضافة المدلول الى الدال وان اريد به معناه فلاضافة من قيل اضافة العام الى الخاص فعلى الاول ضمير هو راجع الى المعنى لعدم صحة الحمل فى الرجوع الى التقسيم وهو ظاهر وعلى الثانى الظاهر ضمير هو راجع الى التقسيم لكونه مقصودا والمعنى المضاف جى لبيان ان قيل يلزم حينئذ ان يكون جملة هو ضم خبرا عن المعنى بلا عائد وهو غير جائز فيقال ان العائد الى المضاف اليه عائد بحسب الحقيقة الى المضاف فى هذه الصورة لكونه مبنا للمضاف اليه او يقال ه ان المبتدأ ههنا بحسب الحقيقة وهو التقسيم المضاف اليه لكونه مقصودا فيتحقق العائد بحسب الحقيقة وهو كاف او يقال ان هذا الخبر ليس بجملة حقيقة حتى يلزم العائد لكونه ٦ من القول الشارح وهو من التصورات (قوله مباينا للقسم الاخر) ناظر الى التقسيم الحقيقى (قوله غير مباين) ناظر الى التقسيم الاعتبارى (قوله باعتبار تنافى القيود) يراد به ما فوق الواحد بقرينة وقوعه فى التعريف وقرينة ذكر القيد فى اول التعريف ليتناول القيد ناظر الى المباين (قوله او تخالفا فقط) ناظر الى الغير المباين فنشر الشارح على ترتيب لفظه وفائدة قيد فقط ليصح المقابلة بينهما لان معنى فقط ان يتحقق

٥ والفرق بين التوجيه
الاول والثانى بان
العائد فى الاول عائد
حقيقة الى المبتدأ
الظاهرى وفى الثانى
عائد ظاهرا الى المبتدأ
الحقيقى (منه)

٦ و ضمير لكونه
راجع الى الخبر بطريق
الاستخدام لان المراد
من الخبر المرجع هو
ضم ومن الضمير
جزؤه وهو ضم فقط
ومعنى قوله وهو آ
القول الشارح مع
المعرف من التصورات
عند السيد الشريف
(منه)

٧ سواء كان لفظ التقسيم وامثاله مذكور في التقسيم كقولك (٣٩) الكلمة تنقسم الى ثلاثة اقسام اولا

كقولك الكلمة اما
فعل او اسم او حرف
(منه)

٨ يعنى ان التباين
المعتبر في التقسيم
الحقيقى هو التباين
بين الاقسام بحسب
لصدق اى ان لا يصدق
قسم من الاقسام على
ما يصدق عليه القسم
الآخر لا التباين
بحسب الحمل فانه يوجد
في التقسيم الاعتبارى
ايضا فلا يتميز التقسيما

٩ والظاهر انه مجرور
بدل او عطف بيان
من القسمين او منصوب
مفعول اعنى بهما
فضمير منه راجع الى
التقسيم او الى اللفظ
فيكون المذكور
في الاصل اظهر
ما خفى وابقاء ما اظهر
(منه)

٢ العائد موجود
في النسخ الموجودة
بايدينا ولعله لم يوجد
في نسخة المحم

في القيود تخالف مجرد عن التافى فيصح المقابلة بخلاف ترك فقط لانه
حينئذ يكون المعنى تخالف القيود سواء وجد التافى معه اولا فيكون
اعم من الاول فلا تصح المقابلة ظاهرة (قوله والمتبادر) اى من لفظ ٧
التقسيم ومما صدق عليه اذا اطلق عن قيد الاعتبارى (قوله بحسب
العرف) اى عرف العام المتبادر عند الاطلاق (قوله هو اعتبار التباين)
٨ اى تباين الاقسام بحسب الصدق على الأفراد (قوله وما نحن فيه من
هذا القيل) اى من جزئيات التقسيم الذى اعتبر فيه التباين وهو الحقيقى
(قوله حاصله) اى التقسيم المذكور ههنا (قوله محملا) تميز عن النسبة
الاضافية للحاصل الى الضمير او حال من الحاصل بلا تأويل او مع التأويل
والتقسيم بحسب الاجمال والتفصيل ثلاثة فالاثان منها تفصيليان والواحد
اجمالى والاول من التفصيلى ما ذكر فيه المقسم والقيد بلفظين يدلان عليهما
بالمطابقة كتقسيم الحيوان الى حيوان ناطق وحيوان صاهل او الثانى ما ذكر
فيه القيد بلفظ يدل عليه بالمطابقة وحذف المقسم وهو مراد كتقسيمه الى
ناطق وصاهل ومن هذين التقسيمين يستفاد التعريف المعتبر للاقسام
والثالث الاجمالى ما ذكر فيه المقسم والقيد بلفظ يدل عليهما تضمنا كتقسيمه
الى انسان وفرس والمذكور فى الشرح من هذا القيل فلذا قال محملا والمذكور
فى المتن من قيل اول التفصيل مع كونه حقيقيا كما قال الشارح فيما سبق (فان
قيل ان يشكر مثلا يكون علما اذا سمى شخص معين وفعلافلا يتحقق التباين
بين العلم والفعل فكيف يكون تقسيم المصنف من هذا القيل فيقال ان
التباين المعتبر في التقسيم الحقيقى بين الاقسام بالنسبة الى اقسام تقسيم واحد لا الى
اقسام تقسيمات متعددة فيعتبر تباين الفعل الى مصدر واسم جنس ومشتق
وتباين العلم الى حرف واخواته ولا يعتبر تباين العلم الى الفعل حتى يرد
ما ذكره فالتباين بين الاقسام متحقق ههنا فثبت انه تقسيم حقيقى (قوله اولا)
ظرف لغو لتقسيم (قوله مامدلوله) مجرور محلا بدل او عطف بيان
من اللفظ او منصوب مفعول اعنى به اى باللفظ او بالتقسيم المذكور ٩
(قوله منه) اى من اللفظ او ما فى مامدلوله كلى او مشخص (قوله على وجه)
ظرف مستقر مفعول مطلق مجازى لتقسيم الثانى اوله ولاوليه والتقدير
تقسيمها كائنا على وجه (قوله ينضبط) صفة لوجه بتقدير عائد ٢ اى به

(قوله)

(قوله فان تحقيقها) اى الاقسام من مزالق الاقدام او مزالق الاقدام شبه الاذهان الى الاقدام فى سببية الوصول الى المطلوب فاستعمل الاقدام للاذهان واستعارة مصرحة اصلية والمزالق ترشيخ (قوله اى الموضوع) بقرينة ان هذه الرسالة فى الوضع وبقريئة الكمال والتبادر (فان قيل هذا يتنافى ماسيأتى من ان المورد للقسمة مفهوم لان مقتضى هذه الارادة كون اللام للعهد ومقتضى ماسيأتى كون اللام للجنس فيقال انا لانسلم المناقاة لان ارادة الموضوع من اللفظ ههنا ليست بمعونة اللام بل اللام داخله بعد الارادة بمعونة القرينة على المراد لجنسيته فاللام للجنس اولان الارادة بعد دخول اللام والمراد حصة ومفهوم نوعى وهو اللفظ الموضوع وهى لاتنافى ماسيأتى لان المراد منه المراد من المقسم المفهوم سواء كان عين مفهوم مدخوله او حصة منه فلا تنافى وانما يلزم لو كان اللام للعهد الخارجى الشخصى (فان قيل اذا كان اللام للعهد فلم لم يحمل على العهد الخارجى الصريحى لتقدم ذكر اللفظ صريحا فى الاول المقدمة ويحمل على العلمى بالقرينتين المذكورتين فيقال نعم ذكر اللفظ صريحا لكن فى بحث آخر وجزء آخر من الرسالة فيبعد ان يكون ما ذكر فى جزء قرينة للمذكر فى جزء فلذا حمل على العلمى دون الصريحى (قوله اى الموضوع له) بقرينة الاضافة الى اللفظ المراد منه الموضوع وبقريئة التبادر وبقريئة ان الرسالة فى بيان الوضع المطلوب منه بيان الموضوع له (قوله فان الحاصل فى العقل) تعليل لمعنى التفسير المستفاد من كلمة اى (قوله من حيث حصوله فيه) متعلق بالحاصل احتراز عن الحصول فى الخارج فالحثية للتفصيل كسائرهما ويجوز ان يكون معنى الحثية تحقق الحصول فى العقل سواء كان بانفهام الغير اولا فتكون للاطلاق (قوله بهذه العبارة) اى الحاصل فى العقل (قوله مطلقا) حال من انفهام معناه سواء كان ٣ بانفهام الغير اولا وحثية الحصول والانفهام ٤ متلازمان فالحاصل والمفهوم متحدان بالذات ومختلفان بالاعتبار (قوله بانفهام غيره) اى داله وبين حثية المفهومية والمدلولية عموم وخصوص مطلق لان حثية المدلولية مقيدة بالانفهام من الدال فهى اخص من حثية المفهومية وهى اعم منها فبين المفهوم والمدلول عموم وخصوص مطلق وكلتا الحثيتين اعم من وجه من حثية كونه موضوعا له لان حثية كونه

٣ لا يقال يعارض هذا ما نقله بعض ارباب الحواشى عن السعد العلامة من انه يقال من حيث حصوله عند العقل من اللفظ مفهوم لانا نقول لامعارضة لان المفهوم قسبان مفهوم مطلق ومفهوم مقيد بكونه مفهوما من اللفظ والذى فى كلام الشارح هو الاول والنقول عن السعد هو الثانى

٤ فان الحصول فى العقل لا يتفك عن الانفهام وبالعكس

موضوعه مستلزما لهما بالنسبة الى العالم بالوضع وغير مستلزما لهما بالنسبة الى غيره فالحيثتان مجتمعتان معهما في المعنى الموضوع له بالنسبة الى العالم بالوضع ومفترقتان عنها في المعنى المجازي وحيثية كونه موضوعا مفترقة في الموضوع له عنهما بالنسبة الى غير العالم بالوضع فثبت بينهما وبينهما عموم وخصوص من وجه فيين المفهوم والمدلول وبين الموضوع له عموم وخصوص من وجه ولهذه المناسبة فسر المدلول بالموضوع له وحيثية المعنوية مستلزما للانفهام دونها في المعنى الغير المقصود من اللفظ ان اريد بالقصد في حيثية المعنى القصد بالذات فيين المفهوم والمدلول وبين المعنى عموم وخصوص مطلق وان اريد القصد المطلق كما يدل عليه اطلاق المعنى على المدلول الالتزامي فحيثية المعنوية مستلزما لحيثية المدلولية والمفهومية وبالعكس في المدلولية دون المفهومية لجواز تحققهما بدون الدال فيين المدلول والمعنى مساواة وبين المفهوم وبين المعنى عموم وخصوص مطلق وحيثية كونه موضوعا له والمعنوية مجتمعان في المعنى الموضوع له المقصود بالنسبة الى العالم بالوضع وحيثية المعنوية تتحقق في المعنى المجازي المقصود دونها وحيثية كونه موضوعا له تتحقق في المعنى الموضوع له دونها بالنسبة الى غير العالم بالوضع لان العاقل لا يقصد المعنى الموضوع له بالنسبة اليه لعدم الفائدة فيين الموضوع له والمعنى عموم وخصوص من وجه (ان قيل لم خص البيان باللفظ مع ان الموضوع له يتحقق بالنسبة الى الغير كالذوال الاربعة فيقال لان البحث في اللفظ فلذا خص (قوله لان مدلوله) تعليل لم تحصر المقدر بقرينة دلالة المقام لانه مقام البيان والسكوت فيه عن غير المذكور اعتراف للانحصار اليه او المستفاد من خوى الكلام بقرينة المقام فعلى الاول المتعلق شبه فعل وعلى الثاني معنى فعل (قوله اما ان يتمتع) اى ذوان يتمتع ضمير يتمتع راجع الى المدلول فالاسناد مجازي لان الامتناع صفة للعقل (قوله من فرض) فائدته في تعريف الجزئ اخراج الكليات التي ليست بصادقة بل مفروضة الصدق كشرىك البارى واللاشئ وفي تعريف الكللى ادخالها فيه لانها وان لم تكن صادقة بالفعل على التعدد لكنها مفروضة الصدق (فان قيل هـ يلزم حينئذ ان يكون زيد داخلا في تعريف الكللى وخارجا عن تعريف الجزئ في زيادة الفرض فيهما

هـ فان قلت اذا كان مدار الكلية على مجرد الفرض المذكور فالجزئى يمكن فيه ذلك الفرض بان يجعل مدخولا لاداة الفرض كان يقال لو كان زيد كليا لصدق على كثيرين قلت الفرض قسمان انتزاعى بان يستترع العقل صورة الشئ عن الشئ ويكون منشأ الانتزاع ذات ذلك الشئ وهذا هو المراد فى امثال هذا المقام واحتراعى بان يمتزج العقل صورة الشئ لاعن الشئ ولا يكون لذات الشئ مدخل فى هذا الاختراع وهذا هو الفرض الذى يحصل بالاداة كان يقال لو كان الانسان حمارا كان ناهقا وهو الموجود فى الجزئى وليس بمراد ههنا كما عرفت تأمل (حفاوى)

٦ قوله ههنا اى
بخلافها فى قوله سابقا
اللفظ قد يوضع الخ
فانها للعهد كما عرف
(حفظاه ١٠٠)

فشاد من جهة اخرى فيقال ان المراد من الفرض المذكور ههنا التجويز
العقلى اى حكم العقل بالجواز مع قطع النظر عن الخارج والفرض بالمعنى
المذكور لا يتحقق فى الجزئى الحقيقى لان العقل اذا تصور زيدا مثلا لا يجوز
الصدق ولا يحكم بجوازه على متعدد وان جاز فرض الصدق فى زيد بمعنى
التقدير المجرد عن حكم العقل وهو ليس بمراد ههنا لعدم التبادر بل المراد
الاول للتبادر ويسمى الاول فرض محال بالاضافة والثانى فرضا محالا
بالتوصيف يعنى فى الاول المفروض محال والفرض ممكن بالمعنى الاول وفى الثانى
المفروض محال والفرض بالمعنى الاول محال وبالمعنى الثانى ممكن لانه مجرد
التصور بدون الحكم ولا حجر فى التصورات حتى تتعلق بنقيضها (قوله
او لا يتبع كذلك) اى من الفرض المذكور فالكاف بمعنى من وذا اشارة
الى الفرض المذكور او امتناعا كائنا مثل الامتناع المذكور (قوله وهو الكلى)
اى يصدق عليه الكلى المنطقى فالمصدق كلى طبيعى والصادق منطقى
والمركب منهما كلى عقلى (قوله فان قيل) اى اذا عرف معنى القسمين فان
آه (قوله ههنا) ٦ اى اللفظ مدلوله آه (قوله لان الالف واللام آه)
بيان لمنشأ السؤال (قوله فعناء آه) من تمة المنشأ تفصيله (قوله ولا شك)
بيان لمقدمة مطوية مستفادة من التقسيم بالضرورة لانه يلزم من تقسيم
اللفظ الى القسمين ان يكون مورد القسمة اللفظ بالضرورة (قوله وكل
لفظ كذلك) اى موضوع لمعنى والمطوية صغرى والمذكورة بقوله كل
لفظ آه كبرى من حيث هى الكبرى وهو مذكور فيما سبق لتفصيل المنشأ
فلا استدراك وتقرير القياس المستفاد من قوله فان كان الى قلنا بان هذا
التقسيم فاسد لانه يستلزم تقسيم الشئ الى نفسه والى غيره وكل تقسيم
هذا شأنه فهو فاسد فهذا التقسيم فاسد واثبات صغرى هذا القياس بنتيجة
القياس المذكور فى الشرح مع كبرى المطوية بان هذا التقسيم يستلزم تقسيم
الشئ الى نفسه والى غيره لانه مورد القسمة فيه اما الاول واما الثانى وكل
تقسيم شأنه كذا فهو يستلزم تقسيم الشئ الى نفسه والى غيره ينتج الصغرى
وايثبات صغرى هذا القياس بالقياس المذكور فى الشرح ظاهر وتقرير
جواب قلنا بان الحد الاوسط لا يتكرر فى القياس المذكور فى الشرح لان صغراه
طبيعية لا يلاحظ فيها الافراد فى الموضوع والمحمول فالحد الاوسط فيها

٧ لا يقال الصغرى موجبة فعلية والكبرى كلية فكيف (٤٠) لا ينتجان في الشكل الاول مع

حصول الشرائط لانا
نقول تلك الشرائط
كافية اذا كانت
المقدمات من القضايا
المتعارفة اعنى ما يكون
المحمول فيها صادقا
على الموضوع صدق
الكل على جزئياته
والصغرى ههنا ليست
منها لان محمولها عين
موضوعها ولا اختلاف
بينهما الا بالاعتبار
والعبارة ولوسلم ايضا
اندراج مورد القسمة
الذى هو مفهوم اللفظ
المذكور في تلك الكلية
بناء على ان الحكم في
الكلية ليس مقصورا
على افراد موضوعها
بل يتناولها ومفهومه
ايضا على ما ذهب اليه
جماعة وان كان باطلا
فلا نسلم انه ان كان
مورد القسمة الاول
لا يشمل الثانى
وبالعكس فان مفهوم
الاعم باعتبار تحققه
في افراده يجب ان
يتصف بامور متنافية

اللفظ الموضوع بالاملاحة الافراد وفي الكبرى مع ملاحظة الافراد فلا
تكرر فلا انتاج ٧ حتى يلزم المحذور وخلاصة الاعتراض لزوم انقسام
الشيء الى نفسه والى غيره بمحمل اللام على الاستغراق وخلاصة الجواب
دفع المحذور المذكور بمحمل اللام على الجنس (فان قيل اذا حمل اللام عليه
فان اريد الجنس المتحقق في احد القسمين يلزم المحذور المذكور فيقال
يراد الجنس المطلق من المقسم في كل تقسيم اعنى الماهية لا بشرط شيء
ولا يراد الجنس المقيد اعنى الماهية بشرط شيء اى بشرط التحقق في
ضمن احد القسمين حتى يرد المحذور (فان قيل ان العام لا يتحقق الا في
ضمن الخاص فيلزم المحذور على هذه الارادة فيقال فرق بين الارادة
والتحقق لانها صفة المريد والتحقق صفة العام فلا يلزم من تحققه في الخاص
الارادة فيه حتى يلزم المحذور وتقرير قياس ما قيل بسيطا بان هذا التقسيم
باطل لانه يستلزم انقسام الشيء الى نفسه والى غيره وكل تقسيم شانه كذا
فهو باطل وكلتا المقدمتين المذكورتان بقوله ويلزم الى فيكون واثبات
صغراه بانه يستلزم لزوم الانقسام للاقسام لكل منهما وهى مذكورة
وكبراه مطوية وهى كل تقسيم شانه كذا يستلزم انقسام الشيء الى نفسه
والى غيره واثبات صغراه بالمذكور وهو قياس المساواة وقوله ولازم
اللازم آه مقدمة اجنبية له وتقرير القياس مركبا موصولا بان هذا التقسيم
باطل لان الانقسام لازم للمقسم والمقسم لازم للاقسام فالانقسام لازم
للاقسام وكل تقسيم الانقسام لازم للاقسام يستلزم تقسيم الشيء الى نفسه والى
غيره فهذا التقسيم يستلزم انقسام الشيء الى نفسه والى غيره وكل تقسيم يستلزم
انقسام الشيء الى نفسه والى غيره فهو باطل فهذا التقسيم باطل (قوله
فالجواب عنه) خبر ما قيل تقريره ان الحد الاوسط في قياس المساواة غير
متكرر لانه مقيد بقيد في الذهن في صغراه ومقيد بقيد في الخارج في كبراه
فالتقدير الانقسام لازم للمقسم في الذهن فقط والمقسم لازم للاقسام
في الخارج فلا تكرر فلا انتاج حتى يلزم المحذور ويجاب ايضا بان المقدمة
الاجنبية ههنا كاذبة كفى التأخر اللازم للمعلول اللازم للعللة والتأخر ليس
بلازم للعللة فلا انتاج حتى يلزم المحذور وجواب الشرح مبنى على ان
الانقسام من العوارض الذهنية وعلى ان الكل الطيبي موجود

فاذا كان جزئى من جزئيات اللفظ الموضوع من القسم الاول كان ذلك المفهوم العام في ضمنه . (في الخارج)

كذلك واذا كان جزئى آخر (٤١) من القسم الثانى كان هو ايضا ضمنه من هذا القسم

واعلم ان هذا انفصال
ح اى على تقدير تسليم
اندراج طبيعة الاعم
فى الكلية التى عنوانها
هذه الطبيعة انما يكون
حقيقيا فى الدليل والنتيجة
التابعة له اذ لم يعتبر ذلك
المفهوم العام محلا
واحد بان يكون اتصافه
باحد الوصفين فى فرد
وبالآخر فى فرد آخر
واما اذا اعتبر محلا
واحدا فالانفصال لان
على سبيل منع الخلو
واذا اعتبر فى تقرير
الشبهة نفس اللفظ الذى
وقع فى التقسيم وقيل
اللفظ الواقع فى التقسيم
واردا عليه القسمة
لفظ وكل لفظ مدلوله
اما كلى او مشخص
الى آخر الدليل فلا مجال
لمنع الاندراج لظهور
انه فرد من مفهومه بل
الجواب ان المقسم ليس
نفس اللفظ بل مفهومه
الذى هو فرد منه
(الشرح الكبير
للاشاريح مع عناية ما)

فى الخارج وهو من الاجزاء الخارجية للأشخاص اذا كان من ذاتياتها والا فلا
يكون لازما للاقسام بحسب وجوه الخارجى بل بحسب وجوهها
التصورى اذا كان ذاتيا لها فان تصور الكل يتوقف على تصور الجزء
فالجزء المقسم لازم للاقسام الكل بحسب وجوهها الذهنية (قال
المصنف والاول اما ذات) الواو فيه عاطفة لهذه الجملة على جملة اللفظ
آه بطريق عطف القصة على القصة للمناسبة بينهما فى الغرض وهو
بيان اللفظ الموضوع باعتبار الموضوع له (قوله اى اللفظ آه) تفسير
للمعطوف مع لام العهد بقريئة المعطوف عليه (قوله اى مدلوله ذات)
تقدير لصحة الحمل لان الذات مدلول والمبتدأ على هذا التفسير لفظ
فلا اتحاد بينهما (فان قيل على هذا التقدير يلزم عدم الاتحاد ايضا
لان المقدر مدلول كذات فيقال ان الخبر جملة مدلوله ذات وهى
متحدة مع المبتدأ وان لم يكن المدلول فقط متحدا معه (قوله او يقال)
معطوف على التوجيه السابق بحسب المعنى يعنى يقدر مدلوله او يقال
(قوله باطلاق) الباء متعلق بالتجاوز بيان لعلاقته يعنى يكون اسم الذات
والحدث مجاز امرسلا بطريق اطلاق اسم المدلول على الدال فيتحقق
الاتحاد الخارجى بين المبتدأ والخبر واخر هذا التوجيه مع عدم الالتزام
لانه قال يقال لان بيان المدلول على التوجيه الاول حاصل بالذات
وعلى الثانى غير حاصل لانه لا يراد بـ الدال على هذا التوجيه
مع ان بيان المدلول الوضعى مطلوب لكونه مطلوبا من معرفة اللفظ
وضعه (قوله من اللفظ) بيان لما فى على ما يدل وهو افراد اسم الجنس
كرجل وفرس وافرد المصدر كنصر وضرب (قوله وحينئذ يستقيم
قوله وهو اسم الجنس) اى حين اذ فسر الاول باللفظ يستقيم بلا تأويل
قوله وهو اسم الجنس واخوانه لان ضمير وهو راجع الى الاول الذى
هو عبارة عن اللفظ واسم الجنس من قبيل اللفظ فيتحقق الاتحاد
بينهما فلا يحتاج الى التأويل واما اذا كان لفظ الاول عبارة عن المدلول
فلا يستقيم بلا تأويل لعدم الاتحاد بينهما فيحتاج اليه اما فى طرف المبتدأ
وهو بتقدير دال او مثله فعنى هو داله او بالاستخدام فى ضمير هو
واما فى طرف الخبر بتقدير مدلول او مثله فان قيل وان لم يلزم التأويل

على تقدير كون الاول عبارة عن اللفظ في قوله وهو لكنه يلزم في قوله ذات مع ان التأويل فيه تأويل في اول الكلام بخلاف كون الاول عبارة عن المدلول لان التأويل فيه في آخره الكلام فلم رجع كون الاول عبارة عن اللفظ بذكره وترك كونه عبارة عن المدلول فيقال ٨ لمطابقة المعطوف للمعطوف عليه وهو اللفظ مدلوله آه (قوله انما اخرج المصدر) جواب عن سؤال مقدر تقديره بان اسم الجنس عند النجاة عرف بما يساوق النكرة وعند اهل البيان عرف باسم كلى غير مشتق والمصدر داخل في اسم الجنس على كلا التعريفين والمصنف لم اخرج المصدر منه وخالف كلا المذهبين بان مخالفة المصنف لبناء التقسيم الى الفعل والمشتق على المخالفة والاخراج بارجاع ضمير بينهما الى ذات وحدث (قوله فكانه آه) متفرع على بناء التقسيم اليهما على الاخراج لانه يقتضى المقابلة بين الاقسام الثلاثة وجواب لسؤال مقدر تقديره بان الذات والحدث شامل للمركب اى الفعل والمشتق لان فيهما حدثا وذاتا ففسد التقسيم بالتداخل والتعريفان المستفادان منه لاسم الجنس والمصدر بعدم منع الاغيار بان قيد وحده معتبر في الذات والحدث بقرينة المقابلة الى المركب اى نسبة بينهما فحصل تباين القسمين الى الثالث ومنع الاغيار (قوله والمراد بالذات) جواب لسؤال مقدر تقديره بان للذات معان ثلاثة الاول ما يقوم بذاته فعلى هذا يلزم ان يكون التقسيم غير حاصر لاقسام المقسم لان هذا المعنى وان كان متحققا في البعض كرجل لكنه لم يتحقق في البعض الآخر كيباض وسواد وان يكون التعريف المستفاد لاسم الجنس غير جامع للافراد هذا اذا كان اسم الجنس موضوعا للفرد المنتشر واما اذا كان موضوعا للماهية فيكون التعريف المستفاد مبايناله لانها لا تقوم بذاتها والثانى الماهية فعلى هذا يلزم دخول قسم المصدر في قسم اسم الجنس لانها متحققة فيهما على المذهب الثانى وهو كونه موضوعا للماهية ويلزم ان يكون التعريف لاسم الجنس غير مانع للاغيار وعلى المذهب الاول وهو كونه موضوعا للفرد المنتشر يلزم ان يكون التقسيم غير حاصر لاقسام المقسم وان يكون التعريف المستفاد لاسم الجنس مبايناله والثالث المستقل بالمفهومية فعلى هذا يلزم دخول سائر

٨ ولانه اذا كان الاول عبارة عن اللفظ يلزم التأويل في موضع واحد وهو مدلوله واذا كان عبارة عن المدلول يلزم التأويل في هو في مواضع اربعة والتأويل في موضع واحد اولى من التأويل في مواضع اربعة (منه)

الأقسام فيه وكون التعريف المستفاد لاسم الجنس غير مانع للاغيار وتقرير جواب الشارح بقوله والمراد باختيار الثالث لظهور الفساد في الاول ودفع المحذور بالتقييد بقوله لا يكون حدثا ولا مركبا منه وغيره بقرينة المقابلة للقسمين فيكون كلمة ما في ما لا يكون عبارة عن المستقل بالمفهومية او باختيار الثاني على مذهب المصنف رحمه الله تعالى وهو كون اسم الجنس موضوعا للماهية من حيث هي هي ودفع المحذور بالتقييد فيكون كلمة ما في ما لا يكون عبارة عن الماهية وهذا الجواب مرضى الشارح على ما استفاد من قوله في شرح التنبيه السادس (قوله ههنا) اشارة الى ان للذات معنى آخر غير مصدر ههنا وهو المعنى الاول (قوله منسوباً) لفظ احدها الى آخر) صفة لمركباً وتقييد له لان المستفاد بقرينة المقابلة نفي المركب المقيد لا المطلق (قوله وبالحدث) عطف على بالذات دفع سؤال وهو ان السواد والياض مثلا اسم الجنس مع انه يدخل في قسم المصدر وتعريفه المستفاد بان هذا السؤال انما يرد لو كان المراد بالحدث امرا قائما بغيره وهو ممنوع بل المراد به امر قائم بغيره يعبر عنه آه بقرينة شهرة الحدث وتبادره في المعنى المصدري المذكور فيخرج ما ذكر لعدم التعبير عنه بالمذكور وذكر الحيد بمعنى العنق والنوال بكسر الميم وسكون النون معناه بالتركي بز طقور كن زى صار دقلرى اغاجدر تبى لظهور عدم ورود السؤال بهما (قوله ومعناه) اى معنى القيام بالغير في تعريف الحدث (قوله اختصاص آه) عند الحكماء ومعناه تعلق احدها الى آخر بحيث يكون ناعثا لا خروا الآخر منعوتا (قوله التبعية في التحيز) عند المتكلمين يرد بان المجردات كالنفوس الانسانية والعقول العشرة لم يكن لها تحيز حتى يكون اوصافها تابعة لها في التحيز فيكون التعريف الثاني غير جامع لافراد ٢ فيكون تعريف الحدث غير جامع لبعض افراد ١ وهو المصادر الصادرة عن المجردات فيرجع المحذور الى التقسيم بعدم الحاصرة الى تعريف المصدر بعدم الجامعة فاشار الشارح الى جوابه بقوله اى الاتحاد في الاشارة آه بطريق ذكر الملزوم واردة اللازم لان التبعية المذكورة مستلزمة للاتحاد المذكور وهو ظاهر وحاصل الجواب بان المراد بالاتحاد في الاشارة حسية كانت او عقلية

١ قوله منسوباً حال من الهاء في منه العائد الى الحدث ومن غيره اى حالة كون الحدث وغيره منسوباً بالـ او صفة لمركباً والعائد محذوف تقديره فيه تأمل (حفظناوى)

٢ وفريع فيكون آه مبنى على ان يكون القيام بالغير في التعريف الثانى الغير الجامع لا فراده معتبرا في تعريف الحدث والا فلا يصح التفريع فيختص الاعتراض بتعريف القيام فقط (منه)

والاتحاد في الاشارة الحسية وان لم يتحقق في اوصاف المجردات لكن الاتحاد في الاشارة العقلية متحقق لان العلم بعلم العقل الاول مثلاً يستلزم العلم بالعقل الاول لان العلم بالمضاف لا يتحقق بدون المضاف اليه فيتحقق الاتحاد في الاشارة العلمية ويمكن ان يجاب ٣ بان هذا التعريف للمتكلمين المتكرين للمجردات فلا يتحقق مادة النقض فلا يرد السؤال مع حمل التعريف على الظاهر لان تحقق مادة النقض لازم في النقض (قوله ولما كان الى قوله فغير عنه) بيان لنكتة المجاز في لفظ نسبة يعني لو عبر بالحقيقة ولو قيل او مركب منهما لا يستفاد منه التقييد وهو اعتبار النسبة بين جزئي التركيب بخلاف المجاز فانه يستفاد منه التقييد وهو مقصود فلا فادته ارتكب التعبير بالمجاز (قوله لانها السبب) علة للتعبير وبيان لعلاقة المجاز يعني ان النسبة سبب للمركب من حيث انه موضوع له وهو مسبب لها (فان قيل تفريع التعبير على الانحصار بالفاء يفيد علية الانحصار للتعبير فاذا كان لانها علة له يلزم توارد العلتين على معلول واحد وهو فاسد فيقال ان المعلول ههنا اثنان كالعلة لان معلول الانحصار رجحان التعبير لكونه نكتة المجاز ومعلول لانها صحة التعبير لكونه بيان العلاقة وهي مصححة فلا يلزم التوارد الباطل (قوله في وضع اللفظ بازاء ذلك المركب) يرد ٤ عليه ان الوضع بازائه يتحقق في المشتق لانه موضوع لذات مأخوذة مع بعض صفاتها ولم يتحقق في الفعل لانه لم يوضع للذات وهي الفاعل بل للحدث والنسبة والزمان فلا يصح قوله هذا على اطلاقه فيجاب بان المركب في هذا القول اعم من المركب من الغير كما في الصفات ومن المركب مع الغير كما في الفعل ومعنى المركب فيها مجموع الذات والحدث ومعنى الغير كل واحد من الذات والحدث ومعنى المركب في الفعل الحدث ومعنى الغير فيه الفاعل فعنى المركب من الغير المركب بالفعل ومعنى المركب مع الغير المركب بالقوة القريبة فيتحقق الوضع بازاء المركب مطلقاً في الفعل والصفات فيصح هذا القول من الشارح وكذا المركب المراد من قول المصنف او نسبة بينهما بقريئة ذكر الفعل مع المشتق فيما بعده (فان قيل لا يتحقق معنى التركيب في اسم الفاعل مثلاً على ما ذكره الشارح فيما سبق بقوله ولا مركباً منه ومن

٣ وهذا الجواب لا يدفع
الاعتراض بالمصادر
الصادرة عن الواجب
تعالى كالماتة والاحياء
فلذا صدر بالامكان
(منه)

٤ وهذا الايراد مبني على
غفلة عما تقدم من ان المراد
بالذات في اصطلاحهم
مالاً يكون حدثاً
ولا مركباً منه ومن
غيره لاختصاص ما قام
به الحدث وح فيشمل
الزمان فاذا ذكره الشارح
لا غبار عليه كذا قال
(الحفناوى)

غيره منسوباً لفظاً أحدهما إلى الآخر لأن جزئى المركب يستفاد أن من لفظ اسم الفاعل مثلاً فلا يتحقق لفظان ههنا حتى يتحقق نسبة أحدهما إلى الآخر فيتحقق التركيب. فيقال إن اللفظان وإن لم يتحققا بالنظر إلى مجرد الذات لكنهما متحققان من حيث أنه يعبر عنه بالفاعل ومن حيث تحققه في ضمن الفاعل فيتحقق التركيب في المشتق (قوله أى النسبة) تفسير لاسم الإشارة لدفع اشتباه حصل من عدم مطابقة اسم الإشارة مع المشار إليه في التذكير والتأنيث (قوله والتذكير باعتبار المذكور) دفع سؤال مقدر تقديره بأن هذا التفسير فاسد لأنه مستلزم لعدم المطابقة بين اسم الإشارة والمشار إليه بأننا لنسلم استلزام عدم المطابقة كيف والمشار إليه مذكر باعتبار المذكور كاسم الإشارة (فإن قيل تأويل النسبة بالمذكور يستلزم حمله عليها فلا مطابقة في التأويل فلا يصح التأويل بالمذكور بل بالمذكورة فيقال إن موصوفه يقدر بشئ مثلاً فيكون معنى المذكور الشئ الذى ذكر فلا يلزم المطابقة بينهما لعدم شرطها لجمود المحمول اللازم التأويل فلا يرد السؤال بعدمها (قوله أو المركب المشتمل عليها) الظاهر عطف على المذكور وإشارة إلى تأويل ثان في تذكير النسبة يرد عليه أن التأويل بالمركب يستلزم إطلاق المركب عليها مع أنها ليست بمركبة بقرينة المشتمل عليها فيجواب بأن المراد من هذا التأويل تأويل بالجزء من المركب لكنه باعتبار المركب فلذا قال أو المركب بدل أو الجزء منه وقدم الأول على الثانى لاشتهار الأول وجريانه في كثير من المواد بخلاف الثانى ويجوز عطف أو المركب على مدخول أى وهو النسبة فيكون بياناً للمشار إليه وإشارة إلى أن تذكير ذلك باعتبار معنى نسبة بينهما وهذا وإن كان أبعد من ظاهر عبارة الشرح لكنه أقرب من المتن لصحة الإشارة بلا تأويل باعتبار المعنى ولكون تذكير ذلك قرينة للمجاز على ذلك التقدير وإن احتيج إلى استخدام في ضمير أن تعتبر بأن يراد بالمرجع المعنى المجازى لنسبة هـ وهو المركب وضمير تعتبر المعنى الحقيقي لنسبة بخلاف التأويلين المذكورين فإن ذلك حينئذ إشارة إلى نسبة مذكورة في ضمن المعنى المجازى بقرينة ضمير عليها وضمير تعتبر راجع إلى المشار إليه وهو المعنى الحقيقي لنسبة فلا استخدام فوجه تقديم الأول وهو الإشارة إلى نسبة على الثانى وهو الإشارة إلى المركب

هـ فإن قيل إذا كان المرجع لضمير تعتبر هو المركب على تقدير الاستخدام فلا يصح تأنيث تعتبر (فيقال إن التأنيث باعتبار المعنى المراد وهو النسبة فإن قيل اعتبار التذكير جائز باعتبار المعنى الغير المراد فلم رجح التأنيث باعتبار المعنى المراد فيقال ليكون التأنيث قرينة للاستخدام المجازى بخلاف التذكير فإنه لا يدل عليه لمطابقته للمرجع فإن قيل على تقدير التأنيث لا يوجد المطابقة بين مبتدأ وهو ذلك المذكر والخبر وهو تعتبر المؤنث فلا يصح التأنيث فيقال إن الخبر ليس بتعتبر لعدم صحة الحمل بل الخبر هو المقدر كدو فيصح فيصح التأنيث (منه)

٦ قال المولى عصام الدين في حاشيته على الفوائد الضيائية (٤٦) ههنا تحقيق ذكر سيد المحققين وهو

انه لا حاجة الى التأويل
في الفعل المصدر بان
الواقع خبر للفرق بين
صرح المصدر والفعل
المؤل به بدخول ان
بحسب المعنى لان من
يرجع الى المعنى يعرف
ان الاول لا يرتبط
بالذات من غير تأويل
والثاني يرتبط به من غير
تأويل وههنا توجيه آخر
وهو ان يكون ان بمعنى
الذى كما قالوا في قولهم
اكثر من ان يحصى كذا
قال الفاضل الكفوى
في حاشية شرح العصام

٧ بناء على توجه النفي الى
القيد فقط على ماهو
الظاهر من النفي الداخلى
على المقيد لا على توجه
النفي على القيد والمقيد
مما والا فيكون المعنى
او ذات او حدث
مركب لشمول انتفاء
الحدث المقيد حيثئذ
وهو الحدث المنفرد
لهما فمبارة الشرح
وان كانت محتسمة

على تقدير العطف على مدخول اى الاحتياج الى الاستخدام فى الثانى
دون الاول (قال المصنف اما ان تعتبر) خبر لذلك بتأويل ٦ مثل ملاسبر
بان تعتبر (قال المصنف من طرف الذات آه) الذات والحدث اعيد
معرفة فهما عينان للاولين معنى الاولين معلومان من الشرح فهما
معلومان (فان قيل لم يعكس الاعتبار فيقال ان الذات داخل في مفهوم
المشتق بخلاف الفعل فانه لا يدخل في مفهومه بل الداخلى الحدث
فلذا اعتبر النسبة من طرف الذات فى المشتق ومن طرف الحدث فى الفعل
(فان قيل كما يدخل الذات فى مفهوم المشتق يدخل الحدث فيه فاعتبارها
من طرف الذات دون الحدث تحكم فيقال الاعتبار المذكور لتفصيل
الفرق بين المشتق والفعل باعتبار النسبة مع شرافة الذات (قوله فان قيل
المراد آه) منفرع على تفصيل الاقسام يعنى اذا عرفت تفصيل معانى
الاقسام (فان قيل آه ومنشأ هذا السؤال جعل قيد وحده فى قوله او غير
حدث وحده قيد حدث وغير داخلا على المقيد ونفى التقييد ٧ والا فراد
فيكون المعنى او حدث غير منفرد اى مركب ومورده بالذات جواب
التقيد بقريئة المقابلة وبالواسطة التقسيم بدخول القسم الثالث فى الاول
والتعريف المستفاد منه الاسم الجنس بدخول الاغيار فيه وجواب قلنا
جعل قيد وحده متعلقا بالغير وتقيد النفي فيكون المعنى غير حدث وذلك الغير
منفرد اى غير مركب فلا يتناول القسم الاول الى الثالث فيندفع السؤال
الوارد بالذات وبواسطة (قوله والاقسام الى الاربعة استقرائى) جواب عن
سؤال مقدر تقديره بان ما لم يكن القسمين الاولين لم ينحصر فى المركب
المذكور عند العقل لتجويزه قسما آخر كالركب من حدثين او ذاتين او المركب
من ذات وحدث بلا نسبة بينهما فيكون التقسيم غير حاصر لاقسام المقسم
بان التقسيم ههنا استقرائى والمقسم له للاقسام المتحققة والاقسام الثلاثة
المجوزة عند العقل غير متحققة فلا يدخل فى المقسم حتى يلزم ان يكون
التقسيم غير حاصر لاقسامه يعنى ان الاقسام الثلاثة كما لم تدخل فى الاقسام
لا تدخل فى المقسم (قوله وان كان مترددا بين النفي والاثبات آه) يعنى ان كان
مترددا فيكون التقسيم استقرائيا ولا يكون التردد منافيا للاستقرائية وان
لم يعتبر التردد فيكون استقرائيا بطريق الاولوية (قوله راجعا الى تقسيمات

ثلاثة) وبيان الرجوع بان اللفظ المذكور مدلوله اما ذات اول والاو الثاني مدلوله
اما حدث اول والثاني اما ان يعتبر النسبة من طرف الذات اول وهو القسم
المرسل الاخير لانه يحتمل ان لا توجد النسبة وان تعتبر من طرف الذات
الى الذات او من طرف الحدث الى الحدث وهذه الاقسام لا تحقق او من
طرف الحدث الى الذات وهو الفعل المتحقق (قوله فلا يضر آه) متفرع
على كون التقسيم استقرائيا (قوله واحتمال انقسام بعض الاقسام الى اقسام
مندرجة تحته) اى تحت بعض الاقسام دفع توهم ٨ وهو ان ههنا اقسام
اخر كالامر والنهي والصفة المشبهة وهى داخلة فى المقسم ولم تذكر فى الاقسام
فلا يصح هذ التقسيم بان ما ذكر داخل فى الاقسام ايضا فلذا لم يذكر فيصح
الانحصار (قوله فان كلا منهما) بيان لمطابقة المثال وهو الفعل
والمشتق للممثل وهو بعض الاقسام المنقسم الى الاقسام (قال المصنف
والثاني فالوضع اما مشخص) الواو فيه عاطفة لهذه الجملة على جملة والاول
اما ذات (فان قيل قوله فالوضع مبتدأ ثان خبره اما مشخص فالجملة خبر
للمبتدأ الاول وهو الثاني مع انها لا عائد فيها فكيف يصح ان تكون خبرا
له فيقال العائد اللام فى الوضع لكونها عهدا خارجيا اشارة الى وضع
معهود فى الثاني او لكونها عوضا عن الضمير المضاف اليه فيكون التقدير
فوضعه ويمكن ان يكون العائد وضع الظاهر وهو لفظ الوضع موضع
الضمير وهو الراجع الى الوضع المذكور فى ضمن الثاني (قوله اى اللفظ
الموضوع لمعنى مشخص) اى سواء كان منفردا او غير منفرد تفسير
بقريضة المقابلة للاول المفسر باللفظ بقريضة المقسم الاول وهو اللفظ
مدلوله آه (قوله بان يكون الموضوع له شخصا آه) بيان لحمل مشخص على
الوضع بان الشخص آله الوضع وسببه فيكون اسناده الى الوضع مجازا
عقليا من قبيل اسناد صفة سبب الشئ الى الشئ (فان قيل لاحاجة ههنا
الى التجوز لان الوضع من مقولة الفعل وامر خارجي مشخص فيكون
الاسناد من قبيل اسناد وصف الشئ الى الشئ فيكون حقيقة فيقال نعم
ان الامر كما قيل بالنظر الى ذات هذا القسم لكن النظر الى مقابله وهو
كلى يقتضى ان يكون الاسناد مجازا للمناسبة بين المتقابلين لان حمل كل
على الوضع مجازى لعدم الكلية فى الوضع كما اشار اليه بقوله اى عام بان

٨ يعنى ان الواو فى
قوله واحتمال انقسام
آه استينافية فما قال
الحفصاوى من انه
عطف العلة على المعلول
فكأنه قال لان احتمال
الح وهم منشأؤه قلة
التدبر والله اعلم

١ ان قيل هذا التعميم

مناف لما سبق من ان نسبة مشخص الى الوضع مجازية فيكون حاصل المعنى آلة الوضع مشخص وهذا التعميم شامل لكلى منحصر في فرد فلا يكون مشخصا فيقال وان لم يكن مشخصا بالنظر الى ذاته لكنه مشخص بالنظر الى الخارج فتغاير جهة الكلية والجزئية فلا تنافي (منه)

٢ ويمكن ان يقرر السؤال باخصية التعريف لعدم تناوله لعلم الجنس لعدم كونه موضوعا لم مشخص مع ان المعروف يتناول تفسير الشارح للعلم بقوله اى الشخص اشارة الى جواب السؤال المذكور بتخصيص المعروف وقوله واما العلم الجنسى آه يجوز ان يكون اشارة الى السؤال المذكور او الى قرينة التفسير المذكور (منه)

يكون آه (قوله اى بما يعينه) تفسير بخصوصه وتعميم له ١ ليتناول الملاحظة بكلى منحصر في فرد لان معنى ما يعينه عام للمعين الكلى والم مشخص (قوله اى اللفظ الموضوع) تفسير للاول بقرينة المقسم ودفع توهم كون الاول عبارة عن الوضع كما هو الظاهر (قوله اى الشخصى) تفسير بقرينة التبادر (قوله ٢ واما العلم الجنسى آه) دفع سؤال مقشدر وارد على التفسير وهو ان هذا التفسير فاسد لانه مستلزم لاعمية التعريف عن المعرفة لدخول علم الجنس في التعريف مع عدم دخوله في المعرفة على هذا التفسير بان العلم الجنس خارج عن التعريف كما يخرج عن المعرفة لان المقسم وهو جنس التعريف اللفظ الموضوع لم مشخص وهو ليس موضوعا لم مشخص بل الكلى هذا حاصل كلام الش وان كان هذا حقا في نفس الامر لكنه باطل بالنظر الى كلام المصنف رحمه الله تعالى في التنبيه السادس من انه يعلم منه الفرق بين اسم الجنس وعلم الجنس لانه يقتضى خروج علم الجنس عن اسم الجنس ودخوله في تعريف العلم بان يعمم الشخص عن الخارجى والذهنى وان يكون معنى ماسبق وهو اما كلى او مشخص اما غير معين او معين من حيث انه معين فيكون وضع اعلام الاجناس من قبيل وضع الخاص للموضوع له الخاص عند المص بخلاف الشارح لان وضعها عنده من قبيل وضع العام للموضوع له العام (قوله بمعنى انه لا يحصل في الذهن) ناظر الى قوله يتعين آه ولا في الخارج ناظر الى قوله معنى في غيره فيكون النشر على غير ترتيب اللف وفائدته دفع للاستدراك بحمل قوله معنى في غيره بالنظر الى الخارج وقوله يتعين بالنظر الى الذهن (قوله بل يتحقق) دفع السؤال الوارد على قوله معنى في غيره وهو ان يكون المعنى في الغير يقتضى ان يكون مدلول الغير وان اضافة مدلوله يقتضى ان لا يكون مدلول الغير بل مدلول المضاف اليه للمدلول فيلزم من عبارة المص جمع المتسايفين بان في غيره بمعنى الاعتبار والسبب بقرينة العرف وظهور الفساد فلا اقتضاء فلا تنافي وتقرير المجاز في بالتركي هكذا سببية مطلقه ملا يستد ظرفية مطلقه تشبيه اولدى جنسندن اولمى ادعا اولدى بحسب الارادة ظرفية مطلقه سببية مطلقه استعمال اولدى استعارة مصرحة اصلية اولدى بو استعاره به تبعا ظرفية مطلقه نك

جزيئاته موضوع اولان في لفظي سببية مطلقة لك جزيئاته اولان
غيرك معنى سببية جزيئية سنده استعمال اولدى استعارة مصرحة تبعيه
اولدى وفائدة المجاز افادة الكمال في السببية (قوله ويتعقل بتعقله) دفع
السؤال الوارد على قوله يتعين آه وهو ان السواد في سواد زيد يتعين
الاضافة الى زيد ويحصل به فيدخل في تعريف الحرف فيختل هو
والتقسيم بان المتبادر من التعين التعين الاصلى العقلى والتعين الحاصل باضافة
سواد ازيد فيه ليس باصلى لانه يحصل بدونها بل التعين الحاصل بها التعين
الزائدى ففي قوله ٣٣ بمعنى انه الى يتعقله فوائد ثلثة ويمكن ان يدفع السؤال الوارد
على قوله في غيره بقوله يتعين بانضمام آه فيكون فائدة التفسير بقوله
بمعنى آه دفع السؤال الوارد على قول المصنف يتعين فقط ويكون في
قوله المص تأكيد وتفسير بخلاف ما ذكر اولاً لانه تأسيس (قوله كذلك)
اشارة الى معنى في غيره فيكون المعنى اولا يكون مدلوله مثل معنى في
غيره واذا انتفى المثلية يحتمل ان يكون عينه فيختل التعريف المستفاد
بالحرف فيجب حمل كاف كذلك على القرآن فلذا فسر كذلك بان يكون
آه (قوله فلذا عرفت) الى قول المصنف رحمة الله فالقرينة اشارة الى
ان الفاء تفرعية على قوله اولاً بانضمام مقدمة معلومة من التنبيه بالبداية
(قوله يعنى المخاطبة) تفسير للخطاب دفع سؤال وهو ان تعريف الضمير
غير جامع لافراد وان التقسيم الى الاقسام الاربعة غير حاصر لاقسامه
الخروج ضمير الغائب والمتكلم بقوله في الخطاب عن التعريف والتقسيم
مع دخولهما في المعرف والمقسم بان الخطاب ههنا ليس بمعنى المقابل
للتكلم والنية حتى يلزم ما ذكره بل بمعنى المخاطبة يعنى توجيه الكلام
الى الحاضر وهذا المعنى متحقق في الضمائر كلها (فان قيل هذا المعنى
لا يتحقق في بعض الصور كما اذا كان الخطاب بطريق الكتابة فيقال
الحاضر المذكور في التعريف اعم من ان يكون محققاً او مقدراً والغائب
الواصل اليه الكتاب كالحاضر في الاستفادة من الكلام فالاولى تبديل
الحاضر الى الغير وهو المطابق لما ذكر في كتب الاصول من توجيه الكلام
نحو الغير للافهام (قوله فان ما يفيد) تطبيق المثال للمثل متعلق للتمثيل
المستفاد من الكاف في كانا (قوله منها) اى انا وانت وهو قوله

٣ قوله في قوله بمعنى
انه الى بتعقله فوائد
ثلثة يعنى في مجموع هذا
القول تلك الفوائد
احدها وهو دفع
الاستدراك يحصل
بقوله بمعنى انه لا يحصل
في الذهن ولا في الخارج
بل بنفسه وثانيها وهو
دفع السؤال الوارد
على قول المص معنى
في غيره يحصل بقوله
بل يتحقق بانضمام
متعلقه اليه وثالثها
وهو دفع السؤال
الوارد على قول المعر
بتعين يحصل بقوله
ويتعقل بتعقله

في قوله وبان ظرفية الخطاب اه اعتراض ثان منشأوه (٥٠) ايضا قول الشارح انما هو الخطاب

ومورده اما قول المص فالقرينة ان كانت في الخطاب بانه ظرفية الشيء لنفسه فان الخطاب على هذا البيان عبارة عن القرينة واما قول الشارح هذا بانه يستلزم ان يكون في قول المص ظرفية الشيء لنفسه ٥ قوله وضافة التوجيه الى قوله فيكون معنى التعريف الكلام الموجه هذا الجواب وان كان حسنا في نفسه كما ارتضاه مولانا عصام الدين لكن قول الشارح يعني مخاطبة في تفسير الخطاب وظاهر قوله توجيه الكلام في تعريفه يقتضيان ان يراد بالخطاب في قول المص المعنى المصدري اعني التوجيه لا الكلام الموجه فالاولى ان يدفع لزوم ظرفية الشيء لنفسه بان يقال الظرفية من قبيل ظرفية الخاص للعام ولا بأس به وحاجة الى تقدير مضاف في قوله الشارح

القرينة بيان لما في ما يفيد (قوله انما هو الخطاب) خبر لان يعترض عليه بان كون الخطاب قرينة انما هو في المتكلم والمخاطب دون الغائب لانه لا معنى لكون توجيه الكلام وايراده الى الغير قرينة لضهير الغائب بل قرينته سبق المرجع وبان ظرفية الخطاب ٤ للقرينة ظرفية الشيء لنفسه بالنسبة الى ضمير المتكلم والمخاطب فيجاء بان قرينة ضمير المخاطب كون الكلام خطأ بامعه وقرينة ضمير المتكلم كونه صادرا منه وقرينة ضمير الغائب كون ما يرجع الضمير اليه مذكورا فيه سابقا وبان المضاف مقدر في كلام الشارح والتقدير انما هو صفة الخطاب وضافة توجيه ٥ الى الكلام من قبيل اضافة الصفة الى الموصوف فيكون معنى التعريف الكلام الموجه مع التبديل المذكور والتأويل المذكور والقرائن الثلاثة صفة للخطاب بمعنى الكلام الموجه فيكون الظرفية من قبيل ظرفية الموصوف للصفة فاندفع الاعتراضان (فان قيل وفي بعض الضمائر الغائبة يكون المرجع مركوزا في الازهان ولا يحتاج الى سبق المرجع وكون المرجع مركوزا فيها ليس صفة الكلام فلا يتناول قول المصنف الى هذا الضمير فيختل التعريف والتقسيم به فيقال ان كون المرجع مذكورا في الكلام سابقا اعم من ان يكون حقيقة او حكما وكون المرجع مركوزا فيها وان لم يكن صفة له بالنسبة الى ذاته لكنه صفة له من حيث كون ذلك الكون كون المرجع مذكورا فيه حكما فيندفع الاعتراضان (فان قيل قرينة لام العهد الخارجي صفة للكلام لانها في الغالب كون مدخول اللام مذكورا فيه فيدخل المعرف ٦ بلام العهد الخارجي في تعريف المضمرة لانه موضوع بالوضع النوعي مع اللام لكل حصة من حصة مفهوم بادخل عليه اللام فيكون تعريف المضمرة غير مانع لاغياره فيقال ان المقسم ههنا اللفظ الموضوع لمشخص بوضع شخصي لا نوعي فيكون خارجا من جنس تعريف المضمرة ويمكن ان يقال ان المراد بالمقسم اللفظ المفرد والمعرف المذكور مركب اذا وضع بالوضع التركيبي لا بوضع المنزل منزلة الافرادى لانه حينئذ يكون مفردا وقرينة هذين التخصيصين كون غرض المصنف من تأليف هذه الرسالة تحقيق معاني الاقسام الاربعة المذكورة ههنا وهي مفردة وموضوعة بالوضع الشخصي (فان

انما هو الخطاب والله اعلم بالصواب ٦ كما في قوله تعالى ارسلنا الى فرعون * (قيل)

الرسول (٥١) لا يقال مدلول الرسول كى فخرج عن المقسم لا هـ

قيل رد على تعريف المضمير الضمائر المستترة لانها ليست بلفظ فضلا
عن ان تكون موضوعه لكل واحد من الشخصات فيقال ان فيها
مذاهب ستة المذهب الاول لابن الحاجب رحمة الله تعالى وهو انها
من قيل المحذوف فتكون الفاظا حقيقة موضوعة فلا اشكال والمذهب
الثانى للبعض وهو لاضمير مستتر اصلا فاذا لم يوجد للفعل فاعل فيما بعده
ففاعله فيما قبله مثلا زيد ضرب فزيد فاعل ضرب فعلى هذا المذهب
لا يتحقق مادة النقص فلا اشكال والمذهب الثالث للبركوى رحمة الله تعالى
وهو كونها امورا اعتبارية اعتبرها النحويون لمحافظة قاعدتهم من انه
لا بد لكل فعل من مرفوع فلا تكون لفظا ٧ حقيقة فان كان المراد من
الثانى المقسم ههنا اللفظ الموضوع حقيقة فتخرج من جنس تعريف المضمير
والمضمير المعروف فاطلاق المضمير عليها مجاز فلا اشكال وان كان المراد اعم
من اللفظ الموضوع الحكمى والحقيقى فتدخل فى التعريف والمعرف فلا
اشكال والمذهب الرابع للقوم على ما فهمه السيالكوتى رحمة الله تعالى وهو
كونها عبارة عما تقدم وكالجزء من العامل وهو مادون الف التثنية سواء كان
حركة او حرفا او هيئة الكلمة ولم يعبروا عنها بخصوصها والفرق بينها
وبين المحذوف بان المحذوف معين بخلافها فعلى هذا الضمائر الواجبة
الاستتار تكون ملفوظة حكمية ولفظا موضوعا حقيقة فتدخل فى التعريف
والمعرف فلا اشكال والمذهب الخامس للمصام رحمة الله تعالى وهو كونها عبارة
عن المرجع فتكون جواهر او اعرافا فعلى هذا تكون لفظا حقيقة وملفوظة
حكما وموضوعة حكما فان كان المراد بالثانى المقسم اعم من اللفظ الموضوع
حقيقة وحكما فتدخل فى التعريف والمعرف فلا اشكال وان كان المراد
اللفظ الموضوع حقيقة فلا تدخل فى التعريف لانها حينئذ عبارة عن
مدلولات فلا دوال فلا وضع حقيقة لانه لكونه امرا نسبيا يقتضى الشئين
احدهما الدال والاخر المدلول فيخرج من المعرف المضمير فاطلاقه عليها
مجاز فلا اشكال والمذهب السادس للمصام ايضا فى شرح الوضعية وهو
كونها عبارة عن التكلم فى المتكلم والتخاطب فى المخاطب وسبق الذكر
فى الغائب فعلى هذا يتحقق الوضع حقيقة لتحقق الشئين واللفظ ايضا
على التعريف المشهور للفظ فتدخل فى التعريف والمعرف فلا اشكال

قد حقق فى موضعه
ان المعرف بلام العهد له
وضع تركيبى لكل
جزئى معهود من
جزئيات مفهومه ولا
يشكل بالمعرف بلام
الجنس لانه ليس له
الا الوضع الافرادى
فدلوله كلى كما كان
قبل التعريف (كذا
فى شرح المصام)

٧ بل انما هى فى حكم
الالفاظ من حيث انها
تقع محكما عليها
ومؤكد ومعطوفة
عليها ونحوها فيجب
خروجها عن تعريف
اللفظ كما يجب خروج
زيد الشجاع عن
تعريف الاسد ونظيرها
الجل الواقعة مسندا
اليها فى نحو زيد قائم
جملة اسمية فانها فى حكم
الكلمات وتاويلها
لاهى هى والتحقيق
ان الكلمات المستتر
فواعلها دالة بصيغتها
عليها بلا فاعل لفظى
اصلا وانما حكموا
بوجوده واستتاره
حفظا لقاعدتهم من

ان كل فعل وشبهه لا بد لهما من فاعل لفظى كما حكموا على عمر بالعدل وعلى اسامة بالعلمية .

بتصور لها تحت ولا
جوف فظهر ان مراد
من قال ان المستكن
ليس من مقولة الحرف
والصوت انه ليس
بوجود اصلا بل اعتباري
(من امتحان الازكيا
للإمام البركوي)

يقى ان المستر ما ذاف نحن
نقول والله اعلم انه
المعنى المعقول الحاضر
في مقام التكلم والخطاب
بذاته استغنى لحضوره
عن الاحضار بلفظ
وفي الغيبة بسبق الذكر
ففي التكلم والخطاب
ليس من جنس اللفظ
اصلا وفي الغيبة ربما
لفظا اذا كان المتوى
السابق لفظا كما في
قولك زيد سمع ولفظ
قيل فالفاعل اللفظي
والحقيقي في اضرب
متحدان ولكونه فاعلا
لفظ جعل لفظا حكما
لكن يشكل جعل
اللفظ الحكمي مما
وضع لمعنى لانه ليس
هناك الا الذات المتوى
فكيف يكون موضوعا
وموضوعا فيختل

وان عرف اللفظ ههنا بالتعريف الغير المشهور وهو صوت من شأنه ان
يخرج من الفم معتمدا على المخرج فان عم المراد من الثاني المقسم ههنا
من اللفظ الحكمي والحقيقي قد دخل في التعريف والمعرف فلا اشكال
والا فيخرج منهما فلا اشكال ايضا وعلى هذا المذهب للعصام يكون قرائن
الضماير ضماير والقرائن عنده كون هذا المخاطب طرف التخاطب في
ضمير المخاطب المستتر وكون هذا المتكلم صاحب هذا التكلم في ضمير
المتكلم وكون هذا الشخص ما سبق ذكره في ضمير الفائب (قوله بان
يشار آه) تفسير حسية ودفع اشتباه وهو ان الحسية بحس السمع متحققة
في قرينة الخطاب فلا يصح المقابلة بينهما بان معنى حسية اشارة منسوبة
الى حس البصر لان الحس قد يستعمل في حس البصر كما يستعمل في
مطلق الحس ومراجع الاول ههنا المقابلة الى قرينة الخطاب المنسوبة
بحس السمع والباء في ذلك متعلق بالمراد والباء في بعضو متعلق ليشار
(فان قيل ان قرينة اسم الاشارة قد تكون وصفه فلا تتحصر الى الاشارة
فلا يكون التعريف المستفاد جامعا لافراده فيقال ان الوصف اذا كان
قرينة لاسم الاشارة المستعمل في الامر العقلي كما هو الاكثر فلا يرد
السؤال لانه خارج عن المعرف كما خرج عن التعريف لانه لاسم الاشارة
المستعمل في المعنى الموضوع له واذا وقع وصفه لم يكن قرينة بل مؤيدة
لها لان اسم الاشارة اذا استعمل في المعنى الموضوع له فلا بد من اشارة
حسية لانه موضوع لكل اشارته حسية فاذا استعمل في شئ
بدونها لم يكن حقيقة فلا اشكال (قوله فان المعين) بكسر الياء بيان
لصحة المثال (قوله من المعنى المعين) بيان لما في يراد (قوله انما هو هذه)
اي الاشارة الحسية خبران (قوله الذي هو) صفة للمراد (قوله باعتبار
تعيينه) اي المراد الباء فيه متعلقة بيشار ومدار بيان لكون القرينة عقلية
(قوله معهود) صفة لمضمون (قوله انتسايه) اي المضمون نائب فاعل
لمعهود (فان قيل انتساب مضمون الجملة لكونه مدلول الكلام يكون
قرينة الخطاب فلا يوضح المقابلة بينهما وينتقض التعريف المستفاد للمضمير
فيقال ان المراد بقرينة الخطاب ماعدا الانتساب بقرينة المقابلة او ان
الانتساب ليس بقرينة بحسب ذاته بل من حيث انه معلوم فيكون القرينة

أفصا كاللفظ اعم من ان يكون (٥٣) حقيقين او حكميين ويجعل المستر موضوعا حكيميا

ودالاحكاميا (ملخص
ما في شرح المصام
على الكافية)

قوله فلذا اى لاجل ان
معهودية المضمون
لا تستلزم معهودية
الانتساب جعل الاول
اى المعلوم صفة للثاني
اى المضمون والثاني
اى الممهود صفة
للاول اى الانتساب
لثلايلزم الاستدراك
فلوجعل الاول صفة
للاول لكان معلوما
ومعلوميته يستلزم
معلومية الثاني فيكون
توصيفه بالممهود مستدركا
فان قيل توصيف
الاول بالممهود ثانيا
يعنى عن توصيف
الثاني بالمعلوم اولا
فيلزم الاستدراك على
هذا التقدير ايضا
قلت هذا اغناء
التأخر عن المتقدم
ولا يأس بذلك

اعلم ان شخصية ضمير
المتكلم والمخاطب

بحسب الحقيقة المعلومة وهى خارجة عن الكلام فلم تكن قرينة الخطاب
فلا اشكال (فان قيل المعلومة تتحقق فى قرينة الخطاب لانها اذا لم تكن
معلومة لم تكن قرينة فيعود المحذور فيقال ان المعلومة فيما عدا العقلية
ضرورية ومعلومية الانتساب نظرية فلذا اعتبر المعلومة فيها دون ماعداها
فتبين الفرق فلا عود (قوله المعلوم) صفة لمضمون (قوله الممهود) صفة
الانتساب ومعهودية المضمون لا تستلزم معهودية الانتساب كما فى جاءنى الذى
ضرب ابوه فان معلومة ضاربية الاب لا تستلزم معلومة انتساب ضاربية
الاب الى الذى بخلاف العكس فلذا جعل الاول صفة للثاني والثاني للاول
لثلايلزم الاستدراك (قوله ولقائل) ظرف مستقر خبر لمبتدأ مؤخر وهو
ان يقول واعتراض على التعريفات الثلاثة بان ضمير الغائب قد يرجع الى مفهوم
كل كقولك مفهوم الانسان هو نوع وبان اسم الاشارة قد يشار به الى الجنس
كقولك مفهوم الحيوان هذا جنس وبان اسم الموصول قد يراد به الكلى
كقولك مفهوم الحيوان الذى هو جنس فينتقض التعريفات المستفادة
لهذه الثلاثة لان جنسها اللفظ الموضوع لمشخص بامر عام ولم يوجد
المشخصة فى المعنى فى الصور المذكورة فلم يكن التعريفات جامعة لافرادها
وحاصل قوله وقد اوجب ان اسم الاشارة اذا استعمل فى الامم الكلى
يكون مجازا والتعريف لاسم الاشارة الحقيقى فيخرج المجازى المذكور
عن المعرف كما يخرج عن التعريف فلا اشكال وكذا الموصول والضمير
للفائب ويجوز توجيه آخر فيهما بانهما موضوعان للجزئيات
اضافية كانت او حقيقية فيكون معنى اللفظ الموضوع لمشخص اللفظ
الموضوع لمعين سواء كليا او جزئيا حقيقيا فيدخل مادتا النقص
فى تعريفهما كما تدخلان فى المعرفين فلا اشكال والشارح اشار الى احد
الجوابين فى الموصول والآخر فى ضمير الغائب وليس مراده قصر
احد الجوابين الى الموصول والآخر الى الضمير حتى يرد عليه سؤال التحكم
(فان قيل هل يصح فى اسم الاشارة الجواب الثاني فيقال لا يصح لان قرينته
اشارة حسية وهى لا تتحقق فى الامر العقلى (قوله واعترضي آه) جواب
الاعتراض باسماء حروف المباني بانها موضوعات لمفهومات كلية مثلا الف
يلاحظ حين الوضع بما يطلق عليه لفظ الالف فيوضع له فتخرج من قسم

والضمير الراجع الى شخص ظاهر واما الراجع الى الكلى فلا بد من حيث انه تقدم ذكره لفظا او تقديدا او حكما .

الاقسام الاربعة كما تخرج منها وكذا جواب الاعتراض بالشخص والتعين وجواب الاعتراض باسمى الكتب بانها موضوع بوضع خاص لموضوع له خاص على مذهب العربية فتخرج عن مقسم الاربعة كما تخرج عنها (فان قيل لم اعتبروا التعدد في اسماء الحروف ولم يعتبروا في اسماء الكتب فيقال ان التعدد ذاتي في اسماء الحروف ككون الحرف ساكنا ومتحركا والتعدد في اسمى الكتب باعتبار المحال وهو تعدد اعتباري فلذا اعتبروا الاول وجعلوا اسماء الحروف من الوضع العام والموضوع له كذلك ولم يعتبروا الثاني وجعلوا اسماء الكتب من الوضع الخاص والموضوع له كذلك والجواب على مذهب التحقيق بانها موضوع بوضع خاص لموضوع له خاص اذا كانت اعلام الاجناس وهو الحق او بوضع عام لموضوع له عام اذا كانت اسماء الاجناس وعلى التقديرين تخرج من مقسم الاربعة كما تخرج عنها فلا اشكال انما العلم عند الله (قوله لاجل هذا) اى اجل هذا التنبيه المذكور (قوله فقال الخاتمة) الفاء فيه لعطف قال على وضع ولفظ الخاتمة امامصدر كالكاذبة بمعنى الكذب فيكون النقل الى المعنى المراد ههنا نقل المتعلق الى المتعلق بالفتح واما اسم فاعل فان اعتبر النقل فيكون من نقل اسم السبب وهو المصنف رحمه الله تعالى الى المسبب وهو الالفاظ الصادرة عن المصنف والافىكون من اطلاق العام على الخاص بعمومه فيكون حقيقة والنسبة الى ضميره المستتر الراجع الى الموصوف المقدر وهو الالفاظ على المختار مجازية والاخير وان كان تكلفا لكونه استعمال اللفظ في غير المراد ومنافيا للوضع الثاني في المعرف بلام العهد الخارجى لكنه جائز والتاء فيه للتأنيث ان اعتبر الموصوف في معناه الاصلى مؤنثا والافهى للنقل يعنى ينقل لفظ الخاتمة الى معنى المراد هنا فيدخل التاء علامة للنقل وفي لفظ الخاتمة براعة استهلال بالمعنى المشهور وهو كون الابتداء مناسباً للمقصود فهنا يتحقق كون ابتداء البحث مناسباً لمقصوده وهو آخر الرسالة او بالمعنى الغير المشهور وهو كون الاخر مناسباً ومشيراً للابحاث السابقة لان الخاتمة يدل على ابحاث السابقة اجمالاً (قوله الظاهر ان يقول) وجه الظهور ان يكون الخاتمة مطابقاً لآخويه في الاعراب على سبيل القطع بخلاف تشتمل بدون الواو لانه وان امكن المطابقة لكنها على سبيل الاحتمال لا على سبيل

• صار شخصا
لايحتمل غيره صرح
به في الاقليد وبعضهم
جعل الضمير الراجع
الى التكرة المحضة
نكرة واستعماله فيه
مجازاً كضمير المخاطب
المستعمل في مخاطب
غير معين نحو قوله
تعالى • ولو ترى اذا
المجرمون ناكسوا
رؤوسهم عند ربهم •
(سبالكوتى على اللارى)

قوله الخاتمة تشتمل على تهيئات وعن التهيئات على مجموع التهيئات اشتغال الكل على الجزء (عصام) حاصله ان قوله الخاتمة تشتمل على تهيئات داخل في الخاتمة وخارج عن التهيئات فيكون مجموع التهيئات جزءاً من الخاتمة والاولى ان يجعل قوله الاول الثاني الثالث الرابع داخل في الخاتمة وخارجاً عن التهيئات ليكون التهيئات جزءاً من الخاتمة (كفوى)

٩ لانه يأخذها منها كما يؤخذ المظروف من الظرف والمعاني قوال الالفاظ وظروفها بالنسبة الى المتكلم لانه يريد المعاني اولاً ثم يورد الالفاظ على طبقها فكأنه يهب الالفاظ في المعاني صب المظروف

القطع كما اشار اليه الشارح بقوله ويحتمل آه (فان قيل المطابقة حاصلة بينه وبين اخويه لان الاعراض المذكورة في اخويه ان كان على سبيل الاحتمال ففي الخاتمة كذلك وان كان على سبيل القطع ففيه كذلك فما الفرق بينه وبين اخويه فيقال ان جزالة المعنى تمنع ماسبق من الاخوين عن الاعراب الغير المذكور فيكون الاعراب المذكور بالنسبة الى جزالة المعنى مقطوعاً فيما سبق واعتبارها هنا لا يمنع عن الاعراب الغير المذكور لان تشتمل ليس مقصود النسبة بل هو من المقدمة الى البحث الآتي والاعرابان مساويان بالنسبة الى الجزالة فيرجح الاعراب الغير المذكور بمطابقة تشتمل للخاتمة في التأنيث فيكون المطابقة لاخويه مرجوحة ويمكن ان يجاب من طرف المصنف بانه ترك الو اوليكون تفننا ومحتماً للوجوه المختلفة مع عدم المانع ولو اعتبر نكتة المطابقة لم يترك الواو لكن لم يعتبر نكتها بل اعتبر نكتة التفنن والاحتمال فالظاهر ما قال المصنف (قوله او بالعكس) ظرفه مستقر منصوب معطوف على مبتدأ (قوله حالاً من المبتدأ) بلا تأويل عند ابن مالك او معه عند الجمهور وهو ان يكون الخاتمة مفعولاً لمعنى التعريف المستفاد من اللام اى عرفت الخاتمة (قوله او ضميره) اى المبتدأ فالإضافة لادنى ملازمة لانه راجع الى الموصول الذى هو عبارة عن المبتدأ لالى المبتدأ (قوله مع بقاء النظام) اى مع بقاء انتظام الخاتمة مع اخويه في الاعراب (قوله يحتمل) خبر مبتدأ وهو قوله قدم احتمال الالفاظ على احتمال المعاني لان احتمال الالفاظ هو المذهب المختار (قوله اى الخاتمة تشتمل الى آخره) دفع سؤال على احتمال الالفاظ وهو ان الخاتمة عبارة عنها فاذا كانت التهيئات عبارة عنها ايضا لزم اشتغال الشيء على نفسه وهو خلاف بان الاشتغال حينئذ اشتغال الكل ٨ على كل جزء منه فلا أشكال (فان قيل من اى شئ يستفاد كل تنبيه من التهيئات من لفظ التهيئات فيقال ان الف الجمع مثلاً بمنزلة العاطفة بين المتعاطفات ففيها احتمالان ملاحظة المعطف قبل الحكم وبالعكس وما هو بمنزلة كذلك فالاعتراض مبنى على الاول والجواب مبني على الثاني (قوله اشتغال الظرف على المظروف) على ما هو المقرر من ان الالفاظ قوال المعاني بالنسبة الى السامع ٩ (قوله ولما كان آه) بيان للمعنى المراد من التنبيه ههنا من المعنيين

المذكورين في بحث التنبيه وهو الحكم المعلوم التزاما مما سبق لا الحكم البديهي لعدم البداهة فيه ههنا (قوله أي التنبيه الاول) اشارة الى موصوف الاول وكون لامة للعهد الخارجي لكون مدلولها مذكورا في ضمن الجمع وهو التنبيهات واعراب لفظ التنبيه كما ذكر (قوله أي الضمير آه) تفسير للثلاثة بقريئة متعلق الخبر وهو في ان مدلولها ليس آه ودفع احتمالي دخول الحرف في الثلاثة لعدم صحة الخبر حينئذ (قال المص مشتركة) بكسر الراء اسم فاعل فان كان بناؤه للمطابقة فيكون اسناده مجاز الان ما يقبل الشركة من الغير حقيقة مابه الاشتراك وهو كون المدلول ليس معان في غيرها والثلاثة مشاركة اسم فاعل وان كان بمعنى مشاركة فيكون الاسناد حقيقة (فان قيل الضمير في ان مدلولها آه عن كونه مابه الاشتراك لان مدلول كل واحد من الثلاثة يكون فيه لافي غيره فيمنع الاضافة عن كونه مابه الاشتراك فيقال مثل هذا من مساحات المصنفين ان لم يعتبر العلاقة بين الكون المطلق والمقيد والمراد الكون المطلق بقريئة الظهور وكون في مدلولها مفعولا مشتركة ومن قبيل المجاز بطريق ذكر المزوم وارادة اللازم لان مشاركة الثلاثة في كون مدلولها آه تستلزم المشاركة في كون المدلول المطلق آه والقريئة ما ذكر والفائدة المبالغة في الشركة حتى كان كل واحد منها مشارك له في مدلوله فضلا عن مطلق المدلول (قوله يعني ان معاني آه) فائدة هذا التفسير كونه مقدمة لدفع السؤال بالتفسير الآتي في قوله وان كانت آه ودفع السؤال الاستدراك على قول المص ليس معان في غيرها لان كون المدلول مدلولاً للثلاثة يستلزم نفي كون المدلول في غيرها فلا حاجة الى النفي بان النفي اللازم له ليس بمراد حتى يلزم الاستدراك بل المراد غيره وهو كونها مستقلة بالمفهومية وكون المدلول مدلولاً للثلاثة لا يستلزم الاستقلال في المفهومية كما في الحرف ودفع سؤال بتخصيص بيان الاشتراك بالثلاثة مع ان الفعل كالثلاثة في الاستقلال بان المراد الاستقلال في تمام المدلول اشاراليه الشارح بقوله بتمامه فلا استقلال فيه في تمام معناه ففي هذا التفسير فوائد ثلث (قوله تلك المدلولات) دفع اشتباه تأنيث كانت لان ما سبق مدلول ٢ وهو مفرد مذكر فكيف يصح التأنيث بان المدلول المذكور في المتن وان كان مذكرا بالنظر الى ذاته لكنه مؤنث

٢ هذا على احدى النسختين واما على الاخرى منهما وهي ان مدلولاتها بصيغة الجمع فلا اشتباه في ارجاع الضمير على وفائدة التفسير على هذا دفع توهم رجوعه الى المعاني

وجمع بالنظر الى اضافته الى الثلاثة فيصح التأنيث (قوله اى ليس كل واحد من تلك المدلولات) دفع توهم نشأ من رجوع ضمير كانت الى المدلولات وهو كون مجموع المدلولات ثلاثة متحصلا بالغير وهو خلاف المراد بان المراد كل واحد كما سبق في التنسيهات (قوله متحصلا في التعقل الى آخره) دفع سؤال التناقض على عبارة المصنف لان ما سبق من قوله ليس معان في غيرها يدل على نفي الاحتياج الى الغير وما هنا يدل على ثبوت الاحتياج الى الغير فيلزم التناقض بان النفي السابق بالنسبة الى ذات المدلول والثبوت بالنسبة الى تعيينه وفهمه من اللفظ فيغاير الجهتان فلا تناقض للزوم الانحداد فيه ٣ ففي هذا التفسير فائدتان وقرينة ان المراد ههنا الاحتياج بالنسبة الى فهم المراد من اللفظ باب التفاعل الدال على التكلف وتغيير الاسلوب الواقع في الحرف وهو يتعين آه الى تحصل واعادة لفظ الغير ظاهرا (فان قيل اعادة لفظ الغير معرفة لاتدل على المغايرة بين النفي والاثبات لان الشيء اذا اعيد معرفة فهو عين الاول فيقال ان هذا الحكم اكثرى قد يعدل عنه كما ههنا لان الغرض من وضع الظاهر موضع الضمير التنبيه على مغايرة الغيرين وهوين في العينية ويجوز ان يوجد المغايرة بين النفي والاثبات في دفع التناقض بالنسبة الى الغيرين لان الغير الاول المتعلق والغير الثاني القرينة والنفي بالنظر الى الاول والاثبات الى الثاني فلا تناقض وكلا الدفعين مستفادان من تفسير الشارح (وان قيل الحصر المدلول بقوله الا بانضمام قرينة آه من اى موضع يستفاد من عبارة المصنف فيقال انه وان لم يستفد من عبارة ههنا بالنظر الى نفسها لكنه يستفاد منها بقرينة ما سبق وهو ما هو من هذا القليل لا يفيد التشخيص الابقرينة معينة (قوله اذا كان الى آخره) اشارة الى ان الفاء جواب لشرط محذوف ودفع السؤال الوارد على ملازمة الشرطية وهو ان الاستقلال في المفهومية لا يستلزم الاسمية بانه مبنى على الغفلة من قيد بتمامها في المقدم وهو معتبر فيه فلا اعتراض (قوله لان الاسم الى آخره) دليل للملازمة (فان قيل ان اسم الفاعل من قبيل الاسماء مع ان تمام معناه لا يكون مستقلا لدخول النسبة في مفهومه كما في الفعل فيقال ان المركب من المستقل وغيره قسمان احدهما ان المحتاج اليه لغير المستقل داخل في المركب وهذا القسم

٣ قوله في هذا التفسير
فائدتان احدهما دفع
توهم نشأ من رجوع
ضمير كانت كما بين
المحشى في تحشية القول
السابق وثانيتهما ما بينه
هنا وهو دفع سؤال
التناقض

ع التي هي قرينة الموصول لا مطلق لا إشارة العقلية ادلا (٥٨) يصح انها لا تفيد التشخيص ولا يطبق

عليه ما ذكره من
الدليل لجواز ان يكون
الإشارة العقلية مفيدة
للتقييد بالجزئي بان
يراد بها الصلة مع
الانحصار ولو قال
القرينة العقلية لكان
اظهر في ارادة المعهودة
فكانه اختار الإشارة
للاشارة الى ان القرينة
العقلية اشارة كالحسية
كذا في شرح العصام
وقال الكفوي في
حاشية قوله ادلا يصح
انها لا تفيد آه هذا
مبنى على ان قول المص
الإشارة العقلية
لا تفيد التشخيص سالبة
كلية لا رفع للايجاب
الكلّي الذي هو في
قوة السلب الجزئي
وذلك لان هذا تمهيد
مقدمة لقوله فلهذا كانا
جزئين وهذا كلي
ولا يخفى ان كلية
الموصول لا ترتب
على رفع الايجاب
الكلّي بل لا بد من
السلب الكلّي

مستقل والآخران المحتاج اليه لغيره غير داخل فيه وهذا القسم غير
مستقل كما في الفعل لاحتياجه الى الخارج منه وهو الفاعل واسم الفاعل
مثلا من القسم الاول لدخول المحتاج اليه له في ما وضع له وهو الحدث
والذات فيكون تمام معناه مستقلا فلا يرد الاعتراض (قال المصنف الإشارة
العقلية) اى المعهودة ع بسبق ذكرها (فان قيل لا اتحاد فيها مع ماسبق
في العنوان لان عنوان ما سبق مع مقدره قرينة عقلية فكيف يصح
العهدية ههنا فيقال ان الاتحاد في العنوان لا يلزم في العهد الخارجى بل
الاتحاد في الذات كاف فيه على انه يمكن ان يوجد الاتحاد في العنوان
بتقدير اشارة بدل قرينة فيما سبق اى اشارة عقلية (قوله هذا) اى التنبية
الثاني اشارة الى ان هذا التنبية موضوع لبيان ما به الامتياز كما ان التنبية
السابق مسوق لبيان ما به الاشتراك وهما الغرض من وضع الحاشية (فان
قيل لم قدم التنبية الاول على الثانى فيقال ان ما به الاشتراك جنس
وما به الامتياز فصل والجنس مقدم على الفصل فلذا قدم التنبية الاول
المسوق لبيان ما به الاشتراك واخر الثانى المسوق لبيان ما به الامتياز
(قوله بان الموصول مع القرينة التي هي الصلة لا تفيد التشخيص)
اشارة الى ان إسناد لا تفيد الى اشارة العقلية مجاز عقلى لان المفيد
هو اللفظ الموضوع بل المتكلم والقرينة معينة لا مفيدة (قوله علل
ذلك) اى عدم الافادة اشارة الى ان الفاء تعليلية (قال المص فان
تقييد الكلّي آه) هو كبرى القياس لاشتماله على محمول المطلوب وهو
لا تفيد وصغراء مطوية مستفادة من المذكور فنقرر القياس بان الإشارة
العقلية لا تفيد التشخيص لانها تقييد الكلّي بالكلّي وتقييد الكلّي بالكلّي
لا يفيد التشخيص فالإشارة العقلية لا تفيد التشخيص وهذا من الشكل
الاول ولو وضع بدل الصغرى المذكورة لان تقييد الكلّي بالكلّي الإشارة
العقلية لكان من الشكل الثالث والدعوى والدليل مقيدان بعدم انضمام
أمر آخر لعدم الصدق بدونه (قوله اما كون آه) شروع الى بيان المقدمتين
المستفادتين من موضوع الكبرى المذكورة وهما المقيد كلّي والقيد كلّي ونفس
الكبرى بديهية لا تحتاج الى البيان (قوله مع ان معنى الموصول مشخص على
ما قرر) اشارة الى سؤال المناقاة بين ماسبق وبين هذا وهو ان المستفاد مما سبق

(مشخصة)

مشخصة معنى الموصول والمستفاد من هذا كثرة معنى الموصول فتافيا
(قوله فمن حيث آه) اشارة مع البيان المطلوب الى دفع السؤال بان المستفاد
ههنا انه كفى مع قطع النظر عن الصلة والمستفاد مما سبق انه مشخص مع
الصلة والقرينة فلاتنا في (قوله قلا يفهم السامع مشخصا) بيان لمحمول
الكبرى (قال المصنف بخلاف قرينة الخطاب والحس) هذا ظرف مستقر
حال من فاعل لاتفيد في طرف الدعوى للمناسبة الظاهرة بين ذى الحال
والمضاف اليه لخلاف في الكون قرينة بخلاف ما اذا كان الحال عن فاعل
لا يفيد في الكبرى المذكورة هـ واطافة القرينة الى الخطاب والحس
مجازية عقلية ان لم تكن فيئية والافتكون حقيقة عقلية كما في ضرب اليوم
(قال المص فلذلك كانا جزئين وهذا كليا) اسم الاشارة فيه اشارة الى
الى مجموع عدم افادة الاشارة العقلية وافادة قرينتي الخطاب والحس
بتأويل المجموع ويلاحظ عطف وهذا كليا قبل الحكم فيصح الدليل
والدعوى بلاشبهة (فان قيل الفاء تفيد علية ما قبلها لما بعدها واللام
كذلك فيلزم استدراك احدهما فيقال الفاء تفيد العلية العلمية واللام
تفيد العلية الخارجية او يقال الفاء تفيد العلية العلمية لما قبلها الى ما بعدها
واللام تفيد العلية العلمية لما بعدها الى ما قبلها فلا استدراك (فان قيل
فيلزم الدور لان العلم بما بعدها يتوقف على العلم بما قبلها كما هو مقتضى
الفاء والعلم بما قبلها يتوقف على العلم بما بعدها كما هو مقتضى اللام على
الجواب الاخير فيقال لا تكون العليتان بالنسبة الى شخص واحد حتى
يلزم الدور بل العلية المستفادة من الفاء بالنسبة الى المعلم المتتبع والعية
المستفادة من اللام بالنسبة الى المتعلم فيتغاير الجهتان لان تقرير قياس
التوقف حينئذ هكذا بان العلم بعدم الافادة وبالا فادتين موقوف على
العلم بالكونين والكون الواحد بالنسبة الى المتعلم والعلم بالكونين والكون
الواحد يتوقف على العلم بعدم الافادة والا فادتين بالنسبة الى المعلم
المتتبع فلا يتكرر الحد الاوسط فلا ينتج القياس توقف الشيء على نفسه
حتى يلزم الدور ويمكن الجواب عن اصل الاعتراض بعكس الجواب
الاول (قوله اى الضمير واسم الاشارة) تفسير لضمير التثنية في كانا
ودفع اشتباه رجوع الضمير الى قرينة الخطاب والحس والسؤال انوار

هـ لان تقييد الكل
بالكل وان كان عبارة
عن الاشارة العقلية لكنها
لم يشتر ولم يظهر
كونه قرينة عقلية فلا
يكون المناسبة ظاهرة
على تقدير وقوع الحال
عن ضمير لا يفيد
في الكبرى
(منه)

على الرجوع المذكور بعدم مطابقة الضمير الى المرجع لانه مؤنث الضمير
 مذكر بان الضمير راجع الى الضمير واسم الاشارة المستفادين من لفظ
 قرينة الخطاب والحس بقرينة ان المقام مقام بيان الفرق بينهما وبين
 الموصول وبقريئة تذكير الضمير (قوله اى الموصول) تفسير للفظ هذا
 ودفع اشتباه وهو ان لفظ هذا مذكر والاشارة العقلية مؤنثة فكيف
 يصح الاشار بهذا اليها بان هذا اشارة الى الموصول المستفاد من ذكر
 الاشارة العقلية او من ذكر الكل بقرينة المقام وبقريئة تذكير هذا
 (فان قيل لم وضع المصنف رحمه الله لفظ هذا موضع ضمير هو فيقال
 لواتى مضمرا لكان راجعا الى ذات الموصول كما هو المقرر فى الضمير
 وذاته بلاصلة ليس بمقصود بل المقصود الذات مع الوصف وهو الموصول
 مع الصلة فقط والتقيد لهذا المقصود اسم الاشارة دونه فلذا وضع موضعه
 (فان قيل لم وضع لفظ كليا مقام ضمير اياه الراجع الى الكل المذكور
 فيقال للاشارة الى المغايرة بين الكليين الموصول قبل التقيد بالصلة
 فيما سبق بقرينة اضافة تقييد اليه والموصول مع التقيد بالصلة ههنا لان
 الشئ اذا اعيد نكرة فهو غير الاول كما انه اذا اعيد معرفة فهو عين
 الاول (قوله وفيه بحث) اى فى كون الموصول كليا معرضة (قوله اذا
 الموصول موضوع الشخص) دليل لها وتقرير دليل المصنف رحمه الله
 ليعلم مورد المعارضة بانه كلما لم تفد الاشارة العقلية الشخص كان
 الموصول كليا لكن لم تفد فكان كليا وتقرير معارضة الشارح بانه
 كلما كان الموصول موضوعا لشخص كان جزئيا لكن المقدم حق كما
 حقق وكذا التالى فثبت المطلوب وهو كون الموصول جزئيا وهو نقيض
 دعوى المصنف رحمه الله (قوله وعدم فهم السامع) اشارة الى اعتراض
 آخر ومنع ملازمة الشرطية لدليل المصنف رحمه الله باننا لانسلم لزوم
 الكلية لعدم افادة الشخص كيف وعدم فهم السامع المعين لا يوجب
 الكلية ٦ (قوله اللهم) اشارة الى ضعف الجواب لانه يحمل لفظ كليا على
 المجاز ومعناه اللهم لا تؤاخذنى فيما اقول فى مقام الجواب (قوله الا ان يقال)
 استثناء مفرغ فالتقدير وفيه بحث فى كل وقت من الاوقات الا وقت ان يقال
 وحاصل الجواب تحرير التالى والمطلوب وهما كونه كليا بان المراد كونه كليا

٦ كما فى الاعلام
 المشتركة فان السامع
 للفظ زيد مع وجود
 عشرة اشخاص مثلا
 هو اسم كل واحد
 منهم لا يفهم منه معينا
 منهم مع ان مدلوله
 جزئى اتفاقا (خفناوى)

محازا بالنسبة الى فهم السامع من الموصول مع مجرد قرينة الصلة مع قطع النظر عن الانحصار الخارجى فاندفع منع الملازمة لان لزوم كونه كليا بالنسبة الى فهم السامع لعدم افادة التشخص ظاهر واندفع المعارضة لان مقتضى دليلها كونه جزئيا بالنسبة الى الوضع ومقتضى دليل المصنف رحمه الله على تقدير التحرير كونه كليا بالنسبة الى فهم السامع فلا تنافى بين مقتضيهما فلا معارضة ويمكن الجواب من طرف المصنف بمنع ملازمة دليل المعارضة بانا لانسلم لزوم كونه جزئيا لكونه موضوعا لمشخص كيف والمراد منه فيما سبق المعين من حيث انه معين كليا كان او جزئيا لدخول مدلول علم الجنس فيه كالمسبق وتقرير المحاز في لفظ كليا في جواب الشارح بالتركي هكذا اسم موصول مجرد اشارت عقليه اليه سامعك فهم ابتدئى معناه نسبتله لفظ كلينك مدلوله انسان كى تعدده تشبيه اولندى جئسنندن اولمى ادعا اولندى لفظ كلينك مدلوله انسان لفظى كى موضوع اولان لفظ كلى سامعك فهم ابتدئى معناه نسبتله اسم موصول له استعمال اولندى استعارة مصرحة اصلية اولدى (قوله لان الموصول كلى حقيقة) عطف على ان الموصول عد كليا وفي بعض النسخ لان الموصول آه وفي بعضها لاعلى ان آه فحينئذ عطف على نظرا (قوله والا فلا يستقيم كلامه) اى وان لم يكن المراد ما ذكر بل المراد انه كلى حقيقة فلا آه (قوله اذا القرينة المفيدة) اى القرينة المستقلة فى الافادة (قوله ان اعتبرت) فلا فرق فلا يستقيم قول المصنف رحمه الله وهذا كليا (قوله وان لم تعتبر فلا فرق ايضا) فلا يستقيم قوله كانا جزئيين فلفساد عدم الاستقامة اول الشارح بما ذكر فلذا ضعف الجواب لكونه تأويلا بلا قرينة ومجرد ورود الاعتراض لا يكون قرينة (قوله لكن لما كان الى آخره) دفع وهم واشتباه محسناً من التردد المذكور فى وجه عدم الاستقامة والاستقامة فى التحرير وهو ان الامور الثلاثة مع اعتبار القرينة المستقلة متساوية فاعتبارها فى الضمير واسم الاشارة حتى حكم فيهما بالجزئية واعتبار القرينة الغير المستقلة دونها فى الموصول تحكم وهذا التحكم يلزم على المصنف رحمه الله تعالى على تقدير جواب الشارح وتحريره فهو باطل فلم تثبت الملازمة بل ثبت منعها كما قبل الجواب وتقرير الدفع بان هذا التحرير لا يستلزم التحكم لان القرينة

الظاهرة في الموصول هي مضمون الصلة فيحكموا ان قرينته هي الصلة
فلحكمهم اعتبر المصنف رحمه الله تعالى القرينة الغير المستقلة في الموصول حتى
حكم بانه كلي بالنظر اليه دونهما لان القرينة الظاهرة فيهما مستقلة فلا تحكم
(قوله على ذلك) اى على حكمهم اوعلى ان المعتبر ظاهرا من القرينة هو
مضمون الصلة (قوله اى مما سبق في مباحث التقسيم) وهو الثانى فالوضع
اما مشخص الى آخره تفسير لهذا بقرينة وقوعه في التنبيه لانه يقتضى
المعلومية قبله فان قيل يلزم حينئذ الاستدراك في قوله علمت من هذا التنبيه
لان المعلومية مستفادة من لفظ التنبيه فالمناسب ان يقال بدون علمت
الفرق بينهما كذا وكذا فيقال علمت تصرح بما علم ضمنا من لفظ
التنبيه وتأكيده لان فيه ردا لانكار المنكر بقوله وايضا فساد تقسيم
الى آخره والمناسب في مقام الرد التأكيد فلا استدراك (قوله حيث)
اما متعلق بعلمت او متعلق بسبق في الشرح والمغنيان متلازمان لان السبق
في هذا المقام يستلزم العلم بالفرق فيه في الجملة وبالعكس (قوله بخصوص
المعنى) يرد عليه ان خصوص المعنى لا يتحقق في علم الجنس فالجواب
ان المراد منه تعيين المعنى الموضوع له وعدم تعدده بالذات وان كان متعددا
بواسطة الافراد بخلاف الضمير فانه موضوع لكل واحد من المشخصات
فيتعدد الموضوع له بالذات وفي العلم الجنسى لا يتعدد بالذات فيتحقق
الفرق بينهما ويرد على قوله والوضع بعض الاعلام الموضوعية بملاحظة
الموضوع له بكلي منحصر في فرد كلفظة الجلالة لانه لا خصوص في هذا
الوضع فكيف يصح الفرق على العموم فالجواب ان كون آلة الملاحظة
كلية منحصرة في فرد لا ينافي خصوص الوضع لان عموميه يقتضى تعدد
الموضوع له بالذات في الخارج وههنا لا يتحقق فيه فلا عموم ولا تنافى
(فان قيل تعدد الموضوع له يتحقق في العلم المشترك فيتحقق عموم الوضع)
فلا يصح هذا الفرق بين المضمير والعلم المشترك فيقال المعتبر في عموم
الوضع وخصوصه في مقام الفرق العموم والخصوص بالنسبة الى الوضع
الواحد ولا تعدد في المشترك ولا عموم بالنسبة اليه ويتحقق تعدد الموضوع له
وعموم الوضع بالنسبة اليه في المضمير لانه موضوع لكل واحد من المشخصات
بوضع واحد فيصح الفرق بينهما (وان قيل تخصيص الفرق بينه

وبين الضمير فاسد لتحقيقه في الإشارة والموصول فيقال عبارة المصنف رحمه الله تعالى محمولة على التمثيل او على حذف المعطوف والتقدير على الاول والضمير مثلاً وعلى الثاني والضمير واسم الإشارة والموصول والقرينة على الحمل المذكور ظهور الاتحاد بين الثلاثة في الموضوع له والوضع مما سبق (فان قيل لم ذكر الضمير وترك اخويه في الحمل المذكور فيقال لوجود المناسبة في الجملة بين العلم وبين الضمير بان معنى العلم مستفاد من جوهره ومعنى المضمر مستفاد بقرينة صفة اللفظ وان لم يستفد من جوهره فقط ولهذه المناسبة ذكر الضمير في بيان الفرق لانها تقتضي كمال الاعتناء في الفرق بينهما دون غيره من اسم الإشارة والموصول لان مدلولهما مستفاد بقرينة خارجة عن صفة اللفظ وجوهره وهى الإشارة الحسية والعقلية فان قيل لم يذكر الحرف في الحمل المذكور مع ان الفرق بين العلم والحرف كالفرق بينه وبين اسم الإشارة والموصول فيقال لم يعتبر الفرق المذكور بينه وبينها لظهور الفرق بينهما من جهة اخرى وهو الفرق الآتى في التنبيه الآتى بين الحرف والفعل والاسم الشامل للعلم وان ادرجت الحرف في الحمل المذكور لكونها كالامور الثلاثة في الفرق المذكور لكان جائزاً (قال وايضاً فساد تقسيم الجزئى آه) يرد عليه ان الغرض من وضع الحاقمة بيان مابه الامتياز والاشتراك والفساد ليس من احدهما فالجواب ان الغرض من بيان الفساد بيان الاشتراك في الجزئية للامور الاربعة فيكون الغرض من هذا التنبيه بيان مابه الاشتراك ومابه الامتياز فلذا اخبر عن التنبيهين السابقين لكونه بمنزلة المركب بالنسبة اليهما (قال المصنف رحمه الله دون اسماء الإشارة) اى مثلاً او الموصول فهو محمول ٧ على التمثيل او على حذف المعطوف كما مر في مثله (قوله اى بناء على ظن) إشارة الى انه مفعول له حصولي (قوله اى اسم الإشارة موضوع لامرعام) وقوله في استعماله في معين دون اصل الوضع تفسير ومستفاد من المقابلة الى مدلول الضمير بالوضع لان معناه ان مدلول الضمير يتعين بالوضع مع القرينة بقرينة ماسبق في تنبيه المقدمة وهو ما هو من هذا القليل آه وفي التقسيم في مقام بيان القرينة فيتقيد قول المصنف رحمه الله يتعين بقرينة الإشارة الحسية بقيد فقط ليصح المقابلة فعبارة الشرح قبل وبعد معنى قيد فقط وبيان

٧ ويمكن ان يعتذر بانه لم يتعرض للموصول لاحتمال ان اخراجه عن تقسيم الجزئى لعدده كلياً كما مر فلا يكون تقسيم باخراجه لهذه النكتة فاسداً (من شرح العصام)

٨ وهو ظن ذلك البعض ان اسم الاشارة وضع للقدر المشترك (٦٤) والضمير للجزئيات الملحوظة

بالقدر المشترك فجعل التعيين
المعتبر في الاول حين
الاستعمال مستقدا
من القرينة وفي الثاني
مقتضى الوضع هذا
على توجيه الشارح
رحمه الله وقال المولى
عصام الدين ويحتمل
ان يكون وجه ظنهم
انهم ظنوا ان كليهما
موضوعان للجزئيات
الملحوظة بالقدر
المشترك الا انهم جعلوا
اسم الاشارة غير
مفيد للتعين المعتبر
في وضعه والضمير
مفيد له ويحتمل
ان يكون انهم جعلوا
اسم الاشارة موضوعا
لكل ما صدق عليه
المشار اليه اشارة
عقنية او حسية لما
رأوا كل اسم الاشارة
مستعملا في المعقولات
الصرفة بخلاف
الضمير فانه لم يستعمل
في الكلّي الا قسم منه
وهو ضمير الغائب
لجعلوه مجازا في الكلّي

المجاز في اسناد يتعين الى ذلك اذ ارجع ضمير الا انه يتعين الى امر عام في الشر
والافلا (قوله دون اصل الوضع) اما حال من استعمال او من قرينة في المتر
والمأل واحد لان تجاوز قرينة التعين الوضع يستلزم تجاوزا استعمالا
في معين الوضع وبالعكس وازافة قرينه الى الاشارة من قبيل اضافة العا
الى الخاص او من قبيل اضافة الصفة الى الموصوف ابن حمل على المعن
اللغوي اى الاشارة المقارنة لاستعمال الاسم الاشارة (قوله الذى هو مناد
الجزئية) اى مدارها عندهم صفة للوضع بيان لسبب اخراج البعض
اسم الاشارة عن التقسيم وادخاله الضمير (قوله ايضا) اى كما كان التعبير
بالقرينة كان بالوضع او كالعلم والمضمر فقوله كالعلم والمضمر بعد ايضا
تأكيد له في مقام رد انكار المنكر (قوله متجاوزين اياه) تفسير لدور
واشارة الى دفع السؤال الوارد على الحالية كما مر في دون القدر والو
ان المراد منه المعنى المجازى بالنسبة الى اللغة والعرفى بالنسبة الى اهل
العرف دون اللغوي وهو التخطي المكاني والى انه مضاف الى المفعوا
وتقرير المجاز في دون بالتركي هكذا تخطي رتبى تفاوته تخطي مكاني
تشبيه اولدى جنسندن اولسى ادعا اولدى تخطي مكاني تخطي رتبى
استعمال اولدى استعاره مصرحة اصلية اولدى ثانياً تخطي رتبى
لازمى اولان تجاوز معناسى اراده اولدى ذكر ملزوم ارادة لاز
طريقيله ثالثاً ذكر جزء وارادة كل طريقيله تجاوزدن متجاوز معناسى
اراده اولدى فان قيل لم يترك الاستعمال في التخطي الرتبى بان يستعمل
من التخطي المكاني في التجاوز فيقال التجاوز المراد في امثال هذا المقام
العقل واللازم للتخطي المكاني الحسى والعقل ليس بلازم فلا علاه
بينهما فلذا اختير الاستعارة في التخطي الرتبى حتى يلزم له التجاوز العقلى
وقرينة المجاز في المرتبتين الاولين عدم امكان التخطي المكاني وهما
ظاهر والتخطي الرتبى لان تقسيم الجزئى اليهما لا يقتضى تخطيهما
اسم الاشارة بل ضده وفي المرتبة الثالثة كونه حالا (قوله حيث لم يشما
التقسيم) اشارة الى ان استعمال دون يقتضى التفاوت بين المضاف الى
له وبين ذى الحال في معنى العامل بحسب الوجود والعدم والعامل
ههنا التقسيم وهو متحقق في العلم والضمير ومتفق في اسم الاشارة

لنديته وحقيقة في الجزئيات بخلاف اسم الاشارة حيث كثر استعماله في الكلّي . (قوله)

بقوله ظنا مفعول له) تصرّح بما اشار اليه فيما سبق بقوله اى بناء على آه (قال المصنف تبين لك) بدل علمت فى التنية السابق للتفنن ولكمال الظهور (بقوله اى من التقسيم المذكور) اى مباحث التقسيم او التقسيم المذكور فى قول المصنف رحمه الله والثانى ان مدلوله آه اى من قوله يتعين بانضمام ذلك الغير اليه (قال انه لا يستقل بالمفهومية) ضمير انه اما راجع الى الحرف فلا يصح حمل هذا على معنى قول النحاة لان معنى قولهم الحرف ما يدل الح كل والحرف لا يستقل الح جزء فثبتت المباينة واما راجع الى المعنى فى معنى فى غيره فلا يصح الحمل ايضا لان معنى لا يستقل بالمفهومية جزء معنى قولهم وهو كل فثبتت المباينة فالجواب على الاول بان معنى انه لا يستقل الحرف ما يدل على معنى لا يستقل بها فالمدكور جزء والمراد كل اما بطريق المجاز ان لوحظ علاقة الكلية والجزئية او بطريق المسامحة ان لم تلاحظ وعلى الثانى يعتبر عكس المذكور باحد الطريقين يعنى معنى قول النحاة الحرف آه معنى قولهم معنى فى غيره فى الحرف ما يدل آه فان قيل مادة الف ونون فى انه مكسورة او مفتوحة فيقال مكسورة قطعاً لانه اذا فتح لم يصح الحمل على معنى قولهم لان المعنى حينئذ على الاول دلالة الحرف على معنى لا يستقل بها وهى لاتحد بمعنى قولهم وهو معنى الحرف ما يدل دون دلالة الحرف آه وعلى الثانى عدم استقلال المعنى بالمفهومية وهو لاتحد بمعنى قولهم وهو معنى معنى فى غيره لان معناه معنى متصف بالكيونة فى غيره لاعدم استقلالها (فان قيل جملة انه الح خبر معنى قولهم فلا يتحقق العائد منها الى المبتدأ على التقديرين فى ضمير انه فكيف يصح الخبرية فيقال ان هذا الخبر الجملة عين المبتدأ والعينية كافية فى العائدية كما فى . قل هو الله احد . (قوله بان لا يكون آه) تفسير لا يستقل بها طريق تفسير احد اللازمين بالآخر لان عدم الاستقلال مستلزم لعدم كونه ملحوظا قصدا وبالعكس وخلاصة تفصيل الشارح بان معنى الحرف لا يستقل بها لانه ما لا يكون ملحوظا قصدا وملابسا بالذات بل تبعا للغير وما لا يكون كذلك لا يستقل فعنى الحرف لا يستقل بها ويبان الصغرى بان معنى الحرف ما لا يكون محكوما عليه

• فلم يجعلوه مجازا فيه
ولا يخفى انه يستفاد
من جعل تعيين الضمير
بالوضع ان غير المصنف
ايضا تفتن للوضع
العام للموضوع له
الخاص وليس ذلك
مما تفرد به انتهى
ملخصا

او به بالوجدان الصادق وبالتبع وما لا يكون كذلك لا يكون ملحوظا
قصدا وبالذات فمغنى الحرف لا يكون ملحوظا قصدا وبالذات وهذا البيان
مستفاد من الشرح وبيان الكبرى بان ما لا يكون ملحوظا كذلك
لو استقل بها لزم عدم احتياج التابع وهو الحرف الى المتبوع وهو المتعلق
ولو لزم لزم ان لا يكون التابع تابعا والمتبوع متبوعا وهو باطل لكونه
خلاف المفروض (قوله ولك بعد ملاحظته آه) جواب عن سؤال
مقدر وهو انه اذا لزم في الاسمية الملاحظة الاجالية للمتعلق فاذا
لو حظ المتعلق تفصيلا لزم ان يخرج المعنى من الاسمية بان الاسمية اذا
تحققت بالملاحظة الاجالية للمتعلق فلا يخرج المعنى عنها بالملاحظة
التفصيلية العارضة على تحققها لعدم توقفها على الملاحظة التفصيلية
والجواب الصواب عن السؤال بان الفرق بين الحرفية والاسمية الملاحظة
التبعية والقصدية لا الاجالية والتفصيلية حتى يرد السؤال ابتداء سيري
من البصرة والملاحظة القصدية موجودة فيه ويمكن ان يرجع جواب
الشارح الى الصواب (قوله وجعله) بالجبر عطف على مدخول حيث
والضمير اما راجع الى العقل او الى معنى الابتداء فعلى الاول المصدر
مضاف الى الفاعل وعلى الثانى مضاف الى المفعول ويجوز ان يقرأ جعل
فعلا ماضيا معطوفا على خبران وهو حال وضميره المستتر تحته راجع
الى العقل او معطوف على مدخول حيث فعلى التقديرين يكون العطف
عطف الجملة على المفرد بشرط ان يتجانسا بالتأويل على الراى (قوله
حاله) اى السير والبصرة حال السير كونه مبتدأ به وحال البصرة
كونها مبتدأ منها السير وكون معنى الحرف آلة ومرة محمول على التشبيه
فى الكون غير مقصود ووسيلة (قوله على هيئة الانضمام والارتباط)
وهو تفسير للانضمام يعنى ان معنى الابتداء الحرفى يكون آلة للملاحظة
حال السير بالنسبة الى البصرة وحالها بالنسبة الى السير ولا يكون آلة
لملاحظة حالها المطلقة (قوله وهذا) اى كون المعنى ملحوظا قصدا
وكونه ملحوظا تابعا (قوله باعتباره فى نفسه) اشارة الى ان فى فى نفسه
بمعنى الباء السببية ودفع سؤال وارد على رجوع الضمير الى المعنى وهو
انه اذا رجع الضمير الى المعنى يلزم ظرفية الشيء لنفسه بان فى معنى السبب

والاعتبار فلا يكون للظرفية حتى يلزم المحذور المذكور وتقرير المجاز في بالتركي هكذا ملاستد سببية مطلقه ظرفية مطلقيه تشبيه اولدى جنسندن اومسى ادعا اولدى بوتشبيهه تبعاطرفية مطلقه نك جزئياته موضوع اولان لفظ في سببية مطلقه نك جزئياتندن معنائك كندى نفسهم سببية جزئيه عنده استعمال اولدى استعاره مصرحة تبعيه اولدى (ويرد على الرجوع المذكور بعد حمل في بمعنى السببية انه يستلزم سببية الشئ لنفسه ويحاج بان سببية الشئ لنفسه كناية عن عدم الاحتياج الى الغير كما يقال في مايقوم بذاته في تعريف الجوهر حين اعترض عليه بان القيام بالذات يقتضى المغايرة بين الشئ وذاته وهو باطل ان القيام بالذات كناية عن عدم الاحتياج الى الغير والجواب المذكور الذى هو الكناية اشير اليه بقوله لا باعتبار امر خارج عنه (قوله ولذلك) اى ليكون في بمعنى الاعتبار والسبب قيل الحرف آه لانه لو لم يكن بمعنى السبب للزم التناقى بين اول التعريف و آخره لان كون الغير ظرفا للمعنى يقتضى كون المعنى مدلولاً للغير واول التعريف وهو مادل على معنى يقتضى كونه مدلولاً للحرف فاذا حمل على السبب اندفع المناقاة فلذا قال ولذلك قيل (قوله اى باعتبار متعلقه) لفظ اعتبار اشارة الى ما ذكر من المجاز ولفظ متعلق اشارة الى ان اضافة غير الى الضمير عهد خارجى بقريضة شهرة كون الغير في بحث الحرف وتعريفه بمعنى المتعلق و اشارة الى دفع سؤال وهو ان المعنى الحاصل بالغير المطلق يتحقق في الفعل والاسم لان معناهما حاصل بلفظهما وهو غير للمعنى فيكون تعريفه غير مانع لاغياره (قوله فقد اتضح) اى اذا عرفت معنى ما ذكره ابن الحاجب رحمه الله وما قبله (قوله اذهو آله للملاحظة) يعنى تابع للغير في الملاحظة فلو لوحظ بدون الغير لزم خلاف المفروض (قوله لالان الوضع) عطف على قوله لتحصيل (قوله الافرادى) صفة لمعناه احتراز عن معناه التركيبى مع الغير لان الاحتياج فيه مشترك بين الثلاثة وما هو مختص بالحرف لايجاب ذكر المتعلق معناه الافرادى فلذا قيد به (قوله ولو لم يشترط الى آخره) بيان للمقدمة الشرطية للقياس الاستثنائى المستقيم ٩ وتقريره بانه لو لم يشترط الواضع هذا لا يمكن نهم معناه الى آخره يعنى لم يجب ذكر متعلقه في فهم معناه لكن

٩ الصورى بلو
العربية لكون
الاشتراط علة خارجية
عند هذا القائل
لا علة علمية لوجوب
ذكر المتعلق في الحرف
لكونه معلوماً في الخارج
وانما الاشتراط علة
الخارجية فالعلة العلمية
بالعكس (منه)

اشترط الى آخره وهذه المقدمة معنى قوله لان الواضع اشترط آه فوجب ذكر متعلقه في فهم معناه قوله فانه لا يرجع آه علة للنفي في قوله لالان الواضع ونقض شبيهى للمقدمة الواضعة تقريره بان هذا الاشتراط باطل لانه امر لا يرجع الى طائل تحته يعنى العبث وهذه المقدمة مذكورة في الشرح وكل امر لا يرجع الى طائل تحته فهو فاسد من الواضع وهذه المقدمة مطوية فهذا الاشتراط فاسد (قوله وايضا) يعنى واقول كما قلت فانه لا يرجع آه فهذا انتقال من النقض الشبيهى الى النقض التحقيق المشار اليه بقوله وهو مشترك الى آخره ودفع المنع الوارد عليه المشار اليه بقوله فالفرق الى قوله تحكم بحيث الى آخره وحمله على الفرق مع قوله حيث لادليل الى آخره دفع المنع بابطال السند وتقرير دليل التزام ذكر المتعلق بانه كلما التزم ذكر المتعلق في الحرف في الاستعمال اشترط الواضع هذا لكن المقدم حق فثبت الاشتراط وهذا التقرير موقوف ٢ عليه لتقرير النقض التحقيق وتقريره بان هذا الدليل فاسد لان هذا الدليل جار في الاسماء اللازمة الاضافة مع انه يتخلف عنه حكم مدعاه وهو الاشتراط لانه لو لم يتخلف لزم ان يكون الاسماء المذكورة حروفا وكل دليل شانه هذا فهو فاسد فهذا الدليل فاسد وبيان الجزيان بانه كلما التزم ذكر المتعلق في هذه الاسماء لزم الاشتراط لكن المقدم حق والتالى مثله وبيان المنع بانه لانسلم الجزيان المذكور كيف والتزام المتعلق في الحرف لاجل الدلالة وفي الاسماء للتوسل الى الغرض وبيان الدفع بان هذا السند باطل لانه مستلزم للترجيح بالامرجح وكل سند شانه كذلك فهو باطل فهذا السند باطل وعلى اصل الدليل نقض آخر غير مشار اليه في الشرح وهو ان هذا الدليل وهو لان الواضع آه فاسد لانه لو صح لزم كون الحرف بعد وجود الشرط مستقلا والتالى ٣ باطل والمقدم مثله فثبت المطلوب وهو فساد اصل الدليل (قوله واما بيان عموم الوضع الى آخره) عطف على مقدر تقديره هكذا اما بيان معنى الحروف هذا واما بيان عموم الوضع الى آخره والغرض من هذا ايضاح عموم الوضع بالمثال وان فهم عموم الوضع في الحرف للمناسبة بينه وبين بيان معنى الحرف في الجملة (قوله وقس على هذا) اى على لفظ من سائر الحروف كالباء فان الواضع تعقل معنى الالتصاق المطلق يعنى الماهية لا بشرط

٢ والاولى ان يحمل
لوعلى الاستدلال
فيكون قوله ولولم
يشترط آه قياسا
استثنائيا غير مستقيم
حقيقيا واثباتا
للاشتراط بالتزام ذكر
المتعلق فلا يحتاج
الى تقدير دليل التزام
ذكره من خارج
الشرح (منه)

٣ اذمن اليين عدم
صحة جعل الحروف
مسندا اليها ومسندات
ونقائل ان يقول عدم
الصحة ليس لعدم
الاستقلال بل لاشتراط
الواضع استعمال
الحروف في مقام
الربط كاستعمال الفعل
مسندا لابداء وقد يعترض
عليه ايضا بان الشيخ
ذهب في الشقاء والنحاة
الى صحة الحكم بعد
ذكر المتعلق فتدبر
(كذا قال الكفوى
في حاشية شرح العصام)

شيء وتعلق به كل واحد من الالصاقات المشخصة الملحوظة تبعاً فوضع الباء
 لكل واحد من هذه الشخصات (قال المصنف بخلاف الاسم والفعل)
 ظرف مستقر حال من الحرف لكونه معرفاً باللام فيكون داخلًا تحت
 التبيين بالواسطة فيكون المأل تبيين عدم استقلال الحرف واستقلال الفعل
 والادغم (فان قيل ان عدم الاستقلال تبيين من تعريف الحرف والاستقلال
 لم يتبين فيلزم الكذب بالنسبة اليه فيقال يستفاد من مانعية تعريف الحرف
 انه كل ما ليس بحرف ليس غير مستقل بل كان مستقلاً فالفعل والاسم غير
 الحرف يفهم كونهما مستقلين من تعريفه بملاحظة منعه فلا يلزم الكذب
 والسؤال والجواب مبنيان على تخصيص اشارة هذا في من هذا بتعريف
 الحرف والا فلا يرد السؤال لان استقلالهما حينئذ يستفاد من التقسيم
 استفادة ظاهرة كالا يخفى لاهلها (قوله فان معنى الاسم) الى قوله فالحاصل
 بيان للمخالفة ودفع اشتباه وهو ان المخالفة بين الحرف والاسم موجودة
 دون الحرف والفعل لان تمام معنى الفعل كالحرف غير مستقل ٤ وان كان
 بعض معناه مستقلاً بان المخالفة بين الشئيين لا يقتضى المغايرة بينهما من
 جميع الوجوه بل تكفى المغايرة من جهة واحدة وهى ٥ موجودة فى الفعل
 فالمخالفة موجودة ايضا (قوله والحاصل) اى حاصل الكلام فى استقلال
 معنى الفعل وعدمه ايضاح لهما بالتمثيل (قوله وعلى نسبة مخصوصة) قيد
 مخصوصة احتراز عن نسبة مطلقة لانها مستقلة وليست بمبدولة للفعل (قوله
 اعنى الى آخره) تفسير لنسبة مخصوصة وتقييدها لانها تحتل الملاحظة
 القصدية والتبعية وملاحظة النسبة الحكمية تبعية قطعاً فتخص بها والنسبة
 الحكمية عند المتأخرين متحدة فى السالبة والموجبة وهى الثبوت فيهما
 وعند القدماء متعددة وهى الثبوت فى الموجبة والانتفاء فى السالبة هذا
 اذ لم يتعلق بهما تصديق واما اذا تعلق بهما تصديق تسمى نسبة تامة
 خبرية وحكما فالحكم لفظ مشترك بين العلم والمعلوم واما النسبة
 الحكمية عند المتأخرين فلا يتعلق بها غير التصور فان قيل ان النسبة
 المذكورة ههنا ان حملت على المعنى الاول وهو النسبة بين بين لزم
 ان لا يتعلق التصديق بها وهو باطل ههنا فان ضرب مثلاً فى ضرب زيد
 موضوع لثبوت الضرب لزيد ويتعلق بهذا الثبوت تصديق فى بعض

٤ وذلك لعدم
 استقلال جزئه الذى
 هو النسبة اذ المركب
 من المستقل وغيره
 غير مستقل

٥ قوله وهى اى
 المخالفة من جهة
 واحدة موجودة
 فى الفعل لان بعض
 معناه مستقل بالمفهومة
 والحرف ليس كذلك

الاقوات فعلى تقدير أجمال على معنى المتأخرين يلزم ان يتعلق التصديق به فى وقت من الاوقات وهو باطل وان سمات على المعنى الثانى وهو معنى المتقدمين لزم ان يكون الفعل موضوعا للانتفاء وهو باطل لان حرف السلب خارج عن الفعل فيقال ان النسبة الحكمية عنها محمولة على احدى جزئى المعنى الثانى وهو الثبوت الذى يجوز ان يتعلق به التصديق وهو متحقق فى جميع الافعال كعدم زيد فعدم موضوع لثبوت عدم زيد ومعنى الحكمية نسبة منسوبة الى الحكم بمعنى التصديق فيكون النسبة من قبيل نسبة المتعلق بالفتح الى المتعلق بالكسر (قوله فانها الى آخره) تعليل للتفسير يعنى اعنى (قوله الا ان احدهما آه) ٦ الابعنى لكن دفع توهم نشأ من كونها حالة بين الحدث والفاعل وهو ان الفاعل داخل فى المعنى الموضوع له كالحدث (قوله بوجه) اى بوجه الفاعل وهو كفهومه المستفاد من لفظ كرجل فى جاءنى رجل (قوله والا لما امكن ايقاع تلك النسبة) لفظ الايقاع فيه ان كان بمعنى التصديق فيكون المعنى لم يمكن الايقاع لعدم تحقق النسبة الحكمية لان تحقق العلم بعد تحقق المعلوم وان كان بمعنى الوقوع بمعنى الوجود فيكون المعنى لم يمكن وجود تلك النسبة لعدم تعيين طرفيها لان تحققها يقتضى تحقق الطرفين على التعيين على تقدير كون الفعل موضوعا لنسبة الحدث الى فاعل معين وهو المراد ههنا بقريضة فلا بد من ذكره واما اذا كان موضوعا لنسبة الحدث الى فاعل ما فلا يتوقف على تعيين الفاعل وذكره بل يتوقف على تعيين الحدث وملاحظة فاعل مالا على التعيين (قوله لكن اللفظ) اى لفظ الفعل لا يدل عليه اى على الفاعل المعين دلالة مطلقة التزاما او تضمنا او مطابقة (قوله فلا يتحصل ذلك الجزء) اى النسبة المذكورة الفاء فيه متفرع على ما قبله اى اذا لم يمكن ايقاع تلك النسبة بلا تعيين الفاعل مع عدم دلالة لفظ الفعل عليه مطلقا سواء كان التزاما او تضمنا او مطابقة وان دل التزاما على فاعل ما (قوله فالفعل الى آخره) الفاء جواب لشرط محذوف قالتقدير اذا عرف المذكور من والحاصل الى ههنا فالفعل (قوله نعم) دفع وهم نشأ من الاكتفاء بقوله فلا يصلح لان يحكم عليه بشئ دون ان يحكم به على شئ وهو ان الفعل بمجموع

٦ وفى قوله الا ان احدهما ربط آخر وهو دفع توهم نشأ من قوله يدل على الحدث وهو القيام وعلى نسبة مخصوصة وهو انه اذا كان الفعل دالا عليهما فستفاد النسبة منه بلا ذكر فاعل كما يستفاد الحدث بان الحدث متعين بدلالة الفعل لاستقلاله والنسبة لاتعين بها بل مع ذكر الفاعل لعدم استقلالها فعلى هذا الربط قوله والاخر عبارة عن النسبة كما كان عبارة عن الفاعل على الربط الاصلى وقوله بوجه عبارة عن الفاعل وقوله لكن اللفظ لا يدل عليه يكون بمعنى ان اللفظ الفعل لا يدل تضمنا على النسبة بدون الفاعل بل مع الفاعل (منه)

معناه يصاح ان يكون محكوما به بان كونه محكوما به انما هو باعتبار
الحدث لا باعتبار مجموع معناه او جزئه النسبة فلذا ٧ فسر الجزء بقوله
اعني الحدث وحده (قوله فصار الفعل) الى فان قلت فذلك التفصيل
٨ من المتن الى ههنا واجمال المخالفة المستفادة من قول المصنف بخلاف
الاسم والفعل بعد التفصيل (فان قيل قولك مجموع معنى الفعل غير
مستقل مثلا يستلزم الاستقلال ليكون مجموع معنى الفعل محكوما عليه
في هذا القول فيستلزم كونه مستقلا وغير مستقل وكذا قولك معنى
من غير مستقل فيقال ان لمجموع معنى الفعل حيثيتين حيثية كونه في
قالب الفعل وحيثية كونه في قالب الاسم وهو لفظ مجموع معنى الفعل
وعلى الثاني يكون مستقلا ومحكوما عليه لعدم الاستقلال وعلى الاول
يكون غير مستقل فلا تناقض لاختلاف الجهتين وكذا المعنى من حيثيتان
حيثية كونه في قالب الحرف وحيثية كونه في قالب الاسم وعدم الاستقلال
بالنسبة الى الاول والاستقلال بالنسبة الى الثانية فلا تناقض وكذا قولك
نصر فعل ماض لان الفعلية تنا في الابتدائية وهي تنافيها فيقال ان
لنصر جهتين جهة كونه مرادابه نفس اللفظ وجهة كونه مرادابه المعنى
واقعا في التركيب ونصر بالنظر الى الجهة الاولى يكون اسما ومحكوما
عليه وبالنظر الى الجهة الثانية يكون فعلا فتغاير الجهتان فلا تناقض
وههنا تعبير آخر وهو ان الحاكى مستقل واسم والحكى غير مستقل
وفعل وحرف (قوله فان قلت الى آخره) اذا عرفت ان الفعل باعتبار
مجموع معناه غير مستقل فهو متفرع عليه للسؤال ومورده والمنشأ
قوله وعلى نسبة مخصوصة بينه وبين فاعله الى قوله الا ان احدهما
(قوله كذلك) اى كضمه الى المنسوب (قوله مع انها حالة) الى قلت اشارة
الى منشأ السؤال (قوله في ذلك) اى كون النسبة مضمومة الى المنسوب
دون المنسوب اليه وتقرير السؤال بان مجموع معنى الفعل مستقل لانه
للمستقل لزم دخول النسبة فيه ولولزم دخولها لزم الترجيح بلا مرجح
وهو باطل بل النسبة مضمومة اليهما ومدلولة لهيئة الجملة دفعا للتحكم
وهذا التقرير مبنى على كون الاستفهام انكاريا ولا حاجة الى التقرير على
تقدير كونه استفسار يا وتقرير الجواب بالمنع بانالا نسلم اذا دخلت النسبة

٧ قوله فلذا اى لان
كون الفعل محكوما
به ليس باعتبار جزئه
النسبة بل باعتبار
جزئه الحدث فسر
الجزء بقوله اعني
الحدث ولم يبق على
اطلاقه لثلا يذهب
الوهم الى النسبة

٨ الفذلكة هو مأخوذ
من قول الحساب
فذلك كان كذا فذلك
اشارة الى حاصل
الحساب ونتيجته ثم
اطلق لفظ الفذلكة
لكل ما هو نتيجة
متفرعة على ما سبق
حسابا كان او غيره
ونظير هذا الاخذ
اخذهم نحو البسمة
ونظائرهما من الكلمات
المركبة المعلومة وهذا
يسمى بالنتحت
(من كليات ابى البقاء)

٩ قوله وبيان الملازمة
في الشرح حيث قال
الشارح كما ان مجموع
الفعل والفاعل الى
آخره يعنى لما لم يكن
بين الفعل مع الفاعل
وبين الصفة فرق
فلو كان احدهما محكوما
عليه وبه دون الآخر
لزم الترجيح بلا مرجح
لكن المقدم حق فكذا التالى

٢ فان قلت ان الملازمة
مدللة ومبينة في الشرح
كما صرح به المحشى وقد
ثبت في الاداب ان
ما استدل عليه لا يجوز
منعه قلت قد ثبت
في الاداب ايضا ان
منع المدعى المعلن راجع
الى دليله فهنا المنع
راجع الى دليل الملازمة
فخلاصته منع عدم
الفرق بين الفعل مع
الفاعل والصفة مع
الفاعل مستند ابين
الفرق بينهما بان النسبة
في الفعل مع الفاعل
تامة وفي الصفة مع
الفاعل ناقصة

في معنى الفعل لزم الترجيح بلا مرجح كيف وههنا مرجح لدخولها وهو
كون النسبة صفة للمنسوب ومتعلقا للمنسوب اليه كضرب زيد فانها فيه
ثبوت الضرب لزيد فالتبوت صفة قائمة بالضرب دون زيد بل متعلق به
تعلق الموقوف على الموقوف عليه لانها تقتضى الطرفين كالابوة القائمة
بالاب المتعلقة بالابن تعلق الموقوف على الموقوف عليه لان تحققها يتوقف
على الابن (قوله فان قلت كما ان الى آخره) اى اذا عرفت جواب السؤال
المذكور في عدم استقلال مجموع معنى الفعل بلا فاعل فان قلت بالنظر الى
الفعل والفاعل الى آخره فهو مناسب لهذا المقام في الجملة وههنا دعوى
مطوية وهو ان الفعل مع الفاعل لا يكون محكوما عليه اوبه وههنا الدعوى
مستفادة من لفظ النسبة التامة في الاعتراض السابق وهى مورد السؤال
ومنشأؤه كون الصفة مع الفاعل محكوما عليه وبه وتقرير فان قلت الى
آخره بان الفعل مع الفاعل يكون محكوما عليه اوبه لانه لو لم يكن كذلك
كالصفة مع الفاعل لزم الترجيح بلا مرجح لكن التالى باطل وكذا المقدم
فثبت المطلوب وبيان الملازمة في الشرح ٩ وتقرير جواب اجيب بانا
لانسلم لزوم الترجيح ٢ بلا مرجح لعدم ككون الفعل مع الفاعل
محكوما عليه اوبه كيف والمرجح متحقق وهو كون النسبة في الفعل
مع الفاعل تامة وكونها في الصفة مع الفاعل ناقصة (قوله اصلا) سواء
كان بطريق ان يكون المحكوم عليه اوبه (قوله فلهذا آه) لكون نسبة
الصفة تقييدية او لكونها غير مقصودة بالذات بالافادة يلا حظ جانب
الذات تارة كقتال ضرب ويلا حظ جانب الوصف كزيد ضارب
(قوله فان قلت ما ذكرته) اى اذا عرفت جواب السؤال
المذكور فان قلت آه وهذه معارضة اخرى للدعوى المطوية
المذكورة فهى المورد للسؤال ومنشأؤه قول النحاة من ان المسند آه
وتقرير السؤال بان الفعل مع الفاعل يكون محكوما به لانه لو لم يكن لزم
المنافاة لما ذكره النحاة وهو المذكور في الشرح لكن التالى باطل والمقدم
كذلك فثبت الكون المطلوب وتقرير خلاصة الجواب بان المراد من الدعوى
المطوية ان الفعل مع الفاعل مع النسبة المقصودة بالذات لا يكون محكوما
عليه اوبه وبمنع الملازمة باننا لانسلم لزوم المنافاة لعدم الكون المذكور

كيف ومعنى ما ذكره النجاة ان الفعل مع الفاعل ومع النسبة غير المقصودة يكون محكوما به وعدم الكون المذكور بالنسبة الى النسبة المقصودة بالذات فلا تنافي ولا لزوم (فان قيل كون النسبة مقصودة بالذات يتنافى كونها حالة بين الطرفين وملحوظة تبعا فيقال ان التبعية في الملاحظة لا تنافي المقصودية في الافادة من اللفظ لتغاير جهتي التبعية والمقصودية (قوله صريحا) مطابقة بقرينة التزاما والحكم المذكور في هذا المقام في اى موضع كان بمعنى المعلوم وهو الثبوت ههنا لا بمعنى العلم والتصديق بقرينة يفهم لان المفهوم من الكلام المعلوم لا العلم (قوله ايضا) اى كقام ابو زيد ومعنى كذلك اى كقام ابو زيد فيكون ايضا متعلقا بطرف الشرط وكذلك متعلقا بطرف الجزاء وهو لم ترتبط فلا يلزم الاستدراك فعلى هذا يكون ايضا خبر كان وكذا من جملة الجزاء ولفظ كذلك محمول على التأكيد (قوله ومن ثم) اى لاجل عدم ارتباط قام ابوه الى زيد اذا كان معنى قام ابوه قام ابو زيد (قوله قام ابوه جملة ليس بكلام) يعنى ليس قام بمعنى قام ابو زيد (قوله لتجريد عن ايقاع) تعليل لليس والايقاع التصديق (قوله بقرينة) متعلق لتجريد (قوله وايراد) عطف على ذكر زيد (قوله يستحيل وجوده مع الايقاع) الواقع في الجملة الصغرى لان النفس الناطقة بسيطة لا تنوجه بالعادة قصدا وبالذات الى الشئيين وظهر من بيان القرينة لكون نسبة الكبرى مقصودة ان نسبة الصغرى ليست بمقصودة في زيد قام ابوه وان كونها مقصودة مرجوحة لمخالفتها للقرينة انما العلم عند الله (قال الخامس) قدم الرابع على الخامس مع ان ذكر ما ذكره في الخامس فيما سبق مقدما يقتضى تقديمه على الرابع لانه يتعلق بتحقيق معنى الحرف وهو بعض الغرض من تأليف هذه الرسالة بخلاف الخامس المتعلق بالفعل والمشتق فلذا جعل الرابع رابعا والخامس خامسا (قوله مما سبق) اشارة الى ان اللام في الفرق للعهد الخارجى لسبق الذكر فيما سبق (قوله النحويون حدوا) اشارة الى ان اضافة الحد الى الفعل للعهد الخارجى بقرينة الشهرة لا للعهد الخارجى بقرينة الذكر في التقسيم فلا يكون المراد من الحد الحد المستفاد من تقسيم المصنف بل المراد الحد المشهور بين القوم وهو ما ذكره الشارح (قوله بانه) اى الفعل ما دل آد يرد عليه انه يستلزم الدور لانه اخذ في طرف التعريف المعروف بضمير انه فيجانب بانا لانسلم الاستلزام كيف والباء في بانه

٣ على ان دلالة الحدث على النسبة ليست بالمطابقة بل (٧٤) بالالتزام والدلالة الالتزامية غير

معتبرة في التعريفات
(كفوئ)

٤ لان كون مدلول
الفعل هو النسبة
بطريق القيام انما هو
في الفعل المعلوم واما
في الفعل المجهول فلا
الاترى انهم عرفوا
الفاعل بما اسند اليه
الفعل اوشبهه وقدم
عليه على جهة قيامه
واحترزوا بالقييد
الاخير عن مفعول مالم
يسم فاعله كما في شروح
الكافية وقد ذكر العصام
في حاشية الجامي ان
الفعل المجهول يدل
على وقوع مصدره
الذي تضمنه على ما
اسند اليه

٥ الاترى انهم سمو
نائب الفاعل بمفعول
مالم يسم فاعله وعرفوه
بمفعول حذف فاعله
واقيم هو مقامه فان
هذا يدل على ان هناك
نسبة لحدث بطريق
القيام ايضا بحسب
اصل الوضع على انه يمكن
تخصيص المعرفة بالفعل

تفسيرية فيكون المراد ببيان طريق التعريف وهو ذكر المعرفة او لا والتعريف
ثانيا وانما يلزم الدور لو كان للصلة وهو ممنوع وكيف والمراد من بانه ما دل ما دل
بطريق ذكر الكل واردة الجزء بقرينة وقوعه في مدخول حدوا وقائدة المجاز
الاشارة الى ان بيان التعريف لا يكون بدون ذكر المعرفة حتى كان المعرفة
يكون كالجزم من التعريف (قوله فالحديث ليس بمانع) تفرع على القضيتين
المذكورتين قبله لان عدم المنع يقتضي صدق التعريف على شيء وعدم صدق
المعرفة عليه فقوله ان ضاربا يصدق عليه هذا الحد اشارة الى المقتضى الاول
فقوله وليس بفعل اشارة الى المقتضى الثاني (قوله فاما سبق) تفرع على
تفصيل الشرح واشارة الى ربط قوله فانه الى المتن يعني ان فاء فانه تعليل
لعدم الورد (قال المصنف رحمه الله تعالى على حدث ونسبته الى موضوع) فان
قيل ان النسبة متعدية بمعنى الاثبات والفعل لا يدل على الاثبات بل الفعل
يدل على ثبوت الحدث لشيء فيقال ان المراد بها المعنى الاصطلاحي وهو
الوقوع والاثبات ههنا لا المعنى اللغوي الذي هو الاثبات حتى يرد عدم
دلالة الفعل عليها ويرد عدم صدق التعريف على فعل من الافعال
(فان قيل ان الحدث امر قائم بالغير كما مر والقيام عين النسبة فيلزم استدراك
لفظ نسبة في التعريف والا فيلزم تكرار النسبة في افراد الفعل وهو
استدراك فيها فيقال ان المراد به ما صدق عليه الحدث فلا يكون النسبة
مستفادة منه لان القيام بالغير انما يعتبر في ماهيته لاني ما صدق عليه
حتى يلزم ٣ احد المحذورين (فان قيل لم قال المصنف الى موضوع بمعنى
محل قيام الحدث ولم يقل الى شيء فيقال اشارة الى ان الفعل موضوع
بحسب اصل الوضع للنسبة القيامية لا الوقوعية وان كان موضوعا لها
بحسب الوضع الثاني (فان قيل يلزم خروج المجهول ٤ عن التعريف فيقال
لا يلزم لان المراد من الدلالة في ما دل الدلالة بحسب اصل الوضع وهي
متحققة ٥ في المجهول فيدخل فيه كما يدخل الافعال المنسلخة عن الزمان
كنعم وبئس (فان قيل لم يقل الى موضوع ما او الى موضوع معين حتى
يطابق الى احد المذهبين مذهب الوضع للنسبة الى فاعل ما او الى فاعل
معين فيقال لو قال احد هما لزم خروج افراد الفعل عن التعريف على
مذهب الآخر ولو قال كليهما لزم التعلويل فقال الى موضوع مطلقا

المعروف او يلزم ان هذا التعريف تعريف بالاختصاص لكفايته في المقصود ههنا (كذا قال الكفوئ) (ليشمل)

٨ وما ذكر منه ان التعريف المشهور (٧٥) مستغن بما ذكر في تصحيحه من ان المراد بالاقتران الدلالة بحسب

اصل الوضع عن هذا
التوجيه يتجه عليه انه
ايضا تأويل اذ ليس
هذا صريح معنى
الاقتران وليس راجعا
على التأويل المستفاد
من فرق المصنف حتى
يكون مقنيا عنه

(من شرح العاصم)

٧ فان قيل انه اذا كان
الضمير راجعا الى
الفعل كان تعريفا له
فيكون الرجوع اليه
نافيا لقوله لا تعريفا
للفعل فيقال ان اللازم
للا رجوع له تعريف
بواسطة بيان مرادهم
ونفي التعريف بقوله
لا تعريفا له نفي
التعريف بالذات فلا
تنافي (منه)

٨ قيل هذا محل
نظر بل يكاد ان
يكون في الكلام المجيد
النفي في امثاله بما ذكر
مما هو بلم اولا ورد
بان المراد خصوصية
مادل مع قطع النظر
عن اعانة الغير فلا يرد
قوله تعالى . ما داهم

ليشمل كلا المذهبين مع الاختصار (قوله على ان الحدث آه) تعليل لعدم
الورود المقيد للمعلل بقول المصنف رحمه الله تعالى وبيان لعلية الى آخره
لعدم الورود لحقائهما من المتن فلا يلزم التوارد (فاقيل لم لم يقل اولا
مادل على حدث اعتبر اولا حتى لا يحتاج الى التفسير والبيان فيقال
للاختصار مع الاعتماد الى ما ذكر في التقسيم (قوله فالملحوظة آه) فذلك
قوله فانه الى الفاء وحاصل كلام المصنف رحمه الله على ما ذكره الشارح
ان المعنى في قولهم مادل على معنى في نفسه ليس بزمان بقرينة مقترن
باحد الازمنة الثلاثة للزوم اقتران الشيء الى نفسه وهو باطل وليس بنسبة
لعدم استقلالها وليس المجموع للامرين المذكورين فالمراد الحدث لكن
لامطلقا بل الحدث الذي اعتبر النسبة من طرفه يعنى اعتبر اولا وبالذات
بقرينة شهرة الحدث في الفعل فلا يرد ٦ ضارب مثلا لان المعبر فيه
اولا الذات فيكون قول المصنف فانه بيان المراد من معنى في نفسه
وحد هم لا تعريفا للفعل فلذا ارجع ضمير ٧ فانه الى الفعل لا الى
الحد لان مادل آه في المتن ليس بعين حدهم ويمكن حمل حد الفعل
على الحد المستفاد من التقسيم فيجوز ان يرجع ضمير فانه الى الفعل
وهو الظاهر في اضافة العام الى الخاص والى الحد ليكون مادل آه عين
الحد المستفاد (فان قيل قيد الزمان لم يذكر فيما سبق فلا يجوز هذا الحمل
فيقال ان الزمان وان لم يذكر فيه حقيقة لكن ذكر حكما لان الترك
فيه لشهرة كون الزمان مدلولاً للفعل والترك لها بمنزلة الذكر ولورود
الاعتراض المجاب حمل الشارح على ما حمل (قوله ويحتمل آه) اشار
بالتأخير والتعير يحتمل الى ضعف هذا الاحتمال مع ان المقام وهو
بيان عدم ورود الاعتراض بضارب يقتضى رجحانه لان ما في مادل
ظاهر ٨ في الموصول والموصوف لان الظاهر في مقام النفي كلمة لم ولادون ما
(قوله ويكون ما نافية) لانه لا يصح الحمل على تقدير كونها غير نافية
لان ضاربا لم يدل على حدث اولا وبالذات (قال المصنف السادس) انما
اخر السادس عن الخامس لان اسم الجنس وان كان مقدما على المشتق
والفعل في التقسيم لكن علم الجنس مؤخر عنهما في التقسيم اذا دخل علم
الجنس في القسم العلمي (قال المصنف ومنه يعلم الفرق) الواو فيه

على موته الادابة الارض . فان حمل كلمة ما فيه على النفي بقرينة الاستثناء وباعائه (كفوى)

عاطفة على مقدر وهو تين او زائدة وعلى التقديرين فائدتها الاشارة الى ان عنوان السادس لا يرتبط الى ما بعده بل هو مبتدأ خبره محذوف او بالعكس لما مر في المقدمة (قوله وهو الاكثر) اى اكثر الاستعمالات لكون الاحكام باعتبار الافراد فى الغالب وقوله لا بعينها احتراز عن الوحدة المعينة الموجودة فى الاعلام (قوله كما ذهب اليه المصنف رحمه الله فى التقسيم) حيث ذكر ذات وقيد بقيد وحده بقرينة المقابلة فيكون المعنى الماهية وحدها فيكون سبق فى التقسيم اشارة الى هذا المذهب ولكن هذه العبارة مع قطع النظر عن مذهب المصنف فى الخارج تحتل كلا المذهبين لان الاولى ٩ والاقل تكلفا كون الذات بمعنى المستقل بالمفهومية ويقيد بعير الحدث ووحده بقرينة المقابلة ومعنى قيد وحده عدم التركيب من الذات والحدث فلا ينافى الماهية مع وحدة فلا يذهب المذهب الثانى فى التقسيم فكيف يصح قول الشارح هذا فيمكن ان يوجه قول الشارح وهو كما ذهب اليه بان معناه كما ذهب اليه المصنف فى التقسيم على سبيل الاحتمال او بالنظر الى ان مذهبه فى الخارج هذا وعلى المذهب الاول اذا اريد باسم الجنس الماهية بلام الجنس ونحوه يكون مجازا بطريق ذكر المقيّد وارادة المطلق او بطريق ذكر الكل وارادة الجزء ويحتمل ان يكون حقيقة بان يكون موضوعا ثانيا بوضع نوعى مع اللام وعلى المذهب الثانى اذا اريد به الفرد يكون مجازا بعكس الطريق المذكور ويحتمل ان يكون حقيقة بان يستعمل العام بعمومه فى الخاص وهو الفرد وبان يكون موضوعا ثانيا بوضع نوعى مع لام العهد الخارجى مثلا (قوله ولا يخفى ان علم الجنس غير مذكور فى التقسيم) هذا القول من الشارح مبنى على تخصيص العلم المذكور بالشخصى والتخصيص فاسد بقرينة هذا التنبيه ثبتت المذكورية فى كلا قسمى العلم (قوله وهو) اى التأويل الى قول المصنف السابع بيان للتأويل وخلاصته ان معلومية الفرق وان كانت موقوفة على سبق اسم الجنس وعلم الجنس لكن العلم الجنسى لشهرته مستغن عن الذكر فاسند معلومية الفرق الى اسم الجنس بطريق الاسناد المجازى من قيل اسناد ما هو حقه ان يسند الى الكل وهو سبقهما الى الجزء وهو سبق اسم الجنس لقيام شهرة وضع علم الجنس لمعين

٩ فان قيل ماوجه الاولوية فيقال انه اذا اريد بالذات المستقل بالمفهومية فيتحقق المقابلة فى الظاهر الى نسبة بينهما بلا اعتبار قيد ويشمل كلا المذهبين بخلاف ما اذا اريد به الماهية لانها تشتمل النسبة بحسب الظاهر فلا يتحقق المقابلة بلا تأويل فى الظاهر ولانها لا تشتمل مذهب الماهية مع وحدة (منه)

من حيث انه معين مقام الذكر (قوله مبنى على قول من يجعل آه) لان الفرق ظاهر على مذهب من يجعله موضوعا للفرد المنتشر فلا يحتاج الى البيان (قال المصنف رحمه الله تعالى وضع بجوهره) ٢ اى بذاته مع قطع النظر عن اداة التعريف (قال المصنف وضع لغير معين ثم جاء التعيين) فان قيل فيلزم جمع المتنافين وهما التعيين وعدم التعيين فيقال انما يلزم لو كان معنى وضع لغير معين وضع للماهية المشروطة بعدم التعيين وهو ممنوع لانه لو وضع لها مشروطة بعدم التعيين عند السامع لزم احد الفسادات الثلاثة لان اشتراط عدمه يقتضى عدم المعلومية وعدم الحصول فى ذهن السامع والوضع يقتضى الحصول فى ذهنه لانه الغرض منه فلو حصل معنى اسم الجنس فى ذهنه لزم المخالفة حينئذ للشرط ولولم يحصل لزم فوت الغرض من وضعه ولو حصل المقتضيان لزم جمع المتنافين والاحتمالات الثلاثة اللازمة لوضع اسم الجنس للماهية المشروطة بعدم التعيين فاسدة وكذا الملزوم فاسد فتعين الوضع للماهية المطلقة اعنى عدم اعتبار التعيين ولا يلزم من عدم الاعتبار اعتبار العدم حتى يلزم جمع المتنافين بعد محجى التعيين من نحو اللام (قوله فلما كان الى آخره) مدار بيان التأويل وتفريع على التفصيل المذكور من قوله الا ان بينهما الى ههنا يعنى اذا كان اسم الجنس موضوعا لغير معين وعلم الجنس موضوعا لمعين فلما كان آه (قوله هذا اشارة الى فرق آه) هذا اشارة الى التنبيه السابع او الى ان الموصول عكس الحرف وفى الاحير مسامحة لان المشير الى الفرق ليس المشار اليه بهذا فقط بل اياه مع ما بعده بخلاف الاول لان المشار اليه بهذا على الاول التنبيه السابع الذى هو عبارة عن الالفاظ المذكورة من اوله الى آخره (قوله يفهم التزاما من الفرق) المذكور صريحا اشارة الى وجه اطلاق لفظ التنبيه على ما ذكر فيه (قوله وهو) اى المذكور صريحا استقلال المعنى وعدمه (فان قيل المذكور فى التقسيم فى الحرف ان مدلوله معنى فى غيره وفى الموصول ان مدلوله ليس معنى فى غيره وكان قرينته الاشارة العقلية والاستقلال وعدمه ليسا مذكورين صريحا كيف يصح قوله المذكور صريحا فيقال ان اللازم فى اطلاق لفظ التنبيه المعلومية مما ذكر سابقا فى اى موضع كان وعدم الاستقلال مذكور

٢ والمراد بجوهره ذا
وحقيقته لاما اشتهر
استعماله فيه فى الالفاظ
كما يقابل الصور
فيقال هذا اللفظ يدل
بصورته لاجوهر
ومادته لان اسام
بمجموع مادته وصور
وضع لمعين (مر
شرح مولانا عصا
الدين)

صريحاً في التنبيه الرابع بقول المصنف رحمه الله تعالى انه لا يستقل بالمفهومية
 فالاستقلال مذكور صريحاً فيه في الاسم الشامل للموصول وغيره بقوله
 بخلاف الاسم والفعل او يقال ان معنى في غيره كان حقيقة عرفية
 في عدم الاستقلال وان لا يكون في غيره كان حقيقة عرفية في استقلال
 فثبت المذكورية صريحاً في التنبيه الرابع اوفي التقسيم فيصح قول الشارح
 المذكور صريحاً (فان قيل ما وجه المذكورية للفرق بين الحرف والموصول
 التزاماً من الفرق المذكور صريحاً فيقال ان استقلال المعنى في الموصول
 مع كون قريبته الاشارة العقلية اى انتساب مضمون الصلة يستلزم كون
 المضمون معنى قائماً بالموصول وعدم استقلال المعنى وتبعيته للغير يستلزم
 كون ذلك المعنى معنى قائماً بالغير (قال المصنف رحمه الله بما هو معنى فيه)
 معنى معنى فيه وصفاً قائماً به (فان قيل ان معنى همزة الاستفهام طلب الفهم
 وهو معنى قائم بالمستفهم لا بالمتعلق وكذا معنى من ابتداء قائم بالمتبدئ
 لا بالمتعلق فيقال ان الموضوع له للهمزة ومن المصدر المبني للمفعول ٣
 للابتداء والاستفهام وهو قائم بالمتعلق ويمكن الجواب بان معنى معنى فيه
 معنى ملحوظ بتبعيته فلا يرد السؤال المذكور (قال المصنف مبهم عند
 السامع) يرد عليه ان الابهام ينافي كون الموصول من المعارف وكونه
 منها ينافي الابهام فيجاب بان الابهام فيه مع قطع النظر عن الصلة وكونه
 من المعارف بالنظر الى الصلة فلا تنافي (قال المصنف رحمه الله يتعين بمعنى
 فيه) فان قيل كون مضمون الصلة معنى في الموصول يقتضى ربطها الى الموصول
 والربط يقتضى توقف الصلة اليه لان الرابطة الدالة على الربط من طرف
 الصلة والموصول يتوقف على الصلة على ما يقتضيه قوله ويتعين بمعنى فيه فيلزم
 الدور فيقال ان توقف الموصول على مضمون الصلة من حيث التعيين
 وتوقفها عليه من حيث الذات فالموصول الموقوف عليه ذاته والموقوف تعينه
 فتغاير جهتا التوقف (فان قيل ههنا دور من جهة اخرى وهو ان الربط
 لكونه امرأسيماً يتوقف على الصلة مع الموصول والصلة تتوقف على الربط
 فيقال ان الصلة من حيث انها صلة تتوقف على الربط وهو يتوقف على
 ذاتها فالصلة موقوفة على الربط من حيث كونها صلة والصلة موقوفة عليها
 للربط من حيث ذاتها فلا دور ويمكن ٤ ان يكون ايضاً معنى بمعنى فيه معنى

٣ يعنى كون النسبة
 مطلوبة بالفهم لا كون
 المتكلم طالباً لفهم
 النسبة اذ لانص في
 كلامهم على ذلك
 (كفوى)

٤ قوله ويمكن الى
 آخره هذا جواب
 آخر عن السؤال
 الاول فالاولى ذكره
 عقيب الجواب الاول

٥ أي إذا كان مضمون الصلة معنى (٧٩) في الموصول يصدق تعريف الحرف عليها بأن يقال الصلة

مادل على معنى في غيره

٦ يعني يكون نسبة

الإشارة المتعلقة بالتنبيه

الثامن إلى علة الامتناع

نسبة ما هو حقه أن

ينسب إلى الكل إلى

الجزء (منه)

٧ لأن الحدث ثابت

لغير المعنى الثاني لا

بالمعنى الأول لاستقلاله

بحسب ذاته ولكن ذلك

المشعر ليس بمراد لآبائه

عنه قوله سابقا وكل

من مدلوليهما غير

مستقل بالمفهومية

وقوله بحيث تكون آه

وقوله لا يثبتان لشيء

اصلا بل المراد المعنى

الغير المستقل بالمفهومية

وهو الحدث مع النسبة

من ظاهر قوله الحدث

المنسوب والفاضل

العصام حمل على النسبة

فقط ليكون عدم

الاستقلال متحققا

بالذات في الحرف

والفعل وعدم

الاستقلال على ظاهر

ما ذكره الشارح

ملحوظا بتبعية الموصول (فان قيل ٥ فيلزم ان يكون تعريف الحرف صادقا على الصلة فيكون غير مانع لاغياره فيقال ان الصلة تخرج من جنس تعريف الحرف وهو اللفظ الموضوع لمشخص لان المراد به المفرد والصلة ليست بمفرد فلا يلزم المحذور (قوله وانما قيدنا الابهام) يشعر ان التقييد من طرفه مع انه من المصنف رحمه الله تعالى فلعله لم يوجد في نسخته اول كونه راضيا له قال هكذا (قال المصنف رحمه الله تعالى باعتبار كونه ثابتا للغير) أي ثابتا في الذهن وملحوظا بتبعية الغير وهذا المعنى في الفعل النسبة وحدها اومع الحدث وفي الحرف مدلوله المطابق (فان قيل ان النسبة في المشتقات كنسبة الفعل فلم خصص الاشتراك بالفعل فيقال نسبتها تقييدية ونسبته تامة والنسبة التقييدية بالنسبة اليها ساقطة عن درجة الاعتبار فالتنبيه على السقوط والاتخطاط عنها خص بيان الاشتراك بالفعل دونها ويمكن ان يحمل قوله ثابتا للغير على معنى وصفا قائما بالغير في الخارج وهذا المعنى في الحرف كما سبق وفي الفعل الحدث (فان قيل وفي المشتق معنى قائما بالغير كالفعل فلم خص بيان الاشتراك وامتناع الخبر بالفعل والحرف دونه فيقال نسبة الحدث وقيامه تقييدية في المشتق لامتنع الخبر عن حدثه بخلاف الفعل لان الشيء الواحد لا يكون منسوباً ومنسوباً اليه بنسبة تامة دون الناقصة لانه يكون منسوباً ومنسوباً اليه بنسبة ناقصة في كليهما اوفي احدهما (قوله هذا اشارة) لفظ هذا اشارة الى ما بعد التنبيه الثامن واشارة اليه فتكون مساححة لان التنبيه الثامن عبارة عن مجموع العلة والمعلول فيكون اشارة اليهما على طريق الحقيقة والى العلة فقط على طريق المساححة ٦ (قوله موقوفة على ثبوته في نفسه) لان ثبوت الشيء للشيء فرع ثبوت المثبت له والفرع يتوقف على الاصل (قوله ومعنى ضرب هو ذلك) لفظ هو فاعل ضرب وذلك مفعوله والحدث المنسوب خبر للمعنى ضرب وفيه اشعار ٧ ان الشارح حمل قول المصنف ثابتا للغير على الاحتمال الثاني من الاحتمالين (فان قيل لم اختار وضع الفعل للنسبة الى فاعل ما ههنا وفي شرح قول المصنف رحمه الله تعالى بخلاف الاسم والفعل وضعه للنسبة الى فاعل معين حيث قال فلا بد من ذكره لانه اذا وضع للنسبة الى فاعل ما فلا يحتاج الى ذكره فيقال للاشارة الى المذهبين في المقامين مع ان الحدث

بواسطة النسبة في الفعل ويمكن حمل قوله على ما حمل عليه العصام بان يقال ان ذكر الحدث استطرادى والمقصود

بيان النسبة ويمكن
التوفيق بينهما بان
مقصودها الحمل
على المعنى العام
للاحتمالات السبعة
لكن اكتفيا ببيان
احدها احالة على
المقايسة (منه)

٨ قوله الداعى الى
آخره هذا يدل على
ان المراد بالغير الثانى
هو الغير الذى لم
يثبت له معنى الحرف
والفعل وليس بجيد
بل الظاهر ان المراد به
الغير المطلق اعنى
ماسوى الفعل
والحرف سواء ثبت له
معناها او لم يثبت
(شوكت)

٩ وعدم ثبوت معنى
الحرف والفعل لهذا
الغير يستفاد من مغايرته
للغير السابق فان
معناها ثبت له والمغايرة
انما هو فى ثبوت معناها
وعدم ثبوته

مع النسبة الى فاعل ما اذا كان غير مستقل فيكون الحدث مع النسبة الى
فاعل معين غير مستقل بطريق اولى فيكون اختيار ما اختاره ههنا ابلغ
فى بيان علة امتناع الخبر عن الفعل فلذا اختار ما اختاره ههنا (قل المصنف
رحمه الله لا يثبت له الغير) (فان قيل لم اعاد لفظ الغير ظاهرا مع ان سبق
المرجع يقتضى الضمير فيقال للتنبيه على المغايرة بين الغيرين (فان قيل اذا
اعيد الشئ معرفة يكون عين الاول فكيف تحصل المغايرة بالاعادة فيقال
ان قضية الاعادة قد تعدل عنها كما ههنا لكونها اكثرية لا كلية او يقال انها
مقيدة بكونها فى مادة يكون فيها مرجع الضمير التباس اذا اورد به
واما الاعادة فى مادة لم يكن فيها التباس فى مرجع الضمير فالاعادة اسما
ظاهرا تدل على المغايرة كما ههنا (فان قيل المغايرة حاصلة بالضمير بطريق
الاستخدام مع الاختصار فيقال العينية فى الضمير ظاهرة والاستخدام
خلاف الظاهر بخلاف الاسم الظاهر فانه ظاهر فى المغايرة اذا اعيد
فى المادة المذكورة (فان قيل ما الداعى الى اعتبار المغايرة فيقال الداعى ٨
ان يفهم من عدم ثبوت الغير الذى لم يثبت له ٩ معنى الحرف والفعل عدم
ثبوت الغير الذى يثبت له معنى الحرف والفعل بطريق الاولوية بخلاف
عدم اعتبار المغايرة فانه لا يفهم منه الحكمان لجواز ان يكون الغير الذى
يثبت له معنى الحرف والفعل غير ثابت له لثبوت معناها له مع ثبوت الغير
الذى لم يثبت معناها له (قوله اى لكل منهما) تفسير لضمير له ودفع رجوع
ضميره الى الحرف والفعل بتأويل المجموع فيفيد ان المجموع لا يثبت له الغير
وهو ليس بمطلوب بل المطلوب ما ذكره الشارح فلذا فسره كما فسره
لقوله ومن هذه الجهة (قوله بل لا يثبتان لشيء اصلا) ترقى فى النفي لان
النفي الثانى مستلزم للاول دون العكس لان الفعل لا يكون محكوما
عليه وكذا الجملة لكن يكون محكوما به ومسندا ومما ينبغى ان يعلم ان الفعل
باعتبار النسبة الى فاعل ما او الى فاعل معين لا يكون محكوما عليه وبه لعدم
استقلاله بهذا الاعتبار وباعتبار الزمان كذلك لانه وان كان مستقلا
لكنه ظرف وقيد لثبوت الحدث الى الفاعل والظرف لا يكون محكوما
عليه وبه وباعتبار الحدث يكون محكوما به لا يكون محكوما عليه لانه
وان كان مستقلا لكنه خلاف وضعه وباعتبار الحدث والزمان والنسبة

لا يكون محكوما عليه وبه لمانع الزمان والنسبة وباعتبار الحدث والنسبة كذلك
 لمانع النسبة وباعتبار الحدث والزمان كذلك لمانع الزمان وباعتبار الزمان والنسبة
 كذلك لمانع الزمان والنسبة فيمكن ان يحمل قول المصنف رحمه الله تعالى على معنى
 باعتبار كونه ثابتا للغير على كل من الاحتمالات السبعة وان رجح العصام رحمه الله
 تعالى احتمال النسبة والشارح احتمال الحدث مع النسبة على ما هو الظاهر من
 عبارته وان امكن حمل قوله على ما حمل عليه العصام (قوله ومنهم من قال)
 وهو العلامة التفتاز انى الغرض من هذا الكلام دفع اشتباه وهو ان كون
 الشئ مبتدأ من خواص الاسم فكيف يصح ان يكون الالفاظ التى
 اريد بها نفسها محكوما عليها ومبتدأة بانها موضوعة لا نفسها فتكون
 اسماء فيصح ان تكون محكوما عليها ومبتدأة (قوله فى ضمن ذلك الوضع)
 فانه اذا قال الواضع من موضوع لكل ابتداء من الابدآت المشخصة
 فذكر لفظ من وايد به نفسه فلهذا الذكر والارادة اعتبر وضع لفظ
 من لنفسه وقيل لهذا الوضع وضعا ضمينيا شخصيا عند التفتاز انى رحمه
 الله تعالى قال العصام ان هذا الوضع الضمنى الشخصى لا يتحقق فى
 صورة وضع الالفاظ بالوضع النوعى لاسها لم تذكر بخصوصها ولم يرد
 انفسها فى هذه الصورة حتى يتحقق الوضع المذكور بل التحقيق ان
 هذا الوضع وضع نوعى ثابت بقاعدة كلية وهى كل لفظ اريد به نفسه
 حين الحكم عليه فهو موضوع لنفسه وعلى هذا التحقيق يكون معنى
 ضمنية الوضع ان لا يكون مقصودا بالذات كوضع الالفاظ للمعاني
 المقصودة منها ويسمى هذا الوضع وضعا متطفلا ويمكن ان يقال من
 طرف العلامة ان الواضع لذكر نفس اللفظ واردة نفسه اعتبر الوضع
 فى صورة الوضع الشخصى واعتبر فى غيره اطرادا للباب فيتحقق هذا
 الوضع فى صورة الوضع النوعى (قوله وحيث لادليل الى آخره) متعلق
 بالزم المتأخر والمزم الشريف العلامة رحمه الله وحاصل الالتزام ان وجه
 اعتبار هذا الوضع ذكر اللفظ واردة نفسه وهو متحقق فى جسق مهممل
 فان قال العلامة التفتاز انى رحمه الله بوجود هذا الوضع فى المهملات يلزم
 المخالفة لاهل اللغة لاتفاقهم على عدم الوضع فيها وان لم يقل لزم التحكم
 لوجود علة اعتبار الوضع فيها فيمكن الجواب باختيار الشق الثانى ودفع

المحذور بان علة الاعتبار ذكر الواضع حين الوضع و ارادة نفسه لامطلق
الذكر لانه لو كان مطلق الذكر والارادة علة الاعتبار لكان غير الواضع
واضعا وذكر الواضع و ارادة نفسه لم يتحقق ٢ فيها فعدم تحقق علة الاعتبار
فيها مرجح لعدم الاعتبار والتحقق في غير ها مرجح للاعتبار اوبان
علة الاعتبار الذكر والارادة مع وجود المعنى المقصود في المذكور وهي
لا تتحقق فيها فلا تحكم اصلا ويمكن الجواب باختيار الشق الاول ودفع
محذوره بانه لا مخالفة فيه لاهل اللغة لان اتفاقهم على عدم الوضع
للمعاني لاعلى عدمه للفظ نفسه فلا يقول القائل بهذا الوضع بالوضع
للمعنى حتى يلزم المخالفة (قوله ولقائل ان يقول) من طرف العلامة
التفتازانى رحمه الله على السيد الشريف رحمه الله وحاصل الاعتراض بان
انكار هذا الوضع فاسد لانه امر يقتضى عدم صدق قول النحاة ولا
يتأتى الا فى اسمين على مثل (واذا قيل لهم آمنوا) مع انه كلام مركب
من فعل وهو قيل ومن نائب فاعل وهو آمنوا وكل امر شانه هذا
فهو فاسد فالانكار المذكور فاسد وحاصل الجواب بانا لانسلم ان
الانكار يقتضى عدم صدق القول المذكور كيف ومعنى فى اسمين فى
قولهم فى اسمين او ما يقوم مقامهما بناء على تعميم الاسمين من الحقيقى
والحكيمى او على حذف المعطوف فيصدق على مثله القول المذكور
والاسم الحكيمى فى مثل آمنوا لكونه مؤولا بهذا اللفظ وهو اسم حقيقة
والمؤول به يكون اسما حكما او لكونه مشابها للاسم فى الاستقلال كما
اشار اليه الشارح (قوله ولا بد من هذا التأويل) اى الاسمية الحكمية
على هذا التقدير اى تقدير انكار الوضع التبعى معارضة اخرى بعد
الجواب على الانكار بانه فاسد لانه امر يستلزم التأويل فى مواد كثيرة
وكل امر يستلزم التأويل فى مواد كثيرة فهو فاسد فالانكار فاسد
(قوله الا ان يقال) استثناء مفرغ عن عموم الاوقات او لا بد فى كل
وقت من الاوقات ان يقال خلاصة الجواب بانا لا نسلم ان الانكار
يستلزم التأويل فى مواد كثيرة كيف وهي محمولة على ما هو الشائع
فى الاستعمالات لا على النوادر حتى يلزم التأويل المذكور وهذا الحمل
وان كان اهون من التأويل المذكور لكنه صرف عن الظاهر ونوع

٢ والواجب علينا عند
التكلم على القانون
العربى ان نتبع ما وقع
منه اى من الواضع
وقد شاع بين اهل
اللسان استعمال
الموضوعات بهذا
الطريق اى طريق
اطلاق اللفظ و ارادة
نفسه دون المهملات
فلو وقع شئ منها
فى كلام من يوثق به
من اهل اللسان تؤوله
بهذا اللفظ ونقول
ان جسق مهمل ودير
مقلوب زيد فى قوة
هذا اللفظ كذا ولا يلزم
من وجوب التأويل
فى شئ قليل الوقوع
كبعض المهملات
ضرورة صيرورته
موافقا لما صدر عن
الواضع وجوبه فيها هو
شائع موافق لما صدر
عنه كما لموضوعات
(من عنقود الزواهر
وشرحه) ٥

٣ ولوسلم انها محمولة على ما هو الشايح (٨٣) لا نسلم ان ذكر اللفظ وارادة نفسه منه نادر بل شايح

في الاستعمالات (كذا)
قال ابو البقاء في الحاشية

٤ قوله وهو منع
الكبرى المذكورة آه

اي التي ذكرها

الحشى في تحشية قوله

ولقائل ان يقول وهي

قوله وكل امر شانه

هذا فاسد وتقرير

منعها بانه لا نسلم ان

كل امر شانه هذا

فاسد كيف وبيان

النحاة مخصوص بما هو

الشايح في الاستعمالات

فلا بأس لعدم صدق

قول النحاة على مثل

واذا قيل لهم آمنوا

لندرتة وفيه انه كثير

شايح لانادر وقد وقع

في الكلام المجيد كثيرا

٥ حيث قال اولاهذا

اشارة الى علة امتناع

الحكم على الفعل

والحرف مستعملين

في معناهما وثانيا بل

لا يثبتان لشيء اصلا

مستعملين في معناهما

٣ تأويل لان الظاهر العموم ٣ ولذا اشار الى ضعفه بقوله اللهم ويمكن
ان يحمل قوله ولا بد على ابطال السند الواقع في الجواب بعد تعميمه
وتعمير اعتراضه والجواب حينئذ استقال الى جواب آخر وهو منع ٤
الكبرى المذكورة في تقرير اعتراض ولقائل الى آخره بعد منع الصغرى
ودفعه بابطال سنده (قوله واذا كان معنى الفعل والحرف كذلك) اى
ثابتا للغير او لا يثبت له الغير او اشارة الى كليهما وهو الظاهر لان
فاء فامتنع آه نتيجة وهى متفرعة على كلتي المقدمتين لا على احديهما
حقيقة وتقرير القياس ان الحرف والفعل امر ان يدلان على معنى
ثابت للغير وكل امرين شأنهما كذلك فامر ان لا يثبت له الغير وكل
امرين لا يثبت له الغير فامتنع الخبر عنهما فالحرف والفعل امتنع الخبر
عنهما ويمتنع المقدمة الثانية بانا لا نسلم ان كل امرين شأنهما كذلك لا
يثبت له الغير كيف ونصر فعل ماض ومن حرف جر يثبت لهما الغير
في هذين التركيبين ويحجب بالتحجير بان المراد لا يثبت لهما الغير اذا كانا
مستعملين في معناهما وما ذكر في سند المنع لم يستعمل في معناه واشار
الشارح الى جواب هذا الاعتراض في الموضعين ٥ وصرح ثالثا بقوله
وانما قيدنا آه (قوله ولما ذكر آه) الغرض منه بيان فائدة هذا التنبيه
وبيان وجه تأخيره عن التنبيه الثامن بانه بمنزلة الجنس في الكون مابه
الاشترك وهذا التنبيه بمنزلة الفصل في الكون مابه الامتياز والجنس
مقدم على الفصل وكذا ما كان بمنزلة كليهما (قوله في زمان معين) اى معين
بتعين نوعى وهو الحال او الاستقبال او الماضى والا فلا تعين بحسب
التشخص في الزمان الداخلى في مفهوم الفعل (قوله ففي كليته نظر) خبر
مبتدأ محذوف اى اما الفعل باعتبار تمام معناه ففي كليته نظر وجه
النظر ان المركب من المستقل وغيره غير مستقل وغير المستقل لا يجوز
العقل صدقه على كثيرين فلا يتحقق الكلية فيه (قوله بل باعتبار آه)
ترقى من النظر في الكلية المحتمل تحققها وعدم تحققها الى تعيين عدم
التحقق (قوله كذلك) اعادة لكاف كما وتأكيده لبعده في الذكر وقدم
المشبه به في مثل هذه الصورة ليستفاد اجمالا حال المشبه من حال المشبه
به فيتعين بذكره ثانيا فيتحقق الاجمال اولا والتفصيل ثانيا فيكون اوقع

٦ اختلف في ان معنى الفعل النسبة الى فاعل ما او الى (٨٤) فاعل معين ولا شك انها على الثاني

معنى حرفي لا يفهم
ما لم ينضم الى الفعل
ذكر الفاعل و على
الاول معنى يتعقل
يتعقل فاعل ما اجمالا
وهو من فهم بذكر الفعل
من غير ذكره فيكون
معنى مستقلا ونظيره
لفظ الابتداء فان
معناه يتعقل بتعقل
متعلق بتعقل اجمالا
من فهم من غير ذكره
(من حاشية المولى عصام)

٧ قوله ومخالف لما
ذكره الشارح حيث
جعل الفعل على تقدير
وضعه النسبة الحدث
الى فاعل ما غير مستقل
وجزئيا

٨ اما بحسب الاستعمال
فتمين النسبة من جهة
الفاعل ايضا لانه معين
عند الاستعمال

٩ كما ان تعيينها من
جهتيهما بحسب الاستعمال
على هذا التقدير

١٠ واما باعتبار متن
المصنف فقوله قد

في النفوس او للتنبيه ان حال المشبه في الظهور في غاية حتى يليق ان
يذكر في مقام المشبه به اولي ثبت حال المشبه معللا في اول الامر لان
حال المشبه به بمنزلة التعليل لحال المشبه (قوله غير مستقيم) خبر جملة
وجه عدم الاستقامة مامر وهذا اعتراض على المصنف رحمه الله تعالى
بان ادخال الفعل في قسم الكلي في اول التقسيم غير صحيح لعدم الكلية
في تمام معناه لعدم الاستقلال والجواب بان الادخال باعتبار بعض معناه
وهو الحدث وهذا الجواب صحيح سواء كان الفعل موضوعا لنسبة الحدث
الى فاعل ما او الى فاعل معين ويمكن جواب آخر على التقدير الاول
بان الفعل بتمام معناه على ذلك التقدير ٦ مستقل لعدم الاحتياج الى
الخارج عن الفعل لافهام فاعل مامنه بالالتزام فيصح الادخال بتمام
معناه وهذا الجواب مبني على ما هو المشهور وهو ان الفعل بتمام معناه
اذا كان موضوعا للنسبة الى فاعل ما مستقل ومخالف لما ذكره الشارح
٧ ويمكن التوفيق بينهما بان المراد بالمشهور ان الفعل بتمام معناه مع
اعتبار مدلوله الالتزامي مستقل وبما ذكره ان الفعل بتمام معناه بلا
اعتبار مدلوله الالتزامي غير مستقل فلا منافاة بينهما (فان قيل ان الفعل
اذا كان موضوعا للنسبة الى فاعل ما يلزم التأكيدي او التجريدي
في الاستعمالات فيقال لا يلزم التأكيدي لانه يكون عين المؤكد وههنا ليس
كذلك لان المؤكد عام والتأكيد خاص فلا اتحاد ولا تأكيد ولا يلزم
التجريدي لانه من قبيل تحقق العام في الخاص واضمحلاله فيه والفرق
في النسبة في الوضعين ان تعيين النسبة على تقدير الوضع ٨ وعلى تقدير الوضع
الى فاعل ما من جهة الحدث فقط بحسب الوضع ٨ وعلى تقدير الوضع
لنسبة الى فاعل معين من جهتي الحدث والفاعل بحسب الوضع ٩
(قوله ولما كان الحدث الى آخره) اشارة الى ان فاء تجاز جزءا لشرط
محذوف ومستقلا خبر كان وقد يتحقق خبر بعد الخبر باعتبار ٢ مزج
الشرح الى المتن ولم يقل في تقدير الشرط ولما كان الحدث قد يتحقق
آه وضم اليه قوله مستقلا وهو معنى الكلي المذكور في المتن لان التحقق
لا يستلزم جواز النسبة لجواز وجوده في امور متعددة مع عدم
الاستقلال مثل النسبة فانها تتحقق في الافعال المتعددة مع انها لا تستقل

(قوله)

يتحقق اما خبر بعد خبر لقوله مدلوله او صفة لكلي

• (قوله صالحا للانتساب الى كل منها) تفسير بقريضة تفريع جواز النسبة وفائدته تصحيح التفريع لان التحقق في ذوات متعددة بدون هذا القيد لا يستلزم ٣ جواز النسبة الى خاص منها بل يستلزم الجواز الى ذوات متعددة (قوله اى من كل واحد منها) اشارة الى ان ضمير منه راجع الى ذوات بتأويل كل واحد وفائدة هذا التأويل مع ايراده مفردا مذكرا افادة ان النسبة الى كل واحد منها لا الى الذوات على ما او ههما التأنيث اذا اورد به (قوله اى الفعل باعتبار ذلك الحدث عن شئ) تفسير لضمير به بقريضة التفريع على ما تقدم ودفع اشتباه نشأ من الضمير لان المتبادر منه الفعل المتعلق ههنا بلا وصف الاعتبار المذكور فيكون المعنى فيخبر بالفعل مطابقا وهو فاسد (قوله وهو بهذا) دفع اشتباه نشأ من تفسير ضمير به بما ذكر وهو ان الفعل بهذا الاعتبار مستقل بالمفهومية فيصالح ان يكون محكوما عليه وبه فكيف يصح تخصيص بكونه مخبرا به بان الفعل بهذا الاعتبار وان امكن كونه مخبرا عنه بالنظر الى استقلاله لكنه لا يكون مخبرا عنه لكونه خلاف وضعه وتقرير قياس المتن مركبا هكذا ان الفعل امر مدلوله كلى يتحقق في ذوات متعددة وكل امر شانه هذا جاز نسبته الى خاص منه وكل امر جاز نسبته الى خاص منه فيخبر به فالفعل يخبر به (قوله دون الحرف) حال من ضمير به (قوله اى تعقل) تفسير لتحصل المدلول بمحله على التحصل الذهني وفائدته دفع توهم سؤال الاستدراك في حمل انما هو آء لان التحصل المبتدأ معتبر في الخبر بان التحصل المعتبر في طرف الخبر التحصل الخارجى والتحصل المبتدأ ذهنى كالأشار الى الشارح بقوله في التعقل والتحقق لان التعقل بالنسبة الى الذهن والتحقق بالنسبة الى الخارج كما هو المتبادر ٤ على ما هو مقتضى التأسيس (قوله اى بتبعية ما آء) اشارة الى ان الباء سببية وان يحصل بمعنى يثبت من الثلاثي وضميره المستتر راجع الى مدلول الحرف وكلمة ماعبارة عن المتعاقب بقريضة الشهرة لامن العقل والذهن ففيه فوائد اربعة (قوله فاذا كان آء) اشارة الى تفريعية فاء فلا يتصل لغيره (قوله فلا يكون آء) اشارة الى النتيجة ولكن جعل عدم كونه مخبرا به مشبها وعدم كونه مخبرا عنه ٥ مشبهاه ولم ينف ٦ على السوية لمناسبة الاول لمقام المقابلة الى الفعل وتقرير الحرف مخبرا به مقصودا في مقام المقابلة فناسب جعله مشبها لانه المقصود دون المشبه به

٤ قوله كما هو اى كون التعقل بالنسبة الى الذهن والتحقق بالنسبة الى الخارج المتبادر بناء على هو مقتضى التأسيس لان مقتضى التغير فلو اتحدا يلزم التأكيد وهو لا يرتكب مهما امكن التأسيس لان الافادة خير من الاعداد

٥ حيث كما لا يكون مخبرا عنه

٦ قوله ولم ينف اى كونه مخبرا به وكونه مخبرا عنه على السوية بان يقول فلا يكون مخبرا به ولا مخبرا عنه لمناسبة الاول اى جعل عدم كونه مخبرا به مشبها وعدم كونه مخبرا عنه مشبهاه لمقام المقابلة الى الفعل فان الفعل يخبر به فكان عدم كونه مقابله عنه

القياس بان الحرف لا يكون مخبرا به كما لا يكون مخبرا عنه لانه امر تحصل
مدلول آه وكل امر شانه هذا فلا يتصل بغيره وكل امر لا يتصل بغيره
فلا يكون مخبرا به كما لا يكون مخبرا عنه فالحرف لا يكون مخبرا به كما لا يكون مخبرا
عنه انما العالم عند الله العلام (قوله فقد علم منه) اشارة الى معلومية عدم الكلية
تماسبق لان المعلوم من موضوعية الضمير لكل من مشخصات معلوم تماسبق
لانها سبقت في المقدمة والتقسم (قوله لمفهوم كلي) وهو آلة الملاحظة
في الوضع (قوله نظرا) اسم ان في ان في كاية (قوله والحق) بيان لوجه
التأمل (قوله انما عده من الجزئيات) حيث قال في التنبيه الثاني فلذلك كانا
جزئين وحاصل وجه التأمل عدد من الجزئيات مبنى على زعمهم والحق
انه لا يعد من الجزئيات لانه قد يكون الشيء الذي رجع اليه الضمير كليا
وقد يكون جزئيا وانما يكون رأيهما زعمهما لفساد المبنى عليه لان تعريفهم
المعرفة بما وضع لشيء بينه لا يقتضي اعتبار جزئية المبنى عليها عدم المضمرات
من الجزئيات لان معنى يعينه معين كليا كان او جزئيا وفي ضمير الغائب
مذاهب ثلاثة الاول مذهب المصنف رحمه الله تعالى على النسختين في المتن
وهو ان ضمير الغائب موضوع لكل واحد من الشخصات سواء كان
جزئيا حقيقيا او كليا ففي هذا المذهب نظم جميع الضمائر الغائبة في سلك
واحد وهو الحقيقة واحتراز عن المجاز في المواد الكثيرة المستعمل فيها
الضمير في الكلي فان قيل هذا المذهب مستفاد من نسخة وفي كايته وجزئيته
نظروا لا يستفاد من نسخة وفي كايته نظرا لانها تقتضي استفاء الكلية وثبوت
الجزئية فيه بل النسختان متناقضتان فيقال ان الكلية التي تقتضي انتفاءها
النسخة المذكورة بمعنى آلة الملاحظة والكلية التي تقتضيها النسخة الاخرى
بمعنى فرد من افراد آلة الملاحظة فلا منافاة بل مألها واحد والثاني مذهب
السيد الشريف رحمه الله تعالى على ما قال البعض وهو ان ضمير الغائب
موضوع لجزئى حقيقى والمستعمل في الكلي بحسب الظاهر مستعمل
في الجزئى بحسب التأويل في المرجع لافى الضمير وهو المذكورية بذكر
جزئى كقولك مفهوم الانسان هو نوع فانه وان كان كليا بحسب ذاته لكنه
جزئى من حيث انه مذكور بذكر جزئى وفي هذا المذهب نظم الضمير
مطلقا سواء كان مخاطبا او غائبا او متكلما في سلك واحد وهو الاستعمال

(في الجزئى)

في الجزئي الحقيقي (فان قيل الجزئية والكلية بالنظر الى ذات المفهوم لا بالنظر
 الى الخارج فكيف يتحقق الجزئية في المرجع الكلي بالنظر الى المذكورية
 فيقال ان كونهما بالنظر الى ذات المفهوم اصطلاح معقول والمعتبر عند
 اهل الوضع الكلية والجزئية مطلقا وهذا من قبيل تخالف الاصطلاحين
 ويؤيده ان معنى من في سرت من البصره ابتداء مشتمل على ابتداء آت
 كثيرة وكلي بالنظر الى ذاته وجزئي بالنظر الى انه معنى الحرف لعدم
 صدقه على كثيرين لعدم استقلاله ولواتفق اصطلاحان لقال اهل الوضع
 معنى من في مثل هذا كلى لكنهم لم يقولوا فثبت تخالف الاصطلاحين
 ولثالث مذهب الجمهور هو ان ضمير الغائب موضوع لجزئي واذا
 استعمل في الكلى يكون مجازا بتنزيله منزلة الشخص في التعيين وفي هذا
 المذهب نظم الضمائر في سلك واحد وهو الموضوعية للجزئي الحقيقي وهذا
 المذهب ليس بفاسد بالنظر الى هذا المبنى وان كان فاسدا بالنظر الى المبنى
 الذي ذكره الشارح بعد قوله والحق (قال المصنف رحمه الله تعالى فان
 مفهومهما كلى) تقرير قياس المتن هكذا ان ذو وفوق مفهومهما كلى لانهما
 لفظان بمعنى الصاحب والعلو وهي المذكورة في المتن ويضم اليها كبرى
 مطوية وهي وكل لفظين بمعنى الصاحب والعلو مفهومهما كلى فذو
 وفوق مفهومهما كلى ويعترض على الكبرى باننا لانسلم ان كل لفظين بمعنى
 الصاحب والعلو مفهومهما كلى كيف ولا يستعملان الا في الجزئي فيجيب
 بالتحريز بان الاستعمال في الجزئي لعروض الاضافة وهو ليس بمعتبر
 في الكلية والجزئية بل المعتبر فيهما الوضع الافرادى والموضوع له به لذو
 وفوق بمعنى الصاحب والعلو فهما كليان فثبت الكبرى الممنوعة و اشار
 المصنف رحمه الله تعالى الى هذا الجواب بقوله وان كانا آه وفي هذا القول فائدة
 اخرى وهي اثبات عدم الجزئية ليحصل كمال الامتياز بين الحرف وبين الاسماء
 اللازمة الاضافة وتقرير قياس هذا القول هكذا ان ذو وفوق امران
 لا يستعملان الا في الجزئين لعروض الاضافة وكل امرين شأنهما هذا
 لا يكونان جزئيين فذو وفوق لا يكونان جزئيين ويعترض على الصغرى
 بانها تستلزم كونهما من المجازات المتروكة الحقايق فيجيب بان الاستعمال
 في الجزئي لعروض الاضافة ليس بمجازى حتى يلزم ما ذكر بل وضى

بالوضع التركيبي (فان قيل يمنع الكبرى حينئذ لان الاستعمال في الجزئي
بحسب الوضع يقتضي الجزئية لاعداء الجزئية فيقال ان المعتبر الوضع الافرادى
لا التركيبى فثبت الكبرى و اشار المصنف رحمه الله تعالى الى هذا الجواب
في التنبيه الآتى بقوله اذالمعتبر الوضع اى الوضع الافرادى فيكون التنبيه
الآتى دليلا لهذا التنبيه (قوله بحسب) الوضع دفع سؤال التناقض من المتن
وهو ان الاستعمال في الجزئي فقط يقتضى كونهما جزئيين وقول المصنف
رحمه الله تعالى فلا يكونان جزئيين يتنافى مقتضى ماسبق فلزم التناقض بان الاول
بالنسبة الى الاستعمال والثاني بالنسبة الى الوضع الافرادى فتغاير الجهتان
فلا تناقض (قوله الجزئيين الاضافيين) اشار الى ان المراد عن الجزئي
المذكور في المتن الجزئي الاضافى بقريضة كثرة استعمالهما في الكلى في التركيب
الاضافى (قوله ولذا ٧) اى لكونهما كليين (قوله على ما يتبادر) متعلق
بالنفي لا بالنفي لعدم صحة المعنى على تقدير التعلق بالنفي (قال المصنف
بعضها) بالجبر بدل من الالفاظ بدل البعض من الكل او بالواقع مبتدأ خبره
مكان بعض والجملة حال مؤكدة لان معنى تعاور الالفاظ تناوب بعضها مكان
بعض و اشار اليه الشارح بقوله وان قرئ بالضم آه (قوله واقعا بعضها
مكان بعض) بيان لحاصل المعنى لا بيان لاصل المعنى لانه بعضها واقع مكان
بعض ووجه معلومية هذين التنبيهين التزاما مما سبق جعل المصنف
رحمه الله الكلى والمشخص من اقسام المدلول الوضعى

للفظ الموضوع فيفهم منه ان الكلية والجزئية

باعتبار الوضع عند اهل الواضع

انما العلم عند الله

السلام

٧ قوله ولذا لا يصح ان
يحمل اى ولتحقق
استعمال كل واحد في
الجزئي الاضافى الذى
هو اعم من الحقيقي
لا يصح آه (سيد على)

٢ قوله اوضاع الكلام
 الاضافة لامية والمراد
 بالكلام اما حقيقته
 اى اللفظ المركب
 او الكلمات مجازا
 باطلاق الكل واردة
 الجزء وعلى الاول
 نعطف مبانيه اما على
 الكلام وحينئذ يكون
 مفيد اللو ضعين
 الشخصى والنوعى
 او على اوضاع فيكون
 مفيد اللتانى فقط وعلى
 الثانى يتعين العطف
 على اوضاع فح
 لا يستفاد الا الوضع
 الشخصى والاحتمال
 الاول من الثلاثة احسنها
 لسهولة للوضعين
 وعدم تكلف التجوز
 فى الكلام (تلخيص
 ما قاله الحفناوى)

٣ قوله وظروف اى
 وجعل الحروف
 ظروف معانى الكلام
 اى بعد جعلها اجزاء
 للكلمة المركب منها
 الكلام فيه نظري عرف
 بالتأمل وبين المباني
 والمعانى الجنس
 اللاحق وهو اختلاف

٤ قوله ماظهر النجم .

شرح لرسالة الوضعية

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذى خفى الانسان بمعرفة اوضاع الكلام ٢ ومبانيه . وجعل
 الحروف اصول كلمته وظروف ٣ معانيه . والصاوة على المشتق من مصدر
 الفضل والحكم . الجامع لمحاسن الافعال ومكارم الشيم . الموصول بالفاظه
 انواع السعادة والهدى . المضمرة فى اشاراته اصناف الحكم والتقى . محمد
 المذكور اسمه فى التوراة والانجيل . وعلى الله مظهر الحق ومبطل الباطيل .
 ماظهر النجم فى العلم ٤ . ومااشهر النجم فى العلم (وبعد) فلما شاع
 فى الامصار . وظهر ظهور الشمس فى النهار . الرسالة العضدية التى افادها
 المولى الامام المحقق والفاضل المدقق خاتم المجتهدين . عضد الحق
 والدين ٥ . اعلى الله درجته فى اعلى عليين . وكانت مشتملة على مسائل
 دقيقة وتحقيقات عميقة مع غاية الابهاز ونهاية الاختصار ولم يكن لها
 بدمن شرح لا يغادر صغيرة ولا كبيرة الا احصاها ويبانغ فى تبين المرام
 وتحقيق المقاصد اقصاها . اردت الخوض فى تبين هذا المرام . على وجه
 يكشف عن وجوه خرائده اللثام . مع جمود القرينة وكلال الطبيعة
 تحققة للحضرة العلية الامير الاعظم . والقهرمان الاكرم ٦ ظل الله على
 الانام . فاتح ابواب الانعام والاکرام . الهى اشتاقت تيجان السلطنة الى
 هامته . وباهت حلل الامارة على قامته . الفائر بالحكمتين والعلمية .

اللفظان المتجانسين فى حرفين متباعدي المخرج (كذا فى حاشية حفناوى)

• في العلم الخ المراد بالنجم الاول النبات الذي لاساق له (٩٠) المقابل للشجر وهو النبات الذي له

ساق قال الله تعالى والنجم

والشجر يسجدان •

وبالنجم الثاني الكوكب

والمراد بالعلم الاول

الحيل وبالثاني العلامة

وكتب بعضهم على

قوله ما اشتهر النجم

في العلم اى في كونه

علما فانه علم بالغلبة

على الثريابين العلمين

والنجمين لجناس

التام خطأ ولفظا في

في نسخة بدل العلم

الثاني الظلم وعليها

فينه وبين العام الجناس

اللاحق (ملخص

ما في حاشية حفاوى)

ه اى مقويهما

والمشهور على الالسن

في لقبه عضد الدين

قال السيوطى في

ترجمته الامام العضد

عبد الرحمن ابن احمد

بن عبد الغفار القاضى

عضد الدين الايجى

بهمزة مكسورة وياه

تحتية وجيم العلامة

لشافى المشهور

بعضد لايجى له تلامذة

الحائز للرياستين الدينية والديسوية • اشرف السلاطين في الاصل

والنسب • واحقهم في الفضل والادب • فياض سجال النوال على

الحلايق • وهاب جلائل النعم والدقاق • ومانوال الغمام وقت

ربيع • كنوال الامير يوم السخاء • فنوال الامير بدرة عين • ونوال

الغمام قطرة ماء • المؤيد بتأييد الملك العليم • معيث الدولة والدين

الامير عبد الكريم • لازال رقاب الامم خاضعة لاوامره • واعناق الحلايق

ممتدة نحو مراسمه • وهذا دعاء قد تلقاه ربنا بحسن القبول • قبل ان

ارفع الصوت واطول • فان وقع في حيز القبول والرضى • فهو في غاية

المقصد ونهاية المبتغى • والله الميسر للآمال • وعليه التوكل في جميع

الاحوال • قال المصنف رحمه الله بعد التسمية ٦ (هذه فائدة) المشار اليه

بهذه العبارات الذهبية التى اراد كتابتها وبيان اجزاها نزلت منزلة

المشخص المشاهد المحسوس فاستعملت كلمة هذه الموضوعة لكل مشار اليه

محسوس فيها (والفائدة في اللغة ما حصلت من علم او مال مشتق من الفيد

بمعنى استحداث المال او الخير وقيل اسم فاعل من فادته اذا اصبحت فؤاده

وفي العرف هي المصلحة المترتبة على فعل من حيث هي ثمرة ونتيجته وتلك

المصلحة من حيث انها على طرف الفعل تسمى غايته ومن حيث انها

مطلوبة للفاعل بالفعل تسمى غرضا ومن حيث انها باعثة للفاعل على

الاقدام على الفعل وصدور الفعل لاجلها تسمى علة غائية فالفائدة والغاية

متحدان بالذات ومختلفان بالاعتبار كما ان الغرض والعلة الغائية ايضا ٧

كذلك لان الحيتين متلازمان ودليل اعتبار كل حيثية ٨ فيما اعتبرت

فيه اضافتهم الغرض الى الفاعل دون الفعل والعلة الغائية بالعكس فالاولان

اعم من الاخيرين مطلقا اذ ربما يترتب على الفعل فائدة لا تكون مقصودة

لفاعله واما حمل الفائدة على ما اثير اليه بهذه فحقيقة عقلية لغة وعرفا

اذ العبارات في انفسها فائدة اما باعتبار اللغة فظاهر واما باعتبار العرف

فلانها مصلحة يترتب على تصحيح حروفها واخراجها عن محالها هي

الخارج ويجوز ان يكون مجازا في الاسناد باعتبار ان تلك العبارات مدخلا

في حصول الفائدة (تشمل) اما خبر بعد خبر او حال اوصفة لفائدة والمراد

انها تشمل اشتمال الكل على الاجزاء (على مقدمة وتقسيم وخاتمة) وجه

عظام اشتهروا في الافاق منهم الشيخ شمس الدين الكرمانى والتفتازانى والضياء • (الترتيب)

والبيان وجرت له
محنة مع صاحب كرم
فخس في القلم فأت
مسجوناً سنة خمس
وسبع مائة رحمه الله

٦ قوله بعد التسمية
يحتمل ان يكون اشعاراً
بان المص لم يترك العمل
بحدِيث الابتداء
اذ بالانسان بالمسئلة
يحصل العمل بهما
وفي الاقتصار على
الحمد التضنى اشارة
الى ان كتابه لصغر
حمه لا يقتضى الاهذا
القدر من العمل (ايراني)

٧ ايضا نصب على
على المصدرية وهو
من المفاعيل المطلقة
التي يجب حذف
فعلها مثل سقيا
ورعا فالتقدير أض
ايضا بمعنى رجع
رجوعاً الى عاد حكم
ماسبق الى المذكور
وبعبارة اخرى عاد
قيد المتقدم في التأخر
عوداً على الحيثية
المذكورة او احله في
الحكم حملاً على ماسبق
(من فروق حق)

الترتيب ان ما ذكره في هذه الرسالة من العبارات اما ان يكون لافادة المقصود
اولافادة مايتعلق به اذا خارج منهما لا يذكر فيها فان كان الاول فهو
التقسيم وان كان الثاني فان كان ذلك التعلق تعلق السابق باللاحق اى
التعلق من حيث الاعانة في الشروع على وجه البصيرة فهو المقدمة وان
كان تعلق اللاحق بالسابق اى التعلق من حيث زيادة التوضيح والتكميل
فهو الخاتمة والمقدمة في اللغة مأخوذة اما من قدم اللزم بمعنى تقدم او
المتعدى وفي الاصطلاح عبارة عما يتوقف عليه الشروع في العلم والمناسبة
ظاهرة لتقدمها في الذكر اولتقديمها الطالب في الشروع في المقاصد بالذات
او بالواسطة والمراد بالمقدمة ههنا المعاني المخصوصة او عبارات المعينة
فالابد من اختيار التجوز بان يكون من قبيل اطلاق اسم الكل على
بعض جزئياته او اطلاق اسم المدلول على بعض مادل عليه وما وقع في
بعض النسخ على مقدمة وتنبية وتقسيم وخاتمة فهو سهو من قلم الكاتب
اذ التنبية من المقدمة فلامعنى لعدة جزءاً مستقلاً (المقدمة) مبتدأ خبره
محذوف هذا الذي نشرع فيه او بالعكس واما جعل مجموع هذه العبارات التي
بعدها الى قوله التقسيم خبر لها فغير مناسب في امثال هذا المقام ٩
تأمل ولما كان معرفة اقسام اللفظ باعتبار خصوص الوضع وعمومه وتعلق
الموضوع له كذلك مما يتوقف عليه المق كما يظهر لك بعيد ذلك بدأ في المقدمة
بتقسيم اللفظ بذلك الاعتبار فقال (اللفظ قد يوضع لشخص بعينه) اعلم
ان اللفظ في اصل اللغة مصدر بمعنى الرمي فهو بمعنى المفعول فتناول ما لم يكن
صوتاً وحرفاً وما هو حرف واحد او أكثر مهملاً او مستعملاً صادراً من الفم
اولاً لكن خص في عرف اللغة بما هو صادر من الفم من الدوت المعتمد
على الخرج حرفاً واحداً او أكثر مهملاً او مستعملاً فلا يقال لفظة الله بل
كلمة الله وفي اصطلاح النحاة ما من شانه ان يصدر من الفم من الحرف واحداً
او أكثر او يجري عليه احكامه كالعطف والابدال فيندرج فيه كلمات الله
وكذا الضمائر التي يجب استئثارها وهذا المعنى اعم من الاول وهو
المراد ههنا واللام فيه اما للجنس من حيث حصوله في بعض افراده
اعنى العهد الذهني او لخصه معينة من جنس مطلق اللفظ وهى الموضوع
منه اعنى العهد الخارجي وحينئذ يجب ان يحمل قوله قد يوضع على

العدول عن الماضي الى المضارع اما الاستحضار الصورة لنوع غريبة
اولتاخر الوضع عن اللفظ بالنظر الى الذات اذا تمهد هذا فنقول اقسام
اللفظ الموضوع من حيث تشخص المعنى وعمومه وخصوص الوضع
وعمومه على ما يقتضيه التقسيم العقلي ابتداء اربعة لان المعنى اما
مشخص اولا وعلى كلا التقديرين فالوضع اما خاص اولا فالاول ما يكون
موضوعا لمشخص باعتبار تعقله بخصوصه ويسمى هذا الوضع وضعاً
خاصاً لموضوع له خاص كما اذا تصورت ذات زيد ووضعت لفظه بازائه
والثاني ما وضع لمشخص باعتبار تعقله لا بخصوصه بل بامر عام ويسمى
ذلك الوضع وضعاً عاماً لموضوع له خاص كاسماء الاشارات على ما سيبيح
وهذا القسم مما يجب ان يكون معناه متعدداً والثالث ما وضع لامر كلي
باعتبار تعقله كذلك اى على عمومه ويسمى هذا الوضع وضعاً عاماً
لموضوع له عام كما اذا تصورت معنى الحيوان الناطق ووضعت لفظ الانسان
بازائه والرابع ما وضع لكلي باعتبار تعقله بخصوصية بعض افراده وهذا
القسم مما لا وجود له بل حكموا باستحالته لان الخصوصيات لا يعقل كونها
مرأة لملاحظة كلياتها بخلاف العكس واكتفى بذكر القسمين من تلك
الاقسام الاربعة لعدم تحقق الرابع وظهور الثالث وعدم تعلق الغرض به
فيما هو المقصود الاصلى من تلك الرسالة وهو تحقيق معنى الحرف والمضممر
واسم الاشارة والموصول والاول وان كان كذلك الا انه لما شارك الثاني
في تشخص المعنى تعرض له لمزيد توضيح صاحبه وقوله بعينه يحتمل ان
يكون صفة كاشفة لشخص وبحتمل ان يكون فى مقابلة قوله بامر عام اى قد
يوضع اللفظ لشخص باعتبار تعقله بعينه وشخصه (وقد يوضع باعتبار امر
عام) اى باعتبار تعقله بامر عام (وذلك) اى الوضع لشخص باعتبار امر
عام يتحقق (بان يعقل امر عام مشترك بين المشخصات ثم يقال هذا اللفظ
موضوع لكل واحد من هذه المشخصات بخصوصه) اى يعين اللفظ بازاء
كل واحد من افراد المشخصة سواء كان ذلك الامر العام من ذاتياتها
كما فى معانى الحروف او من عوارضها كما فى المضممرات واسماء الاشارات
وذلك الامر العام ما يحوز باعتبار كونه امرأة تلك الافراد التى هى المسميات
الموضوع لكل منها اللفظ وليس ذلك الامر العام موضوعاً له كما توهمه

• حصاه دونهما حتى
ذهب بعضهم الى
اتحادها ذاتاً واعتباراً
(سيد على)

٩ اذ لجعل المجموع
خبراً لم يكن النسبة
فى العبارات مقصودة
بالذات كما هو شأن الحمل
المربوط بالغير بل
يكون المراد بالعبارات
مجرد الفساظها على
تقدير كون المقدمة
عبارة عن الالفاظ
الحال ان نسبتها مقصود
بالبيان تفصيلاً
(ايراني)

٢ الموضوع له مشخص وهذا (٩٣) مذهب الجمهور ورجح العراقي والاصفهاني مقابله اعني

كون الضم ونحوه
كليا وقال ابو حنن
الذي اختاره انها
كليات وضعا وجزئيات
استعمالا وبه تشعر
عبارة الرضى في شرح
الكافية

(غرس الدين)

لان كلية الوضع
وجزئته مستندة الى
الوسيلة والوسيلة ههنا
امر كلي وهو القدر
المشترك فيكون الوضع
كليا (سيد)

٣ ومسماه وهو اعم
من المعنى لان المعنى
هو الصورة الدعنيا
من حيث انها مدلوله
لفظ والمسمى هو
فاوضع اللفظ بازاء
وهو قد يكون معنى
لاصورة خارجية كاللا
وجود واللاامكان وق
يكون لفظا كالكلما
وان فسر المعنى بما يقص
من اللفظ مطلقا ذه
او خارجا فلا فرق
الا بالاعتبار

(غرس الدين)

٤ قوله بحيث لا يقبل

بعض الافاضل في الضمائر والموصولات وغيرها وانما عبر عن ذلك التعيين
الذي هو الوضع حقيقة بالقول اذ به يظهر ذلك التعيين غالبا وانما قيد
بالحيثية (بقوله بحيث لا يفهم منه ولا يفاديه الا واحد بخصوص دون القدر
المشترك) لئلا يتوهم ان ما وضع له اللفظ ههنا مفهوم كل واحد من افراد
ذلك الامر المشترك حتى يستعمل فيه ويفاد ويفهم هو منه فان ذلك باطل
بل المقصود ان الموضوع له والمستعمل فيه هذا الشخص من افراد
حدة وهذا كذلك دون القدر المشترك فانه غير مفاد وغير موضوع له
فقوله دون القدر المشترك حال من قوله واحد بخصوصه اى متجاوزا عن
القدر المشترك فانه غير مفاد وغير مفهوم منه بطريق الاستعمال فيه
بحسب الوضع فلا يقال هذا مثلا ويراد به الامر العام الذي هو مفهوم
المشار اليه المفرد المذكور واذا كان كذلك (فتعقل) الواضع (ذلك المشترك
آلة للوضع) ووسيلة الى حصوله (لانه) اى المشترك (الموضوع له) قوله
انه بتقدير اللام معطوف على الخبر ان قرئ فتعقل مصدر او ان
قرئ على صيغة المضارع المجهول من الثلاثي المجرد فآلة منصوب
على الحالية ولا انه عطف عليه (فالوضع كلى والموضوع له مشخص ٢)
كما قررناه (وذلك) اى اللفظ الموضوع لشخص باعتبار امر عام (مثل
اسم الاشارة) نحو هذا نزل ذلك الامر السكلى منزلة المشار اليه المعين
لكمال التمييز الحاصل بالبيان السابق فاستعمل فيه ذلك الموضوع له
للاشخاص (فان هذا مثلا موضوع ومسماه ٣) اى معناه (المشار اليه
المشخص) اى كل واحد من افراد مفهوم المشار اليه مطلقا والمشخص
صفة لكل واحد من حيث انه المراد بالمشار اليه ههنا ولا يجوز ان
يكون صفة للمشار اليه كما لا يخفى على ذى مسكة قوله موضوع في بعض
النسخ بناء التانيث على انه خبر هذا بتأويل اللفظة او الكلمة وفي بعض
آخر باضافة الضمير على انه من قبيل الاسماء ومسماه حينئذ بيان له وقوله
(بحيث لا يقبل الشركة) ٤ تأكيده لما استفاد من الشخص يعنى ان مفهوم
هذا ماصدق عليه المشار اليه الشخص الذى لا يقبل الشركة لامفهومه
الذى يقبل الشركة والحاصل ان معنى لفظ هذا كل مشار اليه مفرد
مذكر مشخص لوحظ بامر عام وهو مفهوم المشار اليه المذكور المفرد

الشركة اى لا يقال هذا ويراد بها مفهوم كلى مثلا لا يصح لغة ان يقال جاءنى هذا بمعنى جاءنى

• مشاراليه مفرد مذكر بل لا يقصد بهذا الأمر واحد (٩٤) مشخص وكذلك الحال في أنا

وانت (سيد)

الصادق على هذا المشاراليه المشخص وعلى ذلك الآخر كما اذا حكمت على كل رومى بانه ايض بهذا العنوان فقد لاحظت جميع المشخصات الروميين من زيد وعمر وغيرهما بامرعام وهو الرومى وحكمت عليه بانه ايض (تنبيه) لفظ التنبيه يستعمل في مقامين احدهما ان يكون الحكم المذكور بعده بديهيا والثاني ان يكون معلوما من الكلام السابق وههنا الحكم بديهى اولى اذ تصور طرفيه مع الاسناد يكفي في الجزء بالنسبة وليس ما ذكره استدلالا بل تنبيه يذكر في صورة الاستدلال والبدهييات قد ينبه عليها ازالة لما قد يكون في بعض الاذهان القاصرة من الخفاء (ماهو من هذا القليل) اى ماسدق عليه اللفظ الموضوع لمشخصات باعتبار اندراجها في امرعام (لايفيد التشخيص الابقرينة معينة) لان وجه افادته الواحد من تلك المشخصات بعينه ليس الاوضعه وهو لا يختص به (لاستواء نسبة الوضع الى المسميات ٥) اى لاشتراك الكل في ذلك فلا بد في افادة التعيين من امر ينضم اليه يحصل ذلك التعيين وهو المعنى بالقرينة قان قيل ماهو من هذا القليل والالفاظ المشتركة سيات في عدم افادته المعنى الموضوع له بدون القرينة وتعدد المعنى الموضوع له فاما الفرق بينهما قلنا الفرق لزوم التمين في المعنى وعدمه ووحدة الوضع وتعدد (فان قلت اللفظ بحسب استعماله في معناه الحقيقي لا يحتاج الى قرينة دون المعنى المجازى على ماهو المقرر فكيف حكمت بالاحتياج قلنا المراد بما ذكره ماهو اللفظ الموضوع لمعنى يكفي في صحة استعماله في معناه كونه موضوعا لذلك المعنى الحقيقي ولا يحتاج الى القرينة لمجرد الاستعمال بخلاف المجاز فانه يحتاج الى قرينة لمجرد ذلك لتصرف عن ارادة المعنى الحقيقي الذى وضع اللفظ للاستعمال ٦ فيه واحتياج القرينة فيما نحن فيه وفي المشترك لدفع مزاحمة المعانى الحقيقية وفهم المراد للاستعمال فيه ولما فرغ من المقدمة شرع في المقصود فقال (التقسيم) مبتدأ او خبر على مامر والمخذوف هو المذكور ومعنى التقسيم هو ضم قدين او اكثر الى عام ليصير ذلك العام بانضمام كل قيد قسما مباينا للقسمة الآخر او غير مباين له باعتبار تنا في القيود او تخالفها فقط والمتبادر بحسب العرف هو اعتبار التباين وما نحن فيه من هذا القليل وحاصله مجملا تقسيم اللفظ باعتبار مدلوله او لا الى قسمين ماهو مدلوله كلى

٥ قوله لاستواء نسبة الوضع الى العبارة قلب والاصل لاستواء المسميات في نسبة الوضع لان الاستواء وماشابهه انما يكون في متعدد والى ذلك اشار الشارح بقوله اى لاشتراك الكل في تلك اى نسبة الوضع (خفناوى)

٦ وخلاصة الكلام في هذا المقام ان ماهو في هذا القليل واللفظ بمشترك لا يحتاجان في الدلالة على معناهما الحقيقيين الى قرينة اذ العلم بالوضع كاف فيهما واما في استعمالهما في واحد من المعانى الحقيقية فيحتاج الى قرينة صادقة عن ارادة غير المراد معينة له وانما المجاز فيحتاج اليها في الدلالة

ايضا اذا القرينة مأخوذة في تعريفها (ابوالبقاء)

(وماهو)

٨ المراد بالاستغراق
ههنا استغراق نوع
من انواع اللفظ وهو
اللفظ الموضوع فلا
منافاة بين كلاميه كذا
افاد بعض ارباب
الحواشى (نائب زاده)

٩ يعنى انه مورد
القسمه اللفظ الموضوع
مع قطع النظر عن
كون مفهومه كلياً
او مشخصاً وح يكون
معنى قول المص اللفظ
اما كلى او مشخص ان
كل فرد من افراد اللفظ
الموضوع مع قطع
النظر عن كونه كلياً
او مشخصاً اما كلى
او مشخص وعلى هذا
لا يلزم تقسيم الشيء
الى نفسه والى قسميه
كما لا يخفى على من له
ادنى تأمل
(رسول)

٢ قوله غير مندرج
فى هذه القسمه لعله
محرف عن هذه

ما هو مدلوله مشخص وتقسيم القسم الاول منه الى اسم جنس ومصدر
والى مشتق وفعل وتقسيم الثانى الى العلم والحرف والضمير واسم
الاشارة والموصول على وجه ينضبط به تلك الاقسام فان تحقيقها من مزلق
الاقدام (اللفظ) اى الموضوع (مدلوله) اى المعنى الموضوع له فان الحاصل
فى العقل من حيث حصوله فيه يعبر عنه بهذه العبارة ومن حيث انفهامه مطلقاً
يسمى مفهومه ومن حيث انفهامه بانفهام غيره مدلوله ومن حيث وضع اللفظ بازائه
موضوعه ومن حيث القصد ٧ اليه من اللفظ انفاذه منه معنى (اما كلى او مشخص)
لان مدلوله اما ان يمتنع من فرض صدقه وحمله على متعدد فهو المشخص
ويسمى جزئياً حقيقياً ولا يمتنع كذلك وهو الكلى فان قيل هذا التقسيم فاسد
لان الالف واللام فى اللفظ ههنا للاستغراق ٨ فعناه حينئذ كل لفظ موضوع
لمعنى اما مدلوله كلى او مشخص ولا شك ان مورد القسمه هو اللفظ
الموضوع لمعنى فنقول مورد القسمه اللفظ الموضوع وكل لفظ كذلك
فمدلوله اما كلى او مشخص فنورد القسمه اما من القسم الاول او من الثانى
فان كان الاول لا يشمل الثانى وان كان الثانى لا يشمل الاول قلنا ٩
معنى قولنا كل لفظ اما كذا وكذا ان كل فرد من افراده متصف باحد
هذين الوصفين على سبيل الانفصال فنورد القسمه غير مندرج فى هذه
القسمه ٢ لانه نفس مفهوم هذا اللفظ وما قيل فى امثال هذا المقام من ان
الانقسام الى الاقسام لازم للمقسم والمقسم لازم للاقسام ولازم اللازم
لازم لذلك الشيء فيلزم لزوم الانقسام الى الاقسام لكل منها ويلزم انقسام
الشيء الى نفسه ومقابله وانه باطل فيكون هذا التقسيم باطلا كامثاله فالجواب
عنه ان الانقسام المذكور لازم للمقسم بحسب وجوده الذهنى والمقسم
لازم لاقسامه لامن تلك الحيثية بل من حيث حصوله العينى ولازم الشيء
باعتبار لا يلزم ان يكون لازماً لمزومه باعتبار آخر كالكلية اللازمة لمفهوم
الحيوان اللازم لزيد مثلاً (والاول) اى اللفظ الذى مدلوله كلى (اما ذات)
اى اما مدلوله ذات او يقال بالتجاوز باطلاق اسم الذات والحدث على ما يدل
عليهما من اللفظ وحينئذ يستقيم قوله (وهو اسم الجنس) كرجل (او حدث
وهو المصدر) انما اخرج المصدر عن اسم الجنس ليعتنى التقسيم الى الفعل
والمشتق عليه فكانه قال اللفظ الذى مدلوله كلى ومدلوله اما حدث وحده

او غير حدث وحده او مركب منهما والمراد بالذات ههنا ما لا يكون حدثا ولا مركبا منه ومن غيره منسوباً احدهما الى الآخر وبالحدث امر قائم بغيره يعبر عنه بالفارسية بما اخردال ونون كالضرب اوتاء ونون كالقتل فيخرج معنى السواد والبياض لعدم التمييز ومعنى الجيد والمنوال لعدم القيام بالغير ومعنى اختصاص الناعت بالمنعوت او التسمية في التحيز اى الاتحاد فى الاشارة الحسية كما فى الماديات او العقلية كما فى المجردات ولما كان اعتبار التركيب بينهما من غير اعتبار النسبة لا يفيد اختصاص ذلك المركب بما اعتبر فيه مع الطرفين نسبة فعبّر عنه بقوله (او نسبة بينهما) لانها السبب فى وضع اللفظ بازاء ذلك المركب (وذلك) اى النسبة والتذكير باعتبار المذكور او المركب المشتمل عليها (اما يعتبر) نسبة (من طرف الذات وهو المشتق او) يعتبر (من طرف الحدث وهو الفعل) فان قيل المراد من الذات غير الحدث وحده كما مر وهو يتناول القسم الثالث قلنا قيد وحده متعلق بغير الحدث لا بالحدث الداخلى عليه لفظ الغير فلا اشكال حينئذ والانقسام الى الاربعة استقرائى وان كان مرددا بين النفي والايجاب بحسب المأل وراجعا الى تقسيمات ثلثة فلا يضر ارسال القسم الاخير واحتمال انقسام بعض الاقسام الى اقسام مندرجة تحته لا يمنع الانحصار كالفعل والمشتق فان كلا منهما ينقسم فالمشتق ينقسم بان يقال المشتق اما ان يعتبر فيه قيام ذلك الحدث به من حيث الحدوث وهو اسم الفاعل او الثبوت وهو الصفة المشبهة او وقوع الحدث عليه وهو اسم المفعول او كونه آلة لحصوله وهو اسم الآلة او مكانا وقع فيه وهو ظرف المكان او زمانا وهو ظرف الزمان او يعتبر قيام الحدث به على وصف الزيادة على غيره وهو اسم التفضيل وكذلك الفعل ينقسم باعتبار الزمان الى الماضى والمستقبل والحال وباعتبار الطاب الى الامر وغيره (والثانى) اى اللفظ الموضوع لمعنى مشخص (فالوضع) اى وضع اللفظ لذلك الشخص (اما مشخص) ايضا بان يكون الموضوع له مشخصا واحدا لوحظ بخصوصه اى بما يعينه (او كلى) اى عام بان يكون الموضوع له كلا من الشخصات لو حظت اجمالا بامر كل يعمها صدقا (والاول) اى اللفظ الموضوع لمشخاص وضعا خاصا (العالم) اى الشخصى واما العلم الجسمى

٣ اشار به الى ان قوله في غيره (٩٧) صفة المعنى وكأنه قبح الشارح مذهب اهل الكوفة

والا لقيل حصل في
غيره لان الطرف
لا يؤول الا بالجملة
عند اهل البصرة
وهو الاصح (زين
الدين)

٤ وانما قيد تفسير
قوله ويتعين بمعنى انه
الخ تنبيها على ان
قوله يتعين صفة
كاشفة لقوله معنى في
غيره (ملازاده)

٥ قوله انتسابه فاعل
معهود قوله فان المعين
بكسر الياء والمعلوم
صفة للانتساب و
قوله المعهود صفة بعد
صفة وقوله لهما اي
المتكلم المخاطب متعلق
بالمعهود والمعلوم على
سبيل التنازع والمشهود
ان الانتساب هو الحكم
المشار اليه المقابل
للكم الواقع وادعى
السكاكي انه متحقق
في مثل عندى انك
قائم بفتح ان كتحقيقه
في الموصول
(ابو حامد)

٦ لان انا مثلا لا يدل

فخارج عن مورد القسم اذ معناه كلى (والثاني) اي اللفظ الموضوع
لمشخص وضعا عاما اقسام اربعة الحرف والمضمير واسم الاشارة والموصول
ووجه الحصر في هذه الاقسام (ان مدلوله اما ان يكون معنى في غيره)
اي حاصل ٣ في متعلقه (يتعين بانضمام ذلك الغير اليه) بمعنى ٤ انه لا
يتحصل في الذهن ولا في الخارج بنفسه بل يتحقق بانضمام متعلقه اليه
ويتعقل بتعقله (وهو الحرف) كمن والى (اولا يكون كذلك) بان يكون
معنى حاصل في نفسه متحصلا بدون انضمام امر اليه واذا عرفت ان
الالفاظ الموضوع لمشخصات وضعا عاما يحتاج حين استعمالها الى قرينة
لافاضة التعيين (فالقرينة ان كانت في الخطاب) يعني المخاطبة فيتناول
ضميرى المتكلم والغائب (فالضمير) كانا وانت وهو فان ما يفيد ارادة
التعيين منها من القرينة انما هو الخطاب الذي هو توجيه الكلام الى
حاضر (وان كانت) تلك القرينة (في غيره) اي غير الخطاب (فاما حسية)
بان يشار الى المراد بذلك اللفظ بعضو من الاعضاء المحسوسة (وهو
اسم الاشارة) كهذا وذلك فان المعين بما يراد منهما من المعنى المعين
انما هو هذه (او عقلية) بان يشار الى المراد باللفظ الذي هو المعين عند
المخاطب باعتبار تعيينه بنسبة مضمون جملة اليه معهود بين المتكلم والمخاطب
انتسابه ٥ اليه (وهو الموصول) كالذي والى فان المعين للمراد من
كل منهما انتساب مضمون صلته اليه المعلوم قبل اقترانها بالمعهود لهما
كقولك لمن سمع انه جاء واحدا من بغداد الذي جاء من بغداد رجل
فاضل مشيرا بنسبة مضمون هذه الجملة الى هذا المعين عند المخاطب
باعتبار تعيينه عنده ولا يخفى ان هذه الاشارة لا توجب التعيين الا
بانضمام امر خارجي مع تلك النسبة كانه نحصار مضمون الصلة مثلا فيما
اشير اليه بهذه النسبة كما سيحى تحقيقه . ولقائل ان يقول كون الحرف
وضميرى المتكلم والمخاطب موضوعا لمشخص ظاهر ٦ واما ضمير
الغائب فقد يعود الى مفهوم كلى ولفظ هذا قد يشار به الى الجنس
وكذا الذى مثلا قد يراد به كلى وقد احبب عن الاشارة الى الجنس
بانها مبنية على جعله بمنزلة الشخص المشاهد وكذا في الموصول واما
ضمير الغائب فالظاهر ان لفظه هو موضوعة للجزئيات المندرجة تحت

الا على ذات المتكلم وانت كذلك وكذا من لا يفيد الشخص الا بانضمام المتعلق (ملازاده)

مفهوم الغائب المفرد المذكور سواء كانت جزئيات حقيقية او اضافية كما نجى تحقيقه . واعترض بان هذه القسمة اى قسمة اللفظ الموضوع المشخص وضعا عاما الى تلك الاقسام الاربعة غير حاصرة للجواز ان يكون ههنا لفظ وضع بامر عام لكل من الافراد المشخصة ولم يكن قرينة احدى الثلث المذكورة كاسماء حروف المباني كالالف والباء وكذا لفظ التعيين واسامى الكتب كالكافية والشافية ولما كان الاقسام تشترك فى شئ وتمتاز فى شئ آخر اراد ان يشير الى ما به الاشتراك وما به الامتياز فوضع الحاتمة لاجل هذا فقال (الحاتمة تشتمل) الظاهر ان يقول وتشتمل بالعطف لتكون مبتدأ محذوف الخبر اى هذه التى تذكرها او بالعكس ويحتمل ان يكون تشتمل حالا من المبتدأ او من ضميره فى الخبر فلا يحتاج الى الواو مع بقاء النظام قوله (على تنبيهات) يحتمل ان يراد بها الالفاظ اى الحاتمة تشتمل على كل منها ويحتمل ان يراد بها المعانى فتكون الالفاظ مشتملة عليها اشتمال الظرف على المظروف فلا يلزم اشتمال الشئ على نفسه ولما كان ما فيها من الاحكام علم مما تقدم اطلق التنبيهات عليه (الاول) اى التنبيه الاول (الثلاثة) اى الضمير واسم الاشارة والموصول (تشترك فى ان مدلولاتها ليست معان فى غير ها) ٧ يعنى معانى هذه الثلاثة مشتركة بان كلا منها بتمامها معنى فى نفسه ٨ ملحوظ قصدا مستقلا بالمفهومية وصالح للحكم عليه وبه (وان كانت) تلك المدلولات (تتحصل بالغير) اى ليس كل من تلك المدلولات متحصلا فى العقل بحسب فهمه مما وضع بازائه الابانضمام قرينة اليها من الخطاب او الاشارة حسا او عقلا (فهى اسماء لا حروف) اى اذا كانت معانيها بتمامها مستقلة بالمفهومية فهى اسماء لان الاسم ما يكون تمام معناه كذلك التنبيه (الثانى الاشارة العقلية لا تفيد التشخيص) هذا اشارة الى الفرق بين الموصول وبين الضمير واسم الاشارة بان الموصول مع القرينة التى هى الصلة لا تفيد التشخيص وعلى ذلك بقوله (فان تقييد الكلى بالكلى لا يفيد الجزئية) اما كون القيد كليا فظاهر نظرا الى ان مجرد الصلة لا يدل الا على انتساب مضمون جملة الى ذات ما من غير تعيين واما اعتبار كلية المقيد مع ان معنى الموصول مشخص على ما قرر فمن حيث ان المفهوم للعالم بالوضع من الموصول وحده حين

٧ لما كانت الثلاثة مشتركة مع الحرف فى الاحتياج الى القرينة والمتعلق وايضا فى الوضع باوضاع عام كان مظنة وهم انها ليست باسماء فاشار الى دفعه بان مدلولاتها ليست معانى فى غيرها (حاشيه)

٨ اى فى التصور والتعقل والحصول فى الفهم من اللفظ الذى وضع بازاء ذلك المعنى فانه على ذلك الاعتبار غير حاصلة بذاته بل باعانة ضم القرينة تأمل (طالى)

الاطلاق ليس الا الامر الذى هو آلة للملاحظة المشخصات ولا شك
انه كلى مقيد بمضمون الصلة الذى هو كلى ايضا فلا يفهم السامع
مشخصا (بخلاف قرينة الخطاب والحس) فان كلا منهما يفيد التشخص
فيفهم السامع منهما ما يمتنع فيه الشركة (فلذلك كانا) اى الضمير واسم
الاشارة (جزئين وهذا) اى الموصول (كلية) وفيه بحث اذا لموصول
موضوع للمشخص على ما حققه وعدم فهم السامع المعين لا يوجب
الكلية اللهم الا ان يقال المراد ان الموصول عد كليا نظرا الى فهم
السامع من مجرد قرينة الصلة والاشارة العقلية مع قطع النظر عن
الانحصار الخارجى لا ان الموصول كلى حقيقة والا فلا يستقيم كلامه
اذا القرينة المفيدة للتشخص المحتاج اليها فى الاستعمال ان اعتبرت فلا
فرق وان لم تعتبر فلا فرق ايضا لعدم افادة الجزئية فى الكل لكن لما
كان المعتبر ظاهرا من القرينة هو مضمون الصلة حكموا بان قرينة
الموصول هى الصلة والاشارة العقلية المفهومية منها والمصنف بنى هذه
التفرقة على ذلك التنبيه (الثالث علمت من هذا) اى مما سبق فى مباحث
التقسيم (الفرق بين العلم والمضمير) حيث صرح بخصوص المعنى والوضع
فى العلم وتعدد المعنى وعموم الوضع فى المضمير وعلمت ايضا (فساد
تقسيم الجزئى اليهما دون اسم الاشارة) كما فعله بعضهم (ظنا) اى بناء
على ظن (ان ذلك) اى اسم الاشارة موضوع لامر عام الا انه (انما
يتعين بقرينة الاشارة الحسية) فى استعماله فى معين دون اصل الوضع
(ومدلول الضمير) يتعين (بالوضع ٩) الذى هو مناط الجزئية ووجه
الفساد ما مر من ان التعيين فيه ايضا وضعى كالعلم والمضمير قوله دون
اسم الاشارة حال من ضمير اليهما اى متجاوزين اياه حيث لم يشمل
التقسيم وقوله ظنا مفعول له للتقسيم التنبيه (الرابع تبين لك من هذا)
اى من التقسيم المذكور (ان معنى قول النحاة الحرف ما يدل على معنى
فى غيره انه لا يستقل بالمفهومية) بان لا يكون ملحوظا قصدا وبالذات
بل يكون ملحوظا تبعا وعلى انه وسيلة الى ملاحظة غيره وهذا المعنى
لا يتضح غاية الاتضاح الا بتمهيد مقدمة فقول ان المعانى قد تكون ملحوظة
قصدا وبالذات وقد تكون ملحوظة تبعا غير مقصودة بذواتها بل على

٩ اى بواسطة الوضع
وليس كذلك فى نفس
الامر لان مدلول
الضمير انما يتعين
بقرينة الخطاب ايضا
(سيدعلى)

٢ عطف تفسير ويجوز ان يكون المراد بالمفهومية ان فهم (١٠٠) المعاني من الالفاظ فلا يكون

قوله والتعقل تفسيراً
(ملازاده)

٣ لا يقال كون النسبة
آلة لتعرف حالهما
يقتضى توقفهما عليها
وهي موقوفة عليهما
فيلزم الدور لانا نقول
توقف النسبة عليهما
من حيث ذاتها الى النسبة
وتوقفهما عليها من
الانضمام بياناً لا حصولاً
ويجوز ان يكون حصول
المين اسم الفاعل
حصول المين اسم
المفعول كما في الصانع
والعالم (ايراني)

٤ قوله ولا يخرج ذلك
الح جواب سؤال
مقدر كانه قيل المضاف
بدون المضاف اليه
لا يتم فلا يكون المضاف
فقط مستقلاً فاجاب
بقوله ولا يخرج الح
بل لا فرق بين ان يقول
ابتداء سيري وبين قولنا
الابتداء سيري انه يلزم

انها آلة للملاحظة غير ها ومرآة لمشاهدة ماسواها وهي بالاعتبار
الاول مستقلة بالمفهومية والتعقل ٢ وصاحلة لان يحكم عليها وبها
وبالاعتبار الثاني غير مستقلة بالمفهومية وغير صاحلة للحكم عليها وبها
واستوضح ذلك من قولك قام زيد وقولك نسبة القيام الى زيد فانت
في الحالتين مدرك نسبة القيام اليه لكنها في الحالة الاولى مدركة من
حيث انها حالة بين زيد والقيام وآلة لتعرف ٣ حالهما فكانها مرآة
لمشاهدتهما ولذلك لا يمكن لك ان تحكم عليها او بها واما في الحالة
الثانية فهي ملحوظة بالذات ومدركة بالقصد يمكنك اجراء الاحكام
عليها بانها من باب النسب والاضافات فهي على الاول غير مستقلة
بالمفهومية وعلى الثاني مستقلة بها وهذا كما ان المبصر قد يكون مبصراً
بالذات مقصوداً بالابصار وقد يكون مبصراً تبعاً على انه آلة لابصار
غيره كالمرآة فلك اذا نظرت اليها وشاهدت ما ارسم فيها من الصورة
فان قصدت الى مشاهدة الصورة فالمرآة في تلك الحالة مبصرة ايضاً
لكنها غير مبصرة قصداً بل تبعاً ولا يمكن لك ان تحكم عليها او بها
كما يمكن للصورة وان قصدت الى مشاهدة المرآة نفسها تكون صاحلة لان يحكم عليها
او بها وتكون الصورة حينئذ مبصرة تبعاً غير محكوم عليها او بها فنسبة
البصرة الى مدركتها كنسبة البصر الى محسوساته واذا تمهد هذا فنقول معنى
الابتداء معنى له تعلق بغيره كالسير مثلاً فذلك المعنى اذا لاحظه العقل قصداً
وبالذات كان معنى مستقلاً بالمفهومية صالحاً لان يحكم عليه كما نقول الابتداء معنى
اضافى اوبه كما نقول ما يبحث عنه معنى الابتداء ويلزم منه ادراك متعلقه
تبعاً وبالعرض اجمالاً وهو بهذا الاعتبار مدلول لفظ الابتداء ولك بعد
ملاحظته على هذا الوجه ان تقيده بمتعلق مخصوص فنقول ابتداء
سيري من البصرة ٤ ولا يخرج ذلك عن الاستقلال واذا لاحظه العقل
من حيث انه حالة بين السير والبصرة وجعله آلة لمعرفة حالهما ومرآة
لمشاهدتهما على هيئة الانضمام والارتباط كان معنى غير مستقل بالمفهومية
وغير صالح لان يحكم عليه اوبه وهو بهذا الاعتبار مدلول لفظ من
وهذا معنى ما ذكره ابن الحاجب في الايضاح حيث قال الضمير في مادل
على معنى في نفسه يرجع الى معنى اى مادل على معنى باعتبار في نفسه وبالنظر

على الثاني تعقل المتعلق اجمالاً وعلى الاول صريحاً فاحفظه (حامد جاني) (اليه)

٥ عطف على ليتحصل اى ليس (١٠١) وجوب ذكر المتعلق الحرف مجرد اشتراط الواضع من غير

اليه في نفسه لا باعتبار امر خارج عنه ولذلك قيل الحرف مادل على معنى في غيره اى حاصل في غيره اى باعتبار متعلقه لا باعتباره في نفسه فقد اتضح ان ذكر متعلق الحرف انما وجب ليتحصل معناه في الذهن لا يمكن اصراره الا بادراك متعلقه وهو آلة للملاحظة لان الواضع ٥ اشترط في دلالة على معناه الافرادى ذكر متعلقه ولو لم يشترط ذلك لا يمكن فهم معناه والحكم عليه وبه في نفسه فانه لا يرجع الى طائل تحته وايضا حيث لا دليل على هذا الاشتراط في الحرف سوى التزام ذكر المتعلق في الاستعمال وهو مشترك بينهما وبين الاسماء اللازمة الاضافة فالفرق الذى ذكره بان ذكر المتعلق في الحروف لاجل الدلالة وفي تلك الاسماء لاجل تحصيل الغاية التى هى التوصل تحكم بحث . واما بيان عموم الوضع في كلمة من فهو ان الواضع تعقل معنى الابتداء مطلقا وهو امر مشترك بين الابتداءات المشخصة التى هى كل منها ملحوظة تبعا ووضع لفظ من له اى لكل منها وقس على هذا سائر الحروف (بخلاف الاسم والفعل) فان معنى الاسم تمامه مستقل بالمفهومية والفعل وان كان تمام معناه غير مستقل بالمفهومية وغير صالح للحكم عليه وبه الا ان جزء معناه اعنى الحدث مستقل بالمفهومية والحاصل ان قام مثلا يدل على حدث وهو القيام ونسبة مخصوص بيئه وبين فاعله اعنى النسبة الحكمية الجزئية فانها ملحوظة من حيث انها حالة بين الحدث وبين فاعله وآلة لتعرف حالهما الا ان احدهما متعين بدلالة اللفظ عليه والآخر وان كان متعينا في نفسه بوجه وملحوظا بذلك الوجه والالما امكن ايقاع تلك النسبة لكن اللفظ لا يدل عليه فلا يتحصل هذا الجزء اى النسبة الحكمية الاجمالية ملحوظة الفاعل فلا بد من ذكره كما هو حال متعلق الحرف فالفعل باعتبار مجموع معناه غير مستقل بالمفهومية فلا يصح ان يحكم عليه بشئ نعم جزؤه ٦ اعنى الحدث وحده مأخوذ في مفهوم الفعل ٧ على انه مسند الى شئ آخر فصار الفعل باعتبار جزء معناه محكوما به وممتازا عن الحرف ولم يبلغ الى مرتبة الاسم (فان قلت لم جعل النسبة التامة مضمومة الى المنسوب وجعل المجموع مدلول لفظ الفعل ولم تضم الى المنسوب اليه كذلك مع انها حالة بينهما ولا اختصاص لهما باحدهما) قلت لعل السبب في ذلك

اليه في نفسه لا باعتبار امر خارج عنه ولذلك قيل الحرف مادل على معنى في غيره اى حاصل في غيره اى باعتبار متعلقه لا باعتباره في نفسه فقد اتضح ان ذكر متعلق الحرف انما وجب ليتحصل معناه في الذهن لا يمكن اصراره الا بادراك متعلقه وهو آلة للملاحظة لان الواضع ٥ اشترط في دلالة على معناه الافرادى ذكر متعلقه ولو لم يشترط ذلك لا يمكن فهم معناه والحكم عليه وبه في نفسه فانه لا يرجع الى طائل تحته وايضا حيث لا دليل على هذا الاشتراط في الحرف سوى التزام ذكر المتعلق في الاستعمال وهو مشترك بينهما وبين الاسماء اللازمة الاضافة فالفرق الذى ذكره بان ذكر المتعلق في الحروف لاجل الدلالة وفي تلك الاسماء لاجل تحصيل الغاية التى هى التوصل تحكم بحث . واما بيان عموم الوضع في كلمة من فهو ان الواضع تعقل معنى الابتداء مطلقا وهو امر مشترك بين الابتداءات المشخصة التى هى كل منها ملحوظة تبعا ووضع لفظ من له اى لكل منها وقس على هذا سائر الحروف (بخلاف الاسم والفعل) فان معنى الاسم تمامه مستقل بالمفهومية والفعل وان كان تمام معناه غير مستقل بالمفهومية وغير صالح للحكم عليه وبه الا ان جزء معناه اعنى الحدث مستقل بالمفهومية والحاصل ان قام مثلا يدل على حدث وهو القيام ونسبة مخصوص بيئه وبين فاعله اعنى النسبة الحكمية الجزئية فانها ملحوظة من حيث انها حالة بين الحدث وبين فاعله وآلة لتعرف حالهما الا ان احدهما متعين بدلالة اللفظ عليه والآخر وان كان متعينا في نفسه بوجه وملحوظا بذلك الوجه والالما امكن ايقاع تلك النسبة لكن اللفظ لا يدل عليه فلا يتحصل هذا الجزء اى النسبة الحكمية الاجمالية ملحوظة الفاعل فلا بد من ذكره كما هو حال متعلق الحرف فالفعل باعتبار مجموع معناه غير مستقل بالمفهومية فلا يصح ان يحكم عليه بشئ نعم جزؤه ٦ اعنى الحدث وحده مأخوذ في مفهوم الفعل ٧ على انه مسند الى شئ آخر فصار الفعل باعتبار جزء معناه محكوما به وممتازا عن الحرف ولم يبلغ الى مرتبة الاسم (فان قلت لم جعل النسبة التامة مضمومة الى المنسوب وجعل المجموع مدلول لفظ الفعل ولم تضم الى المنسوب اليه كذلك مع انها حالة بينهما ولا اختصاص لهما باحدهما) قلت لعل السبب في ذلك

٧ فان قلت كان الفعل يدل على حدث ونسبة الى فاعل ما على ما قرر

كذلك اسم الفاعل مثلا يدل على حدث ونسبة ذات ما قلتم صح كونه اسم الفاعل محكوما عليه دون الفعل قلت .

لان في اسم الفاعل ذات مامن حيث نسب اليه الحدث (١٠٢) فالذات المبهمة ملحوظة بالذات

الا انها تقييدية غير تامة
وغير مق اصلية من
العبارة تقيدت بها الذات
المبهمة وصار المجموع
كشي واحد فجاز ان
يلاحظ فيه جانب
الذات اصالة تارة
فيجعل محكوما عليه
وتارة جانب الوصف
اي الحدث اصالة فيجعل
محكوما به (سيد في
حاشية مطول)

٨ وما ليس بمفهوم
صريحا لا يكون مقصودا
اذ المراد نفي الصراحة
نفي المتصودية فلا
يتوهم انه لا يلزم من
نفي الصراحة احدها
نفي كونه مقصودا
(قاسم)

٩ والدلالة على الزمان
وان لم يكن مذكورة
في التقسيم الا ان شهرته
اغنت عن ذكر وضارب
ليس كذلك لانه مشتق
وهو انما يدل على ذات
من حيث نسب اليه
الحدث نسبة تقييدية
ويحتمل ان يكون
ضمير لا راجعا الى
ضارب ويكون مانافية

ان النسبة قائمة بالنسب متعلقة بالنسب اليه كالا بوة القائمة بالاب المتعلقة
بالابن (فان قلت كان مجموع الفعل والفاعل في مثل قام زيد يستفاد منه
نسبة غير مستقلة وطرفان كذلك الصفة نحو قائم فلم جاز ان يكون الصفة
محكوما عليها او بها دون الفعل (احيب بان النسبة في الفعل نسبة تامة
منفردة بنفسها غير مربوطة بغيرها اصلا والمقصود من التركيب افادة
تلك النسبة بخلاف الصفة فان النسبة المعتبرة فيها نسبة تقييدية غير تامة
لا تقتضي انفراد المعنى المعتبر عن غيره وعدم ارتباطها به ولا تكون هي
ايضا مقصودة اصلية بالا فادة من العبارة فلذا جاز ان يلاحظ جانب الذات
تارة فتجعل محكوما عليها وتارة جانب الصفة وتجعل محكوما بها واما
النسبة المعتبرة فيها فلا تصالح عليها ولا بها (فان قلت ما ذكرته من
ان مجموع الفعل وفاعله لا يصح لان يكون محكوما بها ينافي ما ذكره
النحاة من ان المسند في قولنا زيد قام ابوه هو الجملة الفعلية (احيب بان
المقصود ههنا حكمان احدهما الحكم بان ابازيد قائم والثاني الحكم بان
زيدا قائم الاب ولا شك ان هذين الحكمين ليسا بمفهومي صريحا ٨
من هذا الكلام بل المقصود الاصلى احدهما والاخر يفهم التزاما فان كان
المقصود هو الاول فزيد في هذا الكلام باعتبار مفهومه الصريح غير
محكوم عليه ولا به بل هو لتعين المحكوم عليه وان كان المقصود هو الثاني
فالمسند هو القيام المقيد بالاب الاترى انك لو قلت قام ابوزيد ووقعت النسبة
بينهما لم يرتبط بغيره اصلا فلو كان معنى قام ابوه ايضا كذلك لم يرتبط بزيد ولم
يقع خبرا عنه ومن ثمة تسمع من النحاة يقولون قام ابوه جملة وليس بكلام
لتجريده عن ايقاع النسبة بين طرفيها بقرينة ذكر زيد قبله وايراد الضمير
الدال على الارتباط الذي يستحل وجوده مع الايقاع التنيه (الخامس
قد عرفت) مما سبق (من الفرق بين الفعل والمشتق ان ضاربا لا يرد على
حد الفعل) التحويون حدد والفعل بانه مادل على معنى في نفسه مقترن
باحد الازمنة الثلاثة واورد عليه ان ضاربا يصدق عليه هذا الحد وليس
بفعل فالحد ليس بمانع فيما سبق من الفرق بين الفعل والمشتق علم انه لا يرد
(فانه) اي الفعل (مادل على حدث ونسبة الى موضوع وزمانها) ٩
على ان الحدث اول ما اعتبر في مفهومه فضارب ليس كذلك لانه يدل

هذا ان حمل الكلام على عدم وروده على حد الفعل المستفاد من التقسيم المذكور واما • (على)

إذا حمل على عدم وروده (١٠٣) على حد النحاة فالوجه ان يعلم من هذا الفرق ان مرادهم

مادل على حدث
منسوب الى ذات
مع الاقتران (قامم)

٢ الفرق بين الجنس
واسم الجنس ان
الجنس يطلق على
القليل والكثير كالماء
فانه يطلق على القطرة
والبحر واسم الجنس
لا يطلق على الكثير
بل على واحد على
سبيل البدل كرجل
فعلى هذا يكون كل
الجنس اسم الجنس
بخلاف العكس
(شيخ رضى)

٣ قوله جزم مفهوم
علم الجنس بمعنى انه
ظاهر لا يحتاج في
حصوله عند السامع
الى امر خارج
(عبد الرحمن)

على ذات ونسبة الحدث اليها فالملحوظ اولا في الفعل الحدث وفي المشتق الذات
ويحتمل ان يعود الضمير في قوله فانه الى ضارب ويكون كلمة مانافية التنبيه
(السادس ويعلم منه) او مما سبق من التقسيم (الفرق بين اسم الجنس وعلم الجنس)
٢ اعلم ان في اسم الجنس مذهبين احدهما وهو الاكثر استعمالا انه
موضوع للماهية مع وحدة لا بعينها ويسمى فردا منتشرا ذهب اليه ابن
الحاجب والزحشرى والاخر انه موضوع للماهية من حيث هي كما
ذهب اليه المصنف رحمه الله في التقسيم ولا يخفى ان علم الجنس غير مذكور
في التقسيم فلا بد من تأويل بهذا الكلام وهو ان الفرق الذي ذكره مبنى
على قول من يجعل اسم الجنس موضوعا للماهية من حيث هي كما ان
علم الجنس كذلك الا ان بينها فرقا (فان علم الجنس كاسامة وضع
بجوهره للجنس المعين) فيدل بجوهره على كون تلك الحقيقة معلومة
للمخاطب متعينة عنده معهودة كما ان الاعلام الشخصية تدل بجواهرها
بحسب الوضع على ان تلك الأشخاص معهودة متعينة لديه (و) اسم الجنس
(كالاسد) لا يدل على ذلك التعيين بجوهره اصلا بل (وضع لغير معين) من
تلك الحقيقة (ثم جاء التعيين وهو معنى فيه) من خارج بالة (من) نحو
(اللام) للتعريف فالتعيين جزء مفهوم علم الجنس ٣ وخارج من مفهوم
اسم الجنس فلما دل التقسيم على ان اسم الجنس موضوع للمعنى الكلى الذى هو
نفس الحقيقة من غير اعتبار التعيين وان معنى علم الجنس معلوم موضوع
للحقيقة باعتبار التعيين فيه اسند معرفة الفرق الى هذا التقسيم الدال على
مبنى الفرق تأمل التنبيه (السابع الموصول عكس الحرف) هذا اشارة الى
فرق آخرين الموصول والحرف يفهم التزاما من الفرق المذكور صريححا وهو
استقلال المعنى وعدمه (فان الحرف يدل على معنى في غيره ونحصله وتعلقه بما)
اى بذلك الغير الذى (هو) اى معنى الحرف (معنى فيه والموصول) عكس ذلك
اذمعناه امر (مبهم) عنده السامع (يتعين) عنده (بمعنى فيه) اى بمفهوم الصلة
الذى هو معنى فيه اى فى الموصول وانما قيدنا الابهام بكونه عند السامع
لانتفاء الابهام فى المعنى المراد بالموصول بحسب الوضع عند المتكلم التنبيه
(الثامن الفعل والحرف يشتركان فى انهما يدلان على معنى باعتبار كونه
ثابتا للغير) هذا اشارة الى علة امتناع الحكم على الفعل والحرف مستعملين

٤ قوله الموضوع هي لها صفة لمعانيها جارية على غير من (١٠٤) هي له ولدا ابرز الضمير والصواب

تركها ليشمل الحكم
جميع معانيها الحقيقية
والجارية على ما يدل
عليه قوله انفسها
اللهم الا ان يعم الوضع
(سيد على)

٥ يقال الوضع
نسبة تقتضي تغاير
الطرفين اى الموضوع
والموضوع له فكيف
يوضع اللفظ لنفسه
لانا نقول يكفى في
صحة الوضع تغاير
الطرفين بالاعتبار
واللفظ من حيث انه
صالح لان يفاد به
شئ مغاير له من
حيث انه صالح لان
يفاد بشئ فيصح
وضعه لنفسه

(من شرح العقود)
٦ اما تعريف الكلام
فمن حيث انهم عرفوه
بما تضمنه كلمتين
بالاسناد فنل قيل لهم
آمنوا كلام مع انه ليس
بمركب من كلمتين لان
آمنوا ليس باسم ولا
فعل ولا حرف فبا
لتأويل المذكور يسلم
التعريف الان آمنوا

في معناها وهي ان صحة الحكم على الشئ موقوفة على ثبوته في نفسه اى
استقلاله بالمفهومية ليكن اثبات غير له وكل واحد من مدلوليهما غير
مستقل بالمفهومية بل امر ثابت للغير فعنى من مثلاً كما ذكر هو الابتداء الخاص
الذى يكون آلة للملاحظة الغير كالسير والبصرة ومعنى ضرب هو ذلك الحدث
المنسوب الى فاعل ما بحيث تكون النسبة مرآة للملاحظة طرفيها وآلة
لتعرفهما (ومن هذا الجهة) اى كون كل من مفهومى الفعل والحرف امرا
غير ثابت في نفسه بل لغيره (لا يثبت له الغير) اى لا يثبت الغير لكل منهما بل
لا يثبتان بشئ اصلاً اذا كانا مستعملين في معناها وانما قيدنا بالاستعمال
لئلا ينتقض بقولهم ضرب فعل ماض ومن حرف جرفان الالفاظ كلها
من حيث انفسها اى مقطوعاً فيها النظر عن ارادة معانيها الموضوعه هي لها
٤ مساوية الاقدام في صحة الحكم عليها وبها ومنهم من قال ضرب ومن
مثلاً في تلك الصورة اسمان باعتبار دعوى وضع الالفاظ الموضوعه لمعان
لانفسها ٥ ايضا في ضمن ذلك الوضع وحيث لا دليل لهم على تلك
الدعوى الا ذكر اللفظ وارادة نفسه لزم عليهم دعوى وضع المهملات
في مثل قولهم جسق مهمل او ثلثة احرف ولا يقدم عليها عاقل فضلاً
عن فاضل ولقائل ان يقول فحينئذ لا يكون آمنوا في قوله تعالى ٥ واذا قيل
لهم آمنوا ٥ اسماً لا انتفاء وضعه ولا فعلاً لان المراد به لفظه فلا يصديق
قول النحاة ولا يتأتى الكلام الا في اسمين او فعل واسم والجواب ان المراد
من قولهم ولا يتأتى آه انه لا يتأتى الا في اسمين حقيقة او ما يقوم مقامهما
وآمنوا من حيث ارادة نفس اللفظ به كالاسم مستقل بالمفهومية ولا بد من
اعتبار هذا التأويل على هذا التقدير لئلا يشكل ذلك الحصر وتعريف
الكلام ٦ والمبتدأ اللهم الا ان يقال ذلك الحصر وتلك التعريفات مبنية
على اعتبار ما هو الشايح في الاستعمالات لاعلى اعتبار النوادر ٧ واذا
كان معنى الفعل والحرف كذلك (فامتنع الخبر عنهما) التنبيه (التاسع
الفعل مدلوله كلى) ولما ذكر في التنبيه الثامن جهة الاشتراك بينهما ذكر
في التنبيه التاسع جهة الافتراق (اعلم ان الفعل باعتبار بعض معناه وهو
الحدث كلى واما باعتبار تمام معناه وهو الحدث ونسبته في زمان معين
الى موضوع ما ففي كليته نظر بل هو باعتبار تمام معناه كالحرف فكما

قائم مقام الاسم واما تعريف المبتدأ فمن حيث انهم عرفوه بانه الاسم المجرد عن العوامل اللفظية ٥ (ان لفظه)

الذي هو -
متعددة) صالحا

راده

٧ قوله لاعلى اعتبار
النواير فيه ان ذكر
اللفظ وارادة نفسه
من غير نادر بل شايع
في الاستعمال والقائل
ان يقول على هذا التقدير
يلزم عدم انحصار الكلمة
في الاقسام الثلاثة
(ابوالبقاء)

٨ قوله فجاز نسبته
الى خاص منها يعنى
ان نسبته الى خاص منه
ليس لاعتبار حدث
خاص فيه حتى يكون
مدلوله مشخصا
بل لاعتبار امر جاز
نسبته الى الخاص
واشار بكلمة قدفى
قوله قد يتحقق الى
جزئية الحكم اذ من
الافعال مالا يتحقق
الا فى ذات واحدة
وفيه نظر او اشار الى
تحقيق التحقق كما فى
قد يعلم الله (عصام)

٩ وبعد اعتبار الاستعمال بعد اللام وجعلها لبيان الغرض من الوضع لاصلة له (من الشرح الكبير)

من كل واحد منها (في بر) اى بالفعل باعتبار ذلك ثبت عن شى
وهو بهذا الاعتبار مسند دائما اذ قد اعتبر في مفهومه ذلك بحسب الوضع
فلا يمكن جعله مسندا اليه (دون الحرف اذ تحصيل مدلوله) اى تعقل
مدلول الحرف الذى هو تحصيله الذهني (انما هو بما يحصل له) اى بتبعية ما يحصل
مدلول الحرف له من متعلقه واذ كان غير مستقل في التعقل والتحقق
(فلا يعقل لغيره) فلا يكون مخبرا به كما لا يكون مخبرا عنه لذلك التنبيه (العاشر
في ضمير الغائب وفي كليته نظر فتأمل) وجه النظر ان الضمير مطلقا سواء
كان للغائب او للمتكلم او للمخاطب موضوع لكل من الشخصات وضعا
كلها عاما فقد علم منه ان فى كلية ضمير الغائب باعتبار توهم وضع كل
واحد من افراده لمفهوم كل كوضع هو المفهوم الواحد الغائب المذكور
نظرا وفي بعض النسخ وفي كليته وجزئيته نظر ووجهه ان كثيرا ما يكون
المرجع اليه للضمير الغائب كلها كما يكون جزئيا والحكم بانه فى احدهما
محاز بعيد لكثرة فالحزم بكليته وجزئيته محل النظر فتأمل والحق
انه قد يكون كلها وقد يكون جزئيا والمصنف انما عده من الجزئيات نظرا
الى انه اكثر ائمة اللغة عدوا المضمرات مطلقا من المعارف واعتبروا فيها
الجزئية بناء على تعريفهم المعرفة بما وضع لشيء بعينه ٩ التنبيه (الحادى
عشر) المقصود من هذا التنبيه الاشارة على تفرقة بين الاسماء تشابه
الحرف فى التزام ذكر المتعلق وذلك مثل (ذو وفوق فان مفهومهما كل
لانهما بمعنى صاحب وعلو وان كانا لا يستعملان الا فى جزئين) اضافين
بالنسبة الى معناها الذى هو صاحب والعلو (امروض الاضافة فلا
يكونان جزئين) بحسب الوضع بل بمجرد استعمالهما فى الجزئين
الاضافيين اللذين قد يكونان جزئين حقيقيين وقد يكونان كليين كما تقول
الإنسان ذو نطق وذو حيوة ولذا لا يصح ان يحمل على الجزئية

ع

الاسم المستعمل في
الجزئي جزئيا والفعل
المستعمل في المعنى
الاسمي اسما واسم
الاشارة المستعمل
في الكل مجازا كليا
اذالمعتبرالوضع الافرادى
ولهذا جعلنا ذو وفوق
كلين (عصام)

بعضها محذون

سالة بدفع ماعنى

ن يخطر ببال الاوهام وهو ان الحتم بربيه والجزئية والعلمية
والموصولية وامثالها للالفاظ انما هو باعتبار مااستعمل فيها من المعانى
فاذا قلت مثلا جاءنى ذومال واردت به زيدا فيحتمل ان يتوهم انه جزئى
لاستعماله في الجزئى وكذا اذا انحصر في بلدة حفظ التورية في زيد فقلت
الذى حفظ التورية في هذه البلدة حاضر فرمما يتوهم ان هذه الالفاظ
اعلام شخصية لانتحار المراد من كل منها ومن العلم الشخص وجه الدفع
ما ذكر ان المعبر في الالفاظ هو حال الوضع والموضوع له
في ذوا امر كلى وان استعمل ههنا في شخص

فلا يكون جزئيا بخلاف زيد

فانه جزئى بوضعه لذلك

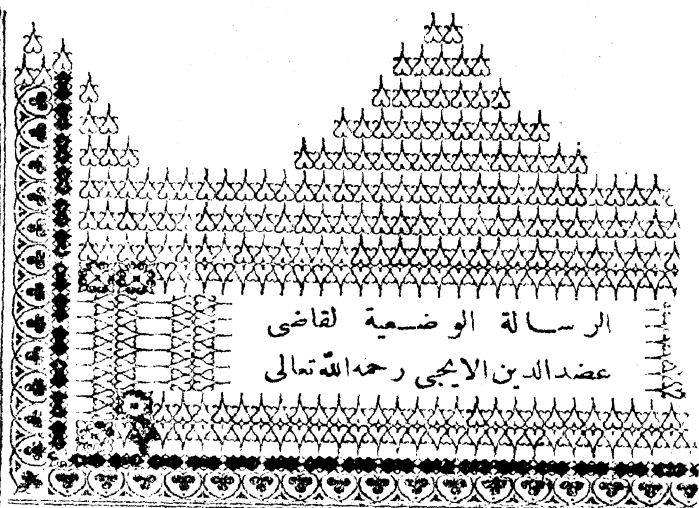
الشخص وكذا الحال

في مثل هذه

الصورة

٢٢

٢



بسم الله الرحمن الرحيم

شتمل على مقدمة وتقسيم وخاتمة (المقدمة اللفظ قد يوضع
وقد يوضع له باعتبار امر عام وذلك بان يعقل امر مشترك
بات ثم يقال هذا اللفظ موضوع لكل واحد من هذه
لصومه بحيث لا يفاد ولا يفهم منه الا واحد بخصوصه
لمشترك فتعقل ذلك الامر المشترك آلة للموضوع لا انه
يضع كلى والموضوع له مشخص وذلك مثل اسم الاشارة
وضوع ومساء المشار اليه الم مشخص بحيث لا يقبل الشركة
هذا القليل لا يفيد التشخيص الا بقربه مقينة لاستواء
المسميات (التقسيم اللفظ مدلوله اما كلى او مشخص والاول
اه حدث وهو المصدر او نسبة بينهما وذلك اما
الاول وهو الفعل

ب. ۱۶

2-2-2

آخری درج شدہ تاریخ پر یہ کتاب مستعار
لی گئی تھی مقررہ مدت سے زیادہ رکھنے کی
صورت میں ایک آنہ یومیہ ذرا نہ لیا جائے گا۔
